T.C
İSTANBUL SABAHATTİN ZAİM ÜNİVERSİTESİ
SOSYAL BİLİMLER ENSTİTÜSÜ
İSLAM İKTİSADI VE HUKUKU ANABİLİM DALI
İSLAM İKTİSADI VE HUKUKU BİLİM DALI

İSLAM İKTİSADININ TÜKETİCİ DAVRANIŞLARI ÜZERİNDEKI ETKİSİ

YÜKSEK LİSANS TEZİ

Emad Mostafa Kamel Ibrahim Hassan

ISTANBUL
Ağustos, 2017

T.C.
İSTANBUL SABAHATTİN ZAİM ÜNİVERSİTESİ
SOSYAL BİLİMLER ENSTİTÜSÜ
İSLAM İKTİSADI VE HUKUKU ANABİLİM DALI
İSLAM İKTİSADI VE HUKUKU BİLİM DALI

İslam İktisadının Tüketici Davranışları Üzerindeki Etkisi

YÜKSEK LİSANS TEZİ

Danışman: Yrd. Doç. Dr. Suhel A. F. Hawamdeh

Emad Mostafa Kamel Ibrahim Hassan

ISTANBUL
Ağustos 2017

الجمهورية التركية

جامعة إسطنبول صباح الدين زعيم

معهد الدراسات الاجتماعية

قسم الاقتصاد الإسلامي

بحث في

أثر منظومة القيم في الاقتصاد الإسلامي على سلوك المستهلك

مقدمة من الطالب

عماد مصطفى كامل إبراهيم حسن

لاستكمال متطلبات الحصول على درجة الماجستير من قسم
الاقتصاد الإسلامي جامعة إسطنبول صباح الدين زعيم

إشراف

الدكتور / سهيل أحمد حوامده

إسطنبول

أغسطس ٢٠١٧ م

بسم الله الرحمن الرحيم

(وَالَّذِينَ إِذَا أَنفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا)

صدق الله العظيم

(سورة الفرقان: الآية رقم ٦٧)

إهداء

الحمد الله الذي هدانا للإسلام وما كنا نهتدي لولا أن هدانا الله، والصلاة والسلام على أشرف خلق الله، وهاديها ومعلمها ودليلها إلى الخير، وعلى آله وصحبه ومن والاه. ثم أما بعد:

فنهدي هذا البحث المتواضع:

إلى الأمة الإسلامية جمعاء.

وإلى رجال الاقتصاد الإسلامي الذين سعوا ويسعون إلى تطبيق الاقتصاد الإسلامي.

وإلى كل حريص على كسب الحلال وترك الحرام.

فالهم اجعل هذا العمل في ميزان حسناتنا يوم القيامة ، وتقبله منا إنك أنت السميع العليم.

Sosyal Bilimler Enstitüsü Müdürlüğüne,

Bu çalışma jürimiz tarafından İslam İktisadı ve Hukuku Anabilim Dalında YÜKSEK LİSANS TEZİ olarak kabul edilmiştir.

Başkan Yrd. Doç. Dr. Suhel Ahmad HAWAMDEH (Danışman) .....

Üye Yrd. Doç. Dr. Ashraf DAWABA .....

Üye Yrd. Doç. Dr. Abdulkarim JAMOUS .....

Onay

Yukarıdaki imzaların, adı geçen öğretim üyelerine ait olduğunu onaylarım.

.....

Prof. Dr. İbrahim GÜNEY

Enstitü Müdür V.

شكر وتقدير

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

يقول الله سبحانه وتعالى في محكم تنزيله: (وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَى عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ)

سورة التوبة الآية (١٠٥)

وبعد ...

فإنني أحمد الله سبحانه وتعالى وأشكره شكر الشاكرين على نعمه الكثيرة التي أنعم بها على عباده. فأحمده وأشكره تبارك وتعالى أن وفقني إلى إنجاز هذا البحث وهو ثمرة جهد كبير ما كانت لتتم لولا توفيق الله سبحانه وتعالى وهديه.

ثم الشكر والتقدير والعرفان إلى أستاذي الفاضل المشرف على الرسالة **الدكتور/ سهيل أحمد فضل حوامده**، الذي تفضل بالإشراف على هذه الرسالة، والذي أعطى الباحث الكثير من وقته الثمين، على الرغم من مشاغله العلمية والعملية. كما أشكره على ما أسداه إليّ من نصح وتوجيهات وإرشاد وإشراف في جميع مراحل البحث، حيث كان لذلك الأثر الواضح في إثراء هذه الرسالة ، فجزاه الله كل خير وأدام عليهما التوفيق والنجاح والسداد لما يحبه ويرضاه.

كما أتقدم بالشكر والتقدير والعرفان إلى الأساتذة الأفاضل أعضاء لجنة المناقشة والحكم الكرام **الدكتور/ د.أشرف محمد دوابه، الدكتور / عبد الكريم جاموس**، وذلك لرحابة وسعة صدريهما. كما أشكرهما على جهودهما التي بذلوها والوقت الذي أعطاياه لفحص هذه الرسالة، داعياً الله عز وجل أن يجعل ذلك في موازين حسناتها، وأن يسدد بالخير خطاهما.

وأتقدم بالشكر والتقدير كذلك للدكتور والمعلم الفاضل الدكتور / **عبد المطلب أربا**،رئيس قسم الاقتصاد الإسلامي في الجامعة؛ لدعمه المعنوي والعلمي المتواصل لإنجاز هذا العمل وتشجيعه المستمر لي، وجهوده المباركة في علم الاقتصاد الإسلامي عامةً والعاملين عليه خاصةً.

كما أتقدم بالشكر والعرفان لأستاذي وشيخي **الأستاذ الدكتور / توفيق محمد علوان** أستاذ التفسير وعلوم القرآن ودكتور الحديث والطبيب الجراح الذي لازمته خمسة عشرة عاما، والذي لم يبخل علي بعلمه ووقته ومجهوده وتوجيهاته والذي كان له أثر في تشكيل شخصية الباحث العلمية.

وكذلك أتقدم بالشكر والعرفان للسادة أمناء المكتبات بالجامعات بمصر والمملكة العربية السعودية وخاصة مكتبة الملك فهد بالرياض، وكل القائمين على تيسير المراجع والبيانات من خلال شبكة الإنترنت، فجزى الله الجميع خير الجزاء.

وأخيراً أشكر كل من قدم إليّ توجيهاً أو نصحاً أو مساعدة في أية مرحلة من مراحل هذا البحث، داعياً الله سبحانه وتعالى أن يوفق الجميع لما يحبه ويرضاه.

الباحث

عماد كامل إبراهيم

ÖZET

İslam İktisadının Tüketici Davranışları Üzerindeki Etkisi

EMAD HASSAN

Yüksek Lisans, İslam iktisadı ve Hukuku

Tez Danışmanı: Yrd. Doç. Dr. Suhel A. F. Hawamdeh

Ağustos 2017

Bu tez çalışması farklılaşan tüketici davranışları üzerinde islam değer ve etksini inceler.Nitekim iktisat sistemi ile islam iktisadı arasında bazı farklar vardır.İktisad sisteminde temeller akıl , deney ve değişen kaynaklardır.Bu davranışların arkasındaki en büyük etken kişisel refahın peşinde koşmaktır.Fakat İslam iktisadı sistemi gücünü Kur'an-ı Kerim'den ve Sünneti seniyeden alır.Amacına ulaştıran motivasyonu ise Rabbinin rızası ve Cennete kavuşma emelidir.

Aynı zamanda bu tez çalışması karşılıklı faydaya dayalı ekonomi sisteminin düzenini insanların tekil davranışlarına dayanmasını başta serd etmiştir.Batı toplumunun insanı isteklerini önceleyenve tükenme bilmeyen istekleri öncelemiştir.Fakat müslamanın tüketim davranışları ulu İslam değerlerinden etkilenmesi gerekir.Müslümanın tüketim davranışları İslamın değerleriyle bağdaşmalıdır.Bu bağdaşlaşmayla islam iktisadı tüketici üzerinde denetleme yetkisi ile yapılabilecek son bir tedavi üslubu gibi gözükmesiyle beraber tüketim davranışları farklılılıklar arz edebilir.Rüşd seviyesine erişemeyen bir davranıştan rüşdünü ispatlamış bir davranışa, İslam değerleriyle tedavi edilebilir ve önleyici bir kalkan görevi görür.

İslam dini sadece tüketici davranışlarına odaklanarak kalmamış aynı zamanda toplumuntüketimde servet ve gelir dağılımını etkileyen şartları ve tüketici dsiplinini önemsemiştir.Böylece yeryüzünü imar etmek ve Allah'a kulluk bilincinde gelecek nesillere önderlik etme görevini tamamlamış olur.

Bu tez çalışmamız da ayrıca makasıdü'ş şeriada tüketicinin önceliklerini ve sonuçlarının tüketici üzerindeki etkilerini konu edinir.Araştırmacı bulgularında bu düzenleme ile başta tüketimde rüşdüne ermiş (aklı baliğ) Müslüman bireyin ihtiyaçlarını karşılanmasını ve doyum noktasına erdirmesini ele almıştır.Ayrıca araştırmacı tüketicinin islam iktisadı açısından dengede durması için islam iktisadı temellerine temerküz etmiş önerileri tutarlılığını tüketici dengesini yarar ve zararını (dengede olamayışını) tartıştıktan sonra sunmuşutur.

ملخص الرسالة

ناقش البحث موضوع القيم والضوابط الحاكمة لسلوك المستهلك والتي تَبين اختلافها في النظم الاقتصادية الوضعية عنها في الاقتصاد الإسلامي، وأن مصدر هذه القيم في الاقتصاد الوضعي هو عقل الإنسان وتجاربه وهو مصدر متغير، والدافع وراء السلوك هو البحث عن الرفاهية الذاتية، بينما يستمد النظام الاقتصادي الإسلامي قوته من قوة مصدره وهو القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة، ودافعه من غايته لرضا ربه ودخول جناته.

كما استعرض البحث النظريات الوضعية التي تعتمد علي مفهوم المنفعة ورُتبها، والتي تتوقف بدورها على مجموعة القيم الحاكمة لسلوك الأفراد، والمتمثلة في أن لا حدود لرغبة الإنسان في المجتمع الغربي وحريته المطلقة غير الأخلاقية إلا حد دخله المحدود، بينما يتأثر سلوك المستهلك المسلم بقيمه الإسلامية العليا، حيث إن ضبط الاقتصاد الإسلامي لسلوك المستهلك بواسطة منهجه، يعد علاجا نهائيا ممكنا وذلك رغم تعلقه بالطبيعة البشرية، والتي يتميز السلوك الاستهلاكي لها بقابليته للتغير، من سلوك غير رشيد إلى سلوك رشيد، وبالعكس، ويمثل التذكير بالقيم الإسلامية - الداعية إلى الرشد – العلاج الوقائي.

كما أن الإسلام لم يقتصر على القيم الضابطة للسلوك الاستهلاكي وعلاقته بالغير، بل وضع أيضا قيما ضابطة لعلاقة الاستهلاك بالثروة والدخل حتى يتحقق الانضباط الاستهلاكي في المجتمع، ويتحقق بذلك رسالة الإنسان في عمارة الأرض عبودية الله تعالى، وقياماً بمهمة الخلافة فيها.

وتناول البحث أيضا بيان دور المقاصد الشرعية في تحديد أولويات إنفاق المستهلك، وبيان أثرها على سلوك المستهلك المسلم، وتوصل الباحث إلي أن هذا الترتيب يخدم في المقام الأول الرشد الاستهلاكي الإسلامي في إشباع حاجات المستهلك المسلم، كما حاول الباحث تقديم تصور مقترح لتوازن سلوك المستهلك في الاقتصاد الإسلامي مبني علي أسس علمية بعد مناقشة مدى قبول فكرة المنفعة ومنحنيات السواء لتوازن سلوك المستهلك في الاقتصاد الإسلامي.

The Effect of the Islamic Economy Value System on Behavior Consumer

Thesis Abstract

The thesis discusses the values and standards that control the consumer behavior. Those values and standards of the conventional economic systems differ from those of the Islamic economic system. The sources of the conventional economic values are the human intellects and experience, which by nature, are changing. These values are motivated by maximizing self-welfare and self-satisfaction. The Islamic economic system, on the other hand, derives its values from the holy Quran and Sunnah. The motivation behind its values God satisfaction and the interest in winning his Heaven.

The thesis outlines the conventional economic theories, which mainly depend on the maximization of self-benefit, which in turn is derived from the instinctual values controlling human behaviors. In western society, there is no limits for a person's desire and free will except his/her limited resources. However, Muslim consumer's behaviors are disciplined and controlled by the Islamic values. As the consumer behavior may vary from harmful to beneficial, the Islamic values are used as a protection from going to the extreme or even the non-rational behaviors.

Islam not only rationalizes consuming behavior and relation between people, but also founded relationship between the consumption and wealth (or wages). When these Islamic values are applied to the economy and more specifically consumer behavior, the principal of developing the world for God sake is achieved.

The thesis also outlines the importance of "maqasid al-shari'ah" and their effect on the spending priorities of the consumer. The researcher concluded that defining spending priority can lead to consumption maturity, which at the same time, fully satisfies consumer needs.

Finally the researcher discussed the theory of benefit and indifference curves analysis for consumer's equilibrium then proposed a vision, based on scientific basis, for consumer's equilibrium in the light of Islamic economy.

فهرس المحتويات

العنوان	الصفحة
تقديم	
المقدمـــــــة	ب
* مشكلة البحث	د
* أهمية البحث	هـ
* سبب اختيار الموضوع.	ز
* أهداف البحث	ح
* فرضيات البحث	ح
* الدراسات السابقة	ح
* المساهمة المتوقعة من البحث	ن
* منهج البحث	س
* خطة البحث.	ف
الفصل الأول سلوك المستهلك بين الاقتصاد الرأسمالي والإسلامي	
توطئة	2
المبحث الأول: مفهوم الاستهلاك بين النظم الاقتصادية الوضعية والاقتصاد الإسلامي:	4
المطلب الأول : مفهوم سلوك المستهلك:	4
أ- مفهوم الاستهلاك في اللغة.	4
ب-مفهوم الاستهلاك في الاقتصاد (إصطلاحاً).	5
المطلب الثاني: التطور التاريخي لمكانة الاستهلاك في النظم الاقتصادية الوضعية:	7
أ- التطور التاريخي لمكانة الاستهلاك في النظام الرأسمالي.	8
ب-التطور التاريخي لمكانة الاستهلاك في النظام الاشتراكي.	12
المطلب الثالث: القيم والضوابط الاقتصادية للاستهلاك في النظام الاقتصادي الوضعي:	13

	العنوان	الصفحة
	أ- الأولوية الأولى للمصلحة الشخصية (تعلية قيمة المصلحة الذاتية).	١٣
	ب-المنافسة الحرة كأحد ضوابط النظام الرأسمالي.	١٣
	ت-تعلية قيمة المنفعة.	١٤
	ث-مبدأ الحرّية.	١٤
	المطلب الرابع: مفهوم سلوك المستهلك.	15
	المطلب الخامس: أهمية الاستهلاك في النشاط الاقتصادي.	17
	أ- موقف النظم الوضعية من الاستهلاك ومكانته في النشاط الاقتصادي.	18
	ب-موقف الإسلام من الاستهلاك ومكانته في النشاط الاقتصادي.	19
	المبحث الثاني: نظريات توازن سلوك المستهلك بين الاقتصاد الوضعي والإسلامي:	21
	المطلب الأول : نظرية توازن المستهلك* باستخدام المنفعة الحدية:	22
	أ- قانون تناقص المنفعة.	25
	ب-افتراضات نظرية المنفعة الحدية.	26
	ت-الانتقادات الموجهة لنظرية المنفعة الحدية.	29
	المطلب الثاني: نظرية توازن المستهلك باستخدام أسلوب منحنيات السواء:	32
	أ- افتراضات أسلوب منحنيات السواء.	34
	ب-الانتقادات الموجهة لأسلوب منحنيات السواء	35
	خلاصة الفصل الأول.	38
	الفصل الثاني القيم الإسلامية الضابطة للسلوك الاستهلاكي	
	مقدمة.	40
	المبحث الأول:القيم الضابطة لسلوك المستهلك وعلاقته بالغير:	42
	المطلب الأول:القيم الضابطة للسلوك الاستهلاكي.	42
	المطلب الثاني: قيمة "الرشد الاستهلاكي" بين فرضية الاقتصاد. الوضعي وحقيقة الاقتصاد الإسلامي.	49
	المطلب الثالث: القيم الضابطة لعلاقة السلوك الاستهلاكي بالغير.	53

* يستخدم هذا المصطلح للتعبير عن ترشيد السلوك الإنفاقي للمستهلك وفي ضوء أثمان السلع في السوق.

العنوان	الصفحة
المبحث الثاني:القيم الضابطة لعلاقة الاستهلاك بالثروة والدخل:	60
المطلب الأول: حفظ المال وصيانته:	60
١- عدم تحويل المال الإنتاجي إلى مال استهلاكي.	61
٢- إتباع القواعد الفنية لصيانة المال والإحلال المستمر.	62
٣- التوسع في الطاقة الإنتاجية بالاستثمار.	63
٤- الاستهلاك من الدخل وليس رأس المال.	64
المطلب الثاني: شكر النعمة.	67
المطلب الثالث: معيار التفاضل هو التقوى والعمل الصالح.	68
خلاصة الفصل الثاني.	70
الفصل الثالث نحو تصور مقترح لتوازن سلوك المستهلك في الاقتصاد الإسلامي	
مقدمة.	72
المبحث الأول: دور المقاصد الشرعية في تحديد أولويات إنفاق المستهلك:	74
المطلب الأول: علاقة الاستهلاك بالمقاصد الإسلامية العامة:	74
أ- كفالة حد أدني من المعيشة لكل فرد من أفراد المجتمع.	75
ب-تحقيق النمو والتقدم الاقتصادي للمجتمع الإسلامي.	76
ت-تحقيق واجبات الكفاية الإسلامية.	77
المطلب الثاني:درجات السلم الاستهلاكي وفقا لمقاصد الشريعة الإسلامية:	79
أ- مجموعة سلع الضروريات.	80
ب- مجموعة سلع الحاجيات.	80
ج- مجموعة سلع التحسينيات.	80
المبحث الثاني: توازن سلوك المستهلك في الاقتصاد الإسلامي:	85
المطلب الأول: مدى قبول نظريات توازن المستهلك التقليدية في الاقتصاد الإسلامي.	85
أ- مدى قبول فكرة المنفعة لتوازن المستهلك في الاقتصاد الإسلامي.	86
ب-مدى قبول أسلوب منحنيات السواء لتوازن المستهلك في الاقتصاد الإسلامي.	89

	العنوان	الصفحة
	ت–نظرة عامة على المساهمات الإسلامية لتوازن المستهلك.	89
	المطلب الثاني: مقترح لإطار توازن سلوك المستهلك في الاقتصاد الإسلامي:	91
	أ– نموذج لإطار توازن سلوك المستهلك في الاقتصاد الإسلامي.	94
	ب– الدوافع وراء تبنى هذا التصور المقترح.	95
	خلاصة الفصل الثالث.	99
	الخاتمة	100
	النتائج.	101
	التوصيات.	104
	مصادر البحث ومراجعه	105
	١– المراجع باللغة العربية.	106
	أولا : القرآن الكريم.	١٠٦
	ثانياً: كتب اللغة والعلوم الشرعية.	١٠٦
	ثالثاً: الكتب الاقتصادية.	108
	رابعاً: الموسوعات والمجلات والدوريات العلمية.	١١١
	خامساً: الأبحاث والندوات والمؤتمرات العلمية.	١١٢
	سادساً: الرسائل العلمية.	١١٣
	٢– المراجع باللغة الإنجليزية.	114

فهرس الجداول

رقم الجدول	العنوان	رقم الصفحة
1	جدول افتراضي للمنافع الحدية.	28

فهرس الأشكال

رقم الجدول	العنوان	رقم الصفحة
١-	منحنى السواء(مقياس رغبة المستهلك أ).	٣٣
٢-	خط الميزانية (مقياس قدرة المستهلك أ).	٣٣
٣-	خريطة منحنيات السواء مع خط الميزانية.	٣٥

المقـــدمـــــــة

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه الطيبين الطاهرين، الحمد لله الذي أمرنا بالقصد والاعتدال ونهانا عن الإسراف والترف، وجعل خاتمة الرسالات شريعة الإسلام منهاجا شاملا للحياة، لتكون صالحة لكل زمان ومكان؛ جعل لها أصولا ثابتة لتكون الإطار الموجه لاجتهادات العلماء بما يحقق مصالح العباد في الدنيا والآخرة، ثم ترك لنا المجال للتفكر والاجتهاد.

تعد دراسة سلوك المستهلك من أهم الدراسات الاقتصادية، حيث أن الاستهلاك في مقابل الإنتاج يمثلا طرفا المعادلة الاقتصادية، كما تعد أمرا ضروريا لتفسير كثير من الظواهر والمشكلات الاقتصادية إذ إنها تساعد على التنبؤ بالطريقة التي يخصص بها المستهلكون دخولهم النقدية بين مجاميع السلع البديلة، كما أنها في نفس الوقت تساعد على تفهم طبيعة طلب السوق.

إن دراسة سلوك المستهلك عامة تساعد المستهلكين في تفهم قراراتهم الشرائية والاستهلاكية وفي التعرف على الدوافع والأسباب الكامنة خلف هذه القرارات، كما تساعد هذه الدراسات على تفهم العوامل التي تؤثر على تفكيرهم في اختيارهم لسلعة معينة وعلامة تجارية دون أخرى، كما تفسر أسباب سلوكهم ونتائجه في ضوء هذه التأثيرات وبذلك يستطيع المستهلكون تحسين قراراتهم الشرائية وتعديل سلوكهم الاستهلاكي والشرائي.

ولا شك أن السلوك الاستهلاكي للبشر يتأثر بعوامل متعددة ومتداخلة مع بعضها البعض لتشكل في النهاية ثقافة المجتمعات، فلكل مجتمع سلوكيات استهلاكية تختلف عن غيره من المجتمعات بل تختلف في كل

طبقة داخل المجتمع الواحد، حيث تؤثر منظومة القيم والأخلاق التي يعتنقها أفراد المجتمع على سلوكياته الاقتصادية سواء إنتاجا أو استهلاكا، ولا اختلاف على أن منظومة القيم الإسلامية تؤثر على كافة سلوكيات المسلم وخاصة الاقتصادية منها، فتنصب على ضبط تعاملات المسلم مع الغير، فتهذبه وتضبطه، ومن ثم ينتج عن ذلك سلوكيات استهلاكية معتدلة من حيث مراعاة حقوق النفس والغير معا.

والنظرية الاقتصادية الغربية قطعت شوطا كبيرا في تفسير سلوك المستهلك وفقا لفلسفة النظام الرأسمالي، حيث تنطلق الفلسفات والمعتقدات التي اعتنقها علماء الاقتصاد الغربي من قيم وأخلاقيات سادة مجتمعاتهم تتباين مع سلوك المستهلك المسلم، وكذلك تختلف اختلافا كبيرا مع الغاية من الاستهلاك في الاقتصاد الإسلامي، حيث قام الاقتصاد الغربي بناء على نظرة الفلسفة النفعية له بأن الاستهلاك هو الغاية النهائية من حياة الإنسان، بينما نجد أن الاستهلاك في الإسلام وسيلة وليس غاية، فالمسلم يستهلك ليعيش وهو يعيش ليعمر الأرض ويعبد الله ويسعى في نيل ثوابه.

عليه، فإن الاختلاف بين الاقتصاد الرأسمالي والاقتصاد الإسلامي نابع من اختلاف منظومة القيم والضوابط والفلسفة التي يبنى عليها كل اقتصاد نظرته للاستهلاك، ويأتي هذا البحث كمحاولة لدراسة سلوك المستهلك وأثر منظومة القيم في الاقتصاد الإسلامي عليه، ولم يتطرق إلى تأثيرها على المجتمع ككل – إلا بما يقتضيه المقام – كما يركز هذا البحث على سلوك المستهلك في الجزء المخصص للاستهلاك دون أن يتطرق إلى سلوكه في الاستثمار أو الادخار أو طريقة توزيع دخله بينهم.

مشكلة البحث

تتمثل مشكلة البحث في تعارض بعض مسلمات نظرية توازن المستهلك التي تحكم وتفسر السلوك الاستهلاكي للمجتمع كما تبناها الاقتصاد الوضعي وبين القيم والمفاهيم الإسلامية المؤثرة على سلوك المستهلك في البلدان الإسلامية؛ حيث نشأت قضية سلوك المستهلك في الغرب بعد ظهور الرأسمالية، وهي نتاج ما يسمى بالعقلانية الاقتصادية، والنفعية، فالعقلانية الاقتصادية تفسر السلوك البشري على أنه نتيجة عملية حسابية دقيقة موجهة بحذر وعناية نحو تحقيق المستهلك لأكبر قدر ممكن من إشباع حاجاته في حدود دخله دون قيد غيره، أو تفرقة بين سلع ضارة أو سلع طيبة، وبلا أي مبالاة لتأثير هذا السلوك الاستهلاكي على غيره من أفراد المجتمع.

وبقراءة الواقع المعاصر نجد أن المجاعات انتشرت في أنحاء كثيرة من العالم، وفي المقابل الوقوع في التخمة والإسراف الغذائي في قطاعات أخرى من المجتمعات المعاصرة، ما هذه إلا صورة من المشكلات التي تعاني منها المجتمعات في الوقت الحاضر، مما يدل على أن الأنماط والقواعد السائدة في استهلاك المجتمعات منحرفة عن الخط الصحيح، وبعيدة كل البعد عن الالتزام بمنظومة قيم صحيحة، ومما يدل أيضا على عدم صلاحية قيم وفلسفات الاستهلاك الحالية النابعة من النظرة المادية البحتة.

كما وجه عدد من الاقتصاديين انتقاداً للاقتصاد الإسلامي بأنه لا يتمتع بواقع تطبيقي في الوقت الحاضر يمَّكنهم من دراسة فاعلية وكفاءة أساليبه وأدواته، ومن ثم فإن أي حديث عن نظرية لدراسة سلوك المستهلك في الاقتصاد الإسلامي بعيدة عن الواقع، عليه حاول الباحث من خلال هذا البحث بيان أثر منظومة القيم الإسلامية على سلوك المستهلك المسلم وكيف

يمكن بناء إطار عام لنظرية متسقة مع نظرة الاقتصاد الإسلامي للسلوك الاستهلاكي من خلال اعتماد كل من المنهج المعياري والمنهج الموضوعي.

بناء علي ما سبق يمكن تحويل مشكلة البحث إلي تساؤل رئيس ينبع منه عدد من التساؤلات وهو:

ما مدى فاعلية وكفاءة منظومة القيم في الاقتصاد الإسلامي وأثر الالتزام بها علي السلوك الاستهلاكي لأفراد المجتمع؟

وينبع من هذا التساؤل الرئيسي عدد من الأسئلة الفرعية أهمها:

١-إلي أي مدى تتسق أو تختلف فلسفة الاقتصاد الرأسمالي وافتراضات نظريات توازن سلوك المستهلك للأفراد مع الاقتصاد الإسلامي؟

٢- ما هي طبيعة عمل منظومة القيم الإسلامية المؤثرة على السلوك الاستهلاكي للمسلم وعلاقته بغيره؟

٣-ما مدى نجاح الرأسمالية، في تفسير السلوك الاستهلاكي للبشر عامة، وبناء نظرية لتوازن المستهلك صالحة لتفسير السلوك الاستهلاكي لأفراد المجتمع المسلم خاصةً أم أن الاقتصاد الإسلامي له فلسفته الخاصة الضابطة للسلوك الاستهلاكي؟

أهمية البحث:

يعد موضوع دراسة أثر منظومة القيم في الاقتصاد الإسلامي علي سلوك المستهلك من الموضوعات المهمة في الاقتصاديات

الحديثة، وتأتي هذه الأهمية من خلال المنطلقات النظرية والعلمية لهذا الموضوع، وتتحدد أهمية الدراسة في جانبين هما:

أ) الأهمية العلمية:

١- تتمثل في إثراء الدراسات المتعلقة بدراسة أثر منظومة القيم في الاقتصاد الإسلامي علي سلوك المستهلك.
٢- تقديم تصور مقترح لبناء نظرية لتوازن المستهلك المسلم بديلة عن المنطلقات الفلسفية للاقتصاد الوضعي وما يفرزه من تناقضات موجهة إلى مراكز الأبحاث والمؤسسات العلمية للمناقشة.

ب) الأهمية العملية:

يفيد هذا البحث كثير من الجهات ومنها:

١-المهتمين بالعملية التربوية حيث يعمل هذا البحث على ضبط السلوك الاستهلاكي لأفراد المجتمع المسلم من خلال بيان منظومة القيم الإسلامية، وذلك لتحقيق الأهداف العامة للاقتصاد الإسلامي على مستوى الفرد والمجتمع.
٢-المؤسسات التعليمية حيث يضع البحث الإطار العام لمنهج دراسة سلوك المستهلك وبيان أثر منظومة القيم في الاقتصاد الإسلامي عليه عن طريق الجمع بين المنهج المعياري والموضوعي معا.
٣-كل بيت يهتم بترشيد السلوك الاستهلاكي لأفراده بما يحقق لهم أكبر نفع ممكن ولا يتعارض مع المصالح العامة للمجتمع.

ويزيد من هذه الأهمية العلمية والعملية في الواقع حالة الافتقار الشديد للسلوكيات الاستهلاكية المنضبطة داخل المجتمعات الإسلامية بسبب عدم الالتزام بمنظومة القيم الإسلامية الصحيحة.

سبب اختيار الموضوع:

هناك عدَّةُ أسباب لاختيار هذا البحث، منها:

١-رغبتي الشديدة في اختيار موضوع يتعلق بإعجاب أفراد المجتمع المسلم بالمنتجات الغربية واندفاعهم للصرف والتفاخر والإفراط في الاستهلاك.

٢- إنتشار الأنماط والقواعد السائدة في استهلاك المجتمعات منحرفة عن الخط الصحيح، فبدت الحاجة إلى إبراز المنهج الإسلامي في سلوك المستهلِك، والقواعد التي وضعها الإسلام لتنظيم هذا السلوك.

٣-على الرغم من وفرة الأدبيات الاقتصادية في موضوع سلوك المستهلك في الاقتصاد الإسلامي، لا يزال هناك حاجة إلى مساهمة تبيِّن قواعده وأسُسَه، وتميِّزه عن غيره من الأنظمة الوضعيَّة.

٤- قصور النظرية الاقتصادية الغربية عن وضع تصور مقبول لتفسير سلوك المستهلك المسلم؛ ذلك القصور نابع من اختلاف مسلمات وفروض نظرية سلوك المستهلك كما قدمها الاقتصاد الرأسمالي، والقِيَم والمفاهيم الإسلامية للاستهلاك وسلوك المستهلك المسلم؛ مما يبرز الحاجة إلى تقديم تصور حول كيفية توازن سلوك المستهلك المسلم.

أهداف البحث

يسعى هذا البحث لتحقيق جملة من الأهداف، منها:

١-مقارنة مدى فعالية فلسفة الاقتصاد الرأسمالي وافتراضات نظرية توازن سلوك المستهلك مع الاقتصاد الإسلامي.
٢-عرض وبيان منظومة القيم في الاقتصاد الإسلامي وأثرها علي السلوك الاستهلاكي للمسلم.
٣-تقييم نظرية توازن المستهلك في الاقتصاد الرأسمالي من وجهة نظر الاقتصاد الإسلامي، وبيان مدى التطابق والاختلافات الفلسفية والتطبيقية.

فرضيات البحث:

١-إن فاعلية وكفاءة تطبيق منظومة القيم والضوابط التي تحكم السلوك الاستهلاكي في الاقتصاد الوضعي تصطدم مع التطبيق في الواقع العملي للمجتمع المسلم.
٢-تدعم منظومة القيم في ظل الاقتصاد الإسلامي عدم التعارض بين إمكانية تحقيق الإنسان لأكبر إشباع ممكن وبين عدم الإضرار بمصالح الغير، ومن ثم تحقيق الأهداف العامة للاقتصاد الإسلامي.

الدراسات السابقة:

هناك كثير من الدراسات تناولت دراسة سلوك المستهلك وأثر منظومة القيم في الاقتصاد الإسلامي عليه؛ معظم هذه الدراسات

كانت إسهامات شكلت منظومة متكاملة في توضيح ماهية منظومة القيم الاستهلاكية في الاقتصاد الإسلامي، وكيف يمكن الاستفادة منها في ضبط السلوك الاستهلاكي، إلا أن هذا البحث حاول أن يقدم تصور للجمع بين المنهج المعياري والمنهج الموضوعي بشكل يتلاءم مع المفهوم الاقتصادي للاستهلاك ويتوصل إلى مقترح لكيفية توازن المستهلك المسلم وطرق الاستفادة من هذا المقترح بشكل واقعي.

ومن هذه الدراسات ما يلي:

١-أنس الزرقا، "**صياغة إسلامية لجوانب من دالة المصلحة الاجتماعية ونظرية سلوك المستهلك**"، الاقتصاد الإسلامي، المركز العالمي لأبحاث الاقتصاد الإسلامي، جدة، ١٤٠٠هـ-١٩٨٠م.

تناولت الدراسة تحليل سلوك المستهلك المسلم بيانياً تجاه الاختيار بين الاستهلاك في الدنيا وثواب الآخرة، باعتبار أن ثواب الآخرة هو الهدف النهائي للإنسان المسلم؛ وأن الفرد المسلم يسعى إلى تعظيم ثوابه في الآخرة من خلال الإنفاق على الاستهلاك الدنيوي في حدود ما يسمح به دخله الحقيقي وفي الاعتدال بين مستوى الكفاية وحد الغنى. وقد حدَّدت الدراسة من خلال الرسم البياني ثلاثة مستويات للثواب هي: الثواب المعدوم، والثواب العظيم، والعقاب الشديد، وتوضح الدراسة أن الذي يضع الفرد في أحد هذه المستويات الثلاثة هو عقيدته ونيته للاستهلاك من جهة، وتصرُّفه الاستهلاكي من جهة أخرى.

وتوصلت الدراسة أن علاقة الاستهلاك مع الثواب ليست علاقة عكسية. كما تستنتج الدراسة أن أوامر الله ونواهي الشريعة الإسلامية (منظومة القيم الإسلامية) هي ليست قيودا في تعظيم دالة المنفعة تؤدي إلى

تقليل منفعة المستهلك، بل إن التقيد بأوامر الله ونواهيه يؤدّي إلى زيادة ثواب الآخرة، وبالتالي يؤدِّي إلى رفع المنفعة عند المستهلك.

لم تتطرق الدراسة إلى الكيفية التي يتوازن المستهلك بها، فكيف يفاضل المستهلك بين فرص الاستهلاك المتاحة له- هذا ما لم توضحه الدراسة-وبالتالي لم يكن هناك حل لمشكلة الاختيار عند المستهلك، وتحديد توزيع المستهلك للدخل. ولم تتطرق أيضا قياس وحدات الثواب التي افترضتها الدراسة وما هي الأسعار التي يفترضها لوحدة الثواب.

٢-دراسة الدكتور "محمد عبد المنعم عفر"**النظرية الاقتصادية في الإسلام**"، الكتاب الأول، الباب الثالث، نظرية سلوك المستهلك- تحليل تصرفات المسلم الاستهلاكية، مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي، جامعة الأزهر، القاهرة، ١٩٩٥م

تناولت الدراسة تفضيلات المستهلك المسلم من خلال محاولة صياغة هذه التفضيلات تبعا لأحكام الشريعة ومقاصدها في الخلق، وترى الدراسة أن المستهلك المسلم عند إنفاقه لدخله، يأخذ في اعتباره احتياجاته من اللوازم الخمس (حفظ الدِّين، والنَّفْس، والعقل، والنسْل، والمال)، واحتياجات غيره ممن يعول أو يجب عليه الإنفاق عليهم أو مساعدتهم، كذلك التطوع بأنواع القربات المختلفة إلى الله، كما أنَّ المستهلك المسلم يرتب ميزانية أسرته على أساس أهمية أبواب الإنفاق المختلفة.

لم تطرق الدراسة إلى دراسة تفضيلات الأشخاص، واختلاف أساليب حياتهم ومن ثم استهلاكهم، وأيضا اختلاف طبقاتهم فما يعد ضروريا لشريحة من المجتمع قد لا يعد كذلك لشريحة أخرى وكذلك الموقع الجغرافي حتى داخل الدولة الواحدة، أو لأسباب أخرى، وتنظيم الاقتصاد الإسلامي لسلم أولويات المسلم لا يعنى بالضرورة تحديد نسب لدرجات السلم الاستهلاكي له. كما أن الأمثلة الرقمية التي أوردها تضمنت نسبة ما ينفقه المسلم على الآخرين كمتغير خارجي غير خاضع للتحديد أو التحليل داخل النظرية.

٣-زيد بن محمد الرماني، "**الرؤية الإسلامية لسلوك المستهلك**"، الطبعة الأولي، دار طويق للنشر، الرياض.

تناولت الدراسة محددات مكونات البناء الفكري لمحاولة صياغة نظرية سلوك المستهلك في الاقتصاد الإسلامي؛ حيث يَنطلق هذا البناء من بعض المسلَّمات. وقد قسمت الدراسة المستهلكون في هذه النظرية المقترحة ثلاث فئات: فئة ملتزمة بالقواعد والقيم الاستهلاكية، وهي فئة محدودة، وفئة غير ملتزمة بالقواعد والقيم الاستهلاكية، وفئة وسَط بين الفئتين، وهي الفئة الغالبة في المجتمع. تلتزم الفئة الأولى بقواعد السلوك الرشيد في استهلاكها، وتغلب على الفئة الثانية الإسراف والتبذير، أما الفئة الثالثة، والتي تمثل قطاعا عريضا من المستهلكين في المجتمع، فهي تميل إلى الالتزام بقواعد السلوك الرشيد في استهلاكها.

لم تتطرق الدراسة إلى توضيح أثر الالتزام بأولويات السلم الاستهلاكي على التفضيل بين الإنفاق على الطيبات والإنفاق على الغير، فمن المتوقع أن يكون ميل الإنفاق على الحاجيات أكبر من الميل على الإنفاق على الغير، وهكذا إذا نظرنا للتحسينيات فالعكس صحيح.

كما لم تتطرق الدراسة إلي أن المسلم يتوقف استهلاكه عند حد معين ولا يتجاوزه حتى لا يدخل في حيز الإسراف، بل أظهرت الدراسة أن العلاقة بين الدخل والاستهلاك علاقة طردية مستمرة.

٤-بوخاري عبد الحميد، زرقون محمد، "**دور الاقتصاد الإسلامي في ترشيد السلوك الاستهلاكي**"، بحث مقدم إلى الملتقى الدولي الأول حول" الاقتصاد الإسلامي، الواقع... ورهانات المستقبل"، المنعقد بمعهد العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، بالمركز الجامعي بغرداية، الجزائر، يومي ٢٣-٢٤ فبراير ٢٠١١م.

تناولت الدراسة الاختلاف بين مبادئ النظام الاقتصادي الإسلامي للسلوك الاستهلاكي عن مبادئ النظام الرأسمالي وأنه يرجع إلى اختلاف نظرة كلّ من الإسلام والرأسمالية للحياة والإنسان، وتبعا لاختلاف نظرة الإسلام والرأسمالية للإنسان والحياة، تختلف نظرتهم للاستهلاك.

وتوصلت الدراسة إلى أن الاقتصاد الإسلامي من خلال الضوابط التي افترضها على نمط الاستهلاك وسلوك المستهلك، يمارس تأثيرا مباشرا في تحديد نوعية الطلب وحجم واتجاهات نموه من

خلال مراحل تقدم المجتمع، وذلك يؤثّر بالتالي في حجم الموارد المطلوبة وتخصيصها لإنتاج التوليفة التي تشبع احتياجات المجتمع في إطار تلك الضوابط.

ولم تتطرق الدراسة إلى توضيح كامل لمنظومة القيم الإسلامية وأثرها على سلوك المستهلك كما لم تتطرق إلى الكيفية التي يتوازن بها المستهلك المسلم بإعمال منظومة القيم الإسلامية، بالإضافة إلى عدم تطرقها للمقاصد الشرعية وأثرها على ترتيب سلم استهلاكي للمسلم.

٥-عبد المجيد أونيس، عقيلة عكوش، "**سلوك المستهلك في الاقتصاد الإسلامي**"، مج ٦، ع١، المجلة العالمية للتسويق الإسلامي – الهيئة العالمية للتسويق الإسلامي بلندن – بريطانيا، ٢٠١٧م.

تناولت الدراسة اهتمام الشريعة الإسلامية بموضوع سلوك المستهلك من حيث كونه اهتماما شموليا، وذلك بهدف تحقيق مقاصد سامية تتجاوز كثيرا البعد المادي المرتبط بإشباع الحاجات المادية للمستهلكين؛ هذا وتعتبر نظرية سلوك المستهلك من منظور الفكر الاقتصادي الإسلامي جزء من النظرية الاقتصادية العامة التي تحكم سلوك المستهلك المسلم وتصرفاته، وهي نظرية تكاملية تجمع بين مطالب الفرد والجماعة، ومطالب الدين والدنيا. ولقد اجتهد فقهاء المسلمين بوضع مجموعة من الأسس والأحكام لتضبط سلوك المستهلك المسلم مستنبطة من مصادر الشريعة الإسلامية.

كما سعت الدراسة لتحقيق عدد من الأهداف متمثلة في:

أ- توضيح المفاهيم النظرية المتعلقة بسلوك المستهلك في الاقتصاد الإسلامي.

ب- إبراز أهمية الرشد الاقتصادي في حياة المستهلك من المنظور الإسلامي.

وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها:

أ- إن المستهلك المسلم يستشعر الراحة القلبية والاطمئنان النفسي عندما يجد نفسه ملتزما بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية في سلوكه الاستهلاكي.

ب- لا تنفصل الجوانب الأخلاقية والعقائدية والتشريعية في نظرية سلوك المستهلك في الإسلام بل كل جانب يتكامل مع الأخر.

ج- من خُلُق المستهلك المسلم الاعتدال والقناعة، وتجنب الإسراف والتبذير والترف والتعالي وغير ذلك من الخصال التي نهى الإسلام عنها.

لم تتطرق الدراسة إلى كيفية توازن المستهلك، وكيف يفاضل المستهلك بين فرص الاستهلاك المتاحة له، وبالتالي لم يكن هناك حل لمشكلة الاختيار عند المستهلك ليبين أثر سلوك المستهلك المسلم على صياغة نظرية في الاقتصاد الإسلامي.

المساهمة المتوقعة من البحث:

من خلال العرض السابق للدراسات السابقة عن هذا البحث يتضح أن ما يحاول أن يضيفه هذا البحث إلى الدراسات السابقة هو

محاولة تقديم مقترح لبيان أثر منظومة القيم في الاقتصاد الإسلامي عن طريق الجمع بين المنهج المعياري والمنهج الموضوعي بشكل يتلاءم مع المفهوم الاقتصادي للاستهلاك ليقدم تصور مقترح لكيفية توازن المستهلك المسلم والاستفادة منها بشكل عملي لنطاق علم الاقتصاد.

منهج البحث:

لم يغفل الباحث ما وصل إليه الغرب من الوصول إلى نظريات متكاملة الأركان، لذا اعتمد البحث علي **المنهج الاستقرائي** من خلال الواقع الملموس لسيادة منظومة القيم التي تحكم السلوك الاستهلاكي الغربي فضلا عن بيان منظومة القيم في الاقتصاد الإسلامي، وذلك لاستنتاج أي منظومة تعود بالنفع علي الفرد والمجتمع معا، كما اعتمد البحث على **المنهج المقارن** الذي يعتمد على إبراز سمات وأهداف عناصر الدراسة وأوجه الشبه والاختلاف بين المنطلقات الفلسفية لكل من الاقتصاد الوضعي والاقتصاد الإسلامي ليتمكن الباحث من الوصول إلى نموذج مقترح يمكن الاستفادة منه في بناء نظرية لتوازن المستهلك في الاقتصاد الإسلامي متكاملة الأركان، وكذلك اعتمد البحث على **المنهج الاستنباطي** من خلال مقدمات يُفترض صحتها حول كيفية إعمال كل من المنهج المعياري والموضوعي معا في بناء نظرية إسلامية لسلوك المستهلك ومن ثم يتم الوصول (من خلال التسلسل لاستنتاج منطقي) إلى نتائج تعبر عن أفضل أشكال توازن المستهلك.

وقد اعتمد الباحث على المصدرين الإسلاميين الرئيسيين القرآن والسنة، وتم تخريج الأحاديث بنسبة الحديث إلى من أخرجه من أئمة الحديث أصحاب الكتب الستة وغيرهم.

ومن حيث توثيق النصوص فإنني إذا تصرف في النص المنقول لا أضعه بين قوسين "علامتي تنصيص". وكذلك استخدمت كلمة (انظر) إذا كنت قد استفدت من الفكرة وتصرفت في النص. أيضا كلمة (راجع) إذا كنت أريد إحالة القارئ إلى مزيد من المعرفة عن مصادر أخرى تناولت نفس الموضوع.

خطة البحث

تم تناول هذا البحث من خلال الخطة التالية:

المقدمـــــة: وتضـــمنت خلفيـــة ومشـــكلة البحـــث وفرضـــياته وأهميتـــه وأهدافـــه والدراسات السابقة ومنهجية البحث وخطته.

الفصل الأول: سلوك المستهلك بين الاقتصاد الرأسمالي والإسلامي:

المبحث الأول: مفهوم الاستهلاك بين النظم الاقتصادية الوضعية والاقتصاد الإسلامي.

المبحث الثاني: نظريات توازن سلوك المستهلك بين الاقتصاد الوضعي والإسلامي.

الفصل الثاني: القيم الإسلامية الضابطة للسلوك الاستهلاكي:

المبحث الأول: القيم الضابطة لسلوك المستهلك وعلاقته بالغير.

المبحث الثاني: القيم الضابطة لعلاقة الاستهلاك بالثروة والدخل.

الفصل الثالث: نحو تصور مقترح لتوازن سلوك المستهلك في الاقتصاد الإسلامي:

المبحث الأول: دور المقاصد الشرعية في تحديد أولويات إنفاق المستهلك.

المبحث الثاني: توازن سلوك المستهلك في الاقتصاد الإسلامي.

الخاتمة: وتضمنت أهم النتائج العامة ونتائج اختبار صحة الفرضيات، إضافة إلى التوصيات الضرورية التي توصل إليها الباحث.

الفصـــــل الأول

سلوك المستهلك بين
الاقتصاد الرأسمالي والإسلامي

الفصـــل الأول

سلوك المستهلك بين الاقتصاد الرأسمالي والإسلامي

يتناول هذا الفصل مفهوم الاستهلاك بين الفكريين الوضعي والإسلامي، وتطوره التاريخي والضوابط الحاكمة للسلوك الاستهلاكي في الاقتصاد الوضعي، ومن ثم التعريف بسلوك المستهلك، وفهم أهميته الاقتصادية عبر المراحل المختلفة حيث يتأثر الاستهلاك بالزمان والمكان، والعوامل الداخلية والخارجية، وصولا إلي نشأة النظريات في توازن المستهلك الوضعية.

كما يناقش بالدراسة والتحليل توازن سلوك المستهلك في النظام الاقتصادي الرأسمالي، ويشرح أهم النظريات الاقتصادية التي تحلل سلوك المستهلك، وهما نظريتان رئيسيتان: نظرية المنفعة، ونظرية منحنيات السواء؛ وتفترض نظرية المنفعة أن المنفعة التي يحصل عليها المستهلك من استهلاكه للسلعة أو الخدمة قابلة للقياس الكمي والتعبير عنها في شكل أرقام عددية، لذا تعرف نظرية المنفعة بنظرية المنفعة الكمية أو العددية Cardinal Utility Theory؛ أما نظرية منحنيات السواء فهي لا تفترض هذا الفرض؛ ثم يوضح الباحث موقف الاقتصاد الإسلامي منهما، ومن الفروض الأساسية التي قامت عليها النظريتان.

وعليه تم تقسيم هذا الفصل إلي:

المبحث الأول: مفهوم الاستهلاك بين النظم الاقتصادية الوضعية والاقتصاد الإسلامي:

المطلب الأول : مفهوم سلوك المستهلك:

أ- مفهوم الاستهلاك في اللغة.

ب-مفهوم الاستهلاك في الاقتصاد (إصطلاحاً).

المطلب الثاني: التطور التاريخي لمكانة الاستهلاك في النظم الاقتصادية الوضعية:

أ- التطور التاريخي لمكانة الاستهلاك في النظام الرأسمالي.

ب-التطور التاريخي لمكانة الاستهلاك في النظام الاشتراكي.

المطلب الثالث: القيم والضوابط الاقتصادية للاستهلاك في النظام الاقتصادي الوضعي.

المطلب الرابع: مفهوم سلوك المستهلك.

المطلب الخامس: أهمية الاستهلاك في النشاط الاقتصادي:

أ- موقف النظم الوضعية من الاستهلاك ومكانته في النشاط الاقتصادي.

ب- موقف الإسلام من الاستهلاك ومكانته في النشاط الاقتصادي.

المبحث الثاني: نظريات توازن سلوك المستهلك بين الاقتصاد الوضعي والإسلامي:

المطلب الأول : نظرية توازن المستهلك باستخدام المنفعة الحدية:

أ- قانون تناقص المنفعة.

ب-افتراضات نظرية المنفعة الحدية.

ت-الانتقادات الموجهة لنظرية المنفعة الحدية.

المطلب الثاني: نظرية توازن المستهلك باستخدام أسلوب منحنيات السواء :

أ- افتراضات أسلوب منحنيات السواء .

ب-الانتقادات الموجهة لأسلوب منحنيات السواء .

خلاصة الفصل.

المبحث الأول

مفهوم الاستهلاك بين النظم الاقتصادية الوضعية والاقتصاد الإسلامي

إذا كان الرفق في الاستثمار والتوازن في طلبه يمنع ضياعه، فإن التوازن في استهلاكه و إنفاقه يحافظ عليه ويسهم في جمع الثروة وعدم ضياع الإنتاج، حيث لا قيمة للإنتاج إن لم يكن استهلاك متوازن يحميه؛ ولا شك أن دراسة السلوك الاستهلاكي وفهم حقيقة الوظيفة التي يؤدّيها المستهلك، تعد أمرًا ضروريًّا لتفسير كثيرٍ من الظواهر والمشكلات الاقتصادية، ونظرًا إلى تلك الأهمية التي يمثلها المستهلك، وخطورة تأثيره في الحياة الاقتصادية للمجتمع؛ فسوف يستعرض هذا المبحث مفهوم الاستهلاك وتطوره التاريخي ومكانته في النظم الاقتصادية المختلفة، وكذلك محاولة استنباط القيم الحاكمة لسلوك المستهلك في النظم الوضعية.

المطلب الأول: مفهوم سلوك المستهلك

أ- مفهوم الاستهلاك في اللغة:

جاء في "لسان العرب": "استهلك المال: أنفقه وأنفده، وأهلك المال: باعه، والهلكى الشرهون من النساء والرجال، ومنه قوله: لم أهلك إلى اللبن أي لم أشربه"[١].

وتأتي كل من كلمتي الاستهلاك والإنفاق في اللغة بنفس المعني، ويقصد بكل منهما: الإنفاد. فالاستهلاك مصدر للفعل استهلك، و"استهلك المال أنفقه وأنفده"[٢]، و"أنفق ماله: أنفده"[٣].

---

[١] ابن منظور،"لسان العرب"، المجلد العاشر، دار صادر، بيروت، ص ٤٣٨-٤٤٦.

[٢] محمد بن يعقوب الفيروز آبادي مجد الدين، "**القاموس المحيط**"، الطبعة الثامنة، تحقيق محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة،٢٠٠٥م، ص٩٥٨.

[٣] **المرجع السابق**، ص٩٢٦.

كما عرَّفه قاموس "مختار الصحاح" بأنَّه: "هلك الشيء يهلك هلاكاً وهلوكاً... وأهلكه واستهلكه"[١]. وهلك: الهلك الهلاك. قال أبو عبيد: يقال الهلك والهُلكُ والهلكُ والهلك ، هلكيهلكُ هلكاً وهَلكاً وهَلاكاً: مات واستهلك المال: أنفقه وأنفده وأهلك المال: باعه."[٢].

مما سبق يلاحظ أنَّ المفهوم اللُّغوى للاستهلاك هو إفناء السلع والبضائع وإهلاكها. كما أن التعريفات اللغوية لا يبدو منها أن اللغويين يفرقون بين استهلاك المال أو إنفاقه فيما ينفع أو لا؛ لأن إنفاق المال قد يكون في أمر نافع، وقد يكون إهلاكا فيما لا يفيد، إلا أنه لدى مقارنة ما ذكروه هنا بما ذكره تحت مصطلح الإتلاف أو التلف فإنه يمكن الاستنتاج أنهم يضمنون الاستهلاك معنىّ إيجابيا وهو ما كان إنفادا للمال لتحصيل منفعة، ذلك أنهم يذكرون أن "التلف: عطب وهلاك في كل شيء ...وأتلف فلان ماله: أفناه إسرافا"[٣]

فتقيد أهل اللغة لإفناء المال في حال التلف بكونه إسرافا – أى بلا فائدة– يشعر بأن ترك هذا التقييد عند الحديث عن معنى الاستهلاك أو الإنفاق إنما هو لكونه إفناء أو إنفادا للمال فيما ينفع.

أمَّا في قواميس اللُّغة الإنجليزية فإنَّه ورد في قاموس وبستر الأمريكي: "الإفناء أو عملية التحويل إلى طاقة"[٤]. كما ورد في "قاموس أكسفورد" بأنَّه: "شراء واستعمال السلع"[٥].

ب–مفهوم الاستهلاك في الاقتصاد (إصطلاحاً):

إن مفهوم الاستهلاك – وفهم أهميته الاقتصادية– مر بمراحل عدة، لذا تجدر الإشارة إلى أن"تحديد ما يُقصد بكلمتي المستَهْلِك والاستهلاك أمر معُقَّد نسبيًا؛ فالواقع أن فكرة الاستهلاك في

---

[١] الإمام محمد بن أبي بكر الرازي: "**مختار الصحاح**"، طبعة مدققة إخراج دائرة المعاجم، مكتبة لبنان، بيروت، ١٩٨٦م.

[٢] المرجع السابق ، ص ٥٠٣ .

[٣] محمد مرتضى الحسيني الزبيدى،"**تاج العروس من جوهر القاموس**"، الطبعة الثانية، طبعة الكويت.

[4] NEW WEBSTER,S DICTIONARY, A Library In Itself, CB. 1975.

[5] OXFFORD DICTIONARY, Oxford University, 1989.

النظم الوضعية لم تتحدد إلا بالتدريج، وبعد مُضي وقت طويل؛ ويبدو أن دور المستَهْلِك في النشاط الاقتصادي لم يكن معروفًا في بادئ الأمر، ثم أخذ يتحدد في مواجهة المنتِج، حتى ظهرت نظريات جديدة عن القيمة ورجحت كفته؛ وبالرغم من هذا التطور لم تتخذ فكرة الاستهلاك صورة واضحة محدَّدة المعالم، وما زال هناك خلاف بين الاقتصاديين المعاصرين حول تعريف الاستهلاك، وتحديد النشاط الاقتصادي الذي يدخل في نطاقه"[١] عليه يحاول الباحث استعراض عدد من التعريفات المختلفة لمفهوم الاستهلاك ومن ثم تحديد المقصود بسلوك المستهلك محل البحث.

يعرف الاستهلاك على أنه" الحصول على إشباع مادي أو نفسي من استخدام أو ملكية السلع والخدمات الاستهلاكية وليس مجرد شرائها فقط"[٢]

كما يعرف بأنه"استخدام السلع والخدمات بغرض إشباع الحاجات"[٣]ويعرف أيضا بأنه الإنفاق الذي يوجه لشراء السلع والخدمات النهائية بغرض إشباع الرغبات والحاجات الإنسانية على مختلف مستوياتها وتختلف أنواع الرغبات والحاجات وأولوياتها باختلاف المجتمعات. وكذلك تختلف السلع والخدمات التي يتم بواسطتها إشباع هذه الرغبات والحاجات.

أما الاقتصادي الألماني شترا بزلر فيقول: "بأن الاستهلاك هو المنفعة المتحقّقة عن الجهد المبذول من أجل الحصول على السلع الضرورية"[٤]

وأيضا يعرف بأنه "الفعل المتحقق من قبل الفرد في شراء أو استخدام أو الانتفاع من منتج أو خدمة متضمنة عدد من العمليات الذهنية والاجتماعية التي تقود إلى تحقيق ذلك الفعل"[٥]

من التعريفات السابقة لمفهوم الاستهلاك يلاحظ الباحث أن معظم هذه التعريفات ركزت علي تحقيق الإشباع أو الانتفاع سواء مادي أو نفسي من عملية الاستهلاك، ولم تبين هذه

---

[١] جاستون ديفوسيه، "**مكان المستهلك في الاقتصاد الموجه**"، ترجمة دانيال عبد الله، مراجعة جرجس عبده مرزوق، سلسلة اخترنا لك، عدد ١٢٨، الدار القومية للطباعة والنشر، مصر، د.ت، ص٥.

[٢] ج. آكلي، "**الاقتصاد الكلي – النظرية والسياسات**"، ج ٢، ترجمة عطية مهدي سليمان، الجامعة المستنصرية، بغداد، ١٩٨٠م، ص ٧٩٦.

[٣] حسين عمر، "**الموسوعة الاقتصادية**"، دار الفكر العربي، مصر ، ١٩٩٣ م، ص٤٥.

[٤] خضير عباس المهر، "**المجتمع الإستهلاكي وأوقات الفراغ**"، دار العلوم، الرياض،١٤٠٧هـ، ص١٤٧–١٤٨.

[٥] ثامر البكري، "**الاتصالات التسويقيه والترويج**"، الطبعه الثانية، دار الحامد للنشر– عمان – الأردن،٢٠٠٩م.

التعريفات طبيعة هذه السلع من كونها سلع الطيبات، وإنما عكست فلسفة النظام الرأسمالي للحرية المطلقة سواء هذا الاستهلاك كان موجه لسلع الطيبات أم اشتمل علي غيرها من السلع الضارة مثل الخمور والتدخين ...الخ، كما توضح بعض هذه التعريفات أن الاستهلاك هو غاية الجهد المبذول للحصول على السلع الضرورية لذا تختلف هذه النظرة الفلسفية عن هدف الاستهلاك في الاقتصاد الإسلامي وهو ما ستوضحه الفقرات اللاحقة.

ويعرف الاستهلاك في الاقتصاد الإسلامي على أنه: مجموعة التصرفات التي تشكل سلة السلع والخدمات من الطيبات[١*] التي توجه للوفاء بالحاجات والرغبات المتعلقة بأفراد المجتمع والتي تتحدد طبيعتها وأولوياتها باعتماد على القواعد والمبادئ الإسلامية وذلك لغرض التمتع والاستعانة بها على طاعة الله سبحانه وتعالى.

مما سبق يتبين اختلاف نظرة الإسلام والنظم الوضعية للإنسان والحياة، ومن ثم تختلف نظرتهم للاستهلاك، فبينما يعده الإسلام وسيلة يستعين بها الفرد على تحقيق الهدف السامي من وجوده، تربالنظم الوضعية أنه غاية تحقق الرفاهية والسعادة للإنسان في هذه الحياة،ولذلك ينبغي أن تعمل التربية على بناء مفهوم الاستهلاك الإسلامي القائم على نظرة الإسلام الشاملة والمتكاملة للحياة والإنسان.

المطلب الثاني
التطور التاريخي لمكانة الاستهلاك في النظم الاقتصادية الوضعية

قبل قيام الثورة الصناعية لم يكن هناك تطور كبير في الأسواق، وكانت البيئة البدائية – مقارنة بما نحن عليه اليوم– يعتبر الإنسان مستهلكاً ومنتجاً في نفس الوقت، وبهذا تركزت حياته الاقتصادية في الإنتاج بقصد الاستهلاك، ووجه جهوده نحو تنظيم الإنتاج دون الاستهلاك.

---

[*] إنَّ الإسلام يضفي على التقسيم الصبغة الروحية، "يستخدم السلع الاقتصادية في الإسلام بمفهومين: الأول: الطيبات، وذكرت في القرآن الكريم (٨٠) مرة، والثاني: الرزق، وذكرت في القرآن الكريم (١٢٠) مرة؛ والسلع الاستهلاكية في الإسلام هي كل ما لها منفعة مما يجعل لهذه السلعة صبغة روحية" يمكن الرجوع إلي
MONZIR KAHF, "**THE ISLAMIC ECONOMY",** MSA, OF USA, 1978, PP. 22-23

ومن المعروف أن أهمية تقسيم العمل تزداد كلما اتسع نطاق المبادلة وتطور الأسواق، وبذلك انفصل المنتج من المستهلك، حيث أصبح الفرد ينتج من أجل الآخرين، وينتج الآخرين من أجله، ومن هنا ظهرت مشكلة تصريف الإنتاج التي دفعت المنتج إلى النظر إلى مدى إمكانية السوق لاستهلاك منتجاته (الطلب على منتجاته)[١].

مما سبق يتبين أن أهمية الاستهلاك بدأت تبرز مع تطور الأسواق وخاصة بعد الثورة الصناعية في القرن التاسع عشر ومع سرعة التطور وضخامة المشروعات التي تستخدم تكنولوجيا كثيرة لرأس المال بدأ علماء الاقتصاد باعتباره علم تفسيري بمحاولة وضع النظريات التي تباينت في تقديرها لأهمية المستهلك.

لذا حاول الباحث استعراض تطور نظريات سلوك المستهلك في الاقتصاد الوضعي والتي تمتد جذورها من القرن السادس عشر والسابع عشر الميلادي رغم محدودية تأثير بعض هذه الآراء في وقتها، إلا أن لها أثر واضح في تشكيل نظرية توازن المستهلك في الاقتصاد الوضعي.

أ- التطور التاريخي لمكانة الاستهلاك في النظام الرأسمالي.

عند تتبع مكانة الاستهلاك في الأدبيات الاقتصادية فإن أول ما يلفت انتباه الباحث الآراء التي خرجت عن كتابات وتوجهات المذهب "المركنتلى"* بشأن الاستهلاك وأهميته الاقتصادية، حيث **يتبين أن الاستهلاك في فكرهم يأخذ جانباً ثانوياً جداً**، وساد هذا الفكر ولم يخرج عنه إلا بعض الآراء القليلة في تلك الفترة؛ لذا نجد بعض الكتاب الاقتصاديين أولوا للاستهلاك دوراً بارزاً في تحفيز النشاط الاقتصادي فاستشهد البروفيسور "هينكشر"[٢] في كتابه عن المركنلية بعدد من

---

[١] جاستون ديفوسيه، "مكان المستهلك في الاقتصاد الموجه"،**مرجع سبق ذكره**، ص٧.

* المذهب المركنتيلي: تيار فكري ظهرت بوادره في القرن الخامس عشر واستمر إلى القرن الثامن عشر والمركنتيلية مصطلح ينسب إلى كلمة مركنتي الإيطالية وتعني تاجر يقوم هذا الفكر على **مبدأين أساسين أولهما** يربط قوة الدولة بمدى ما تتوفر عليه من معادن نفسية، ويقوم المبدأ الثاني على توجيه الدولة للإقتصاد وذلك بخلق صناعات محلية لضمان القدرة على مواجهة المنافسة الخارجية وضمان الأسواق مما يفرض عليها ضرورة مراقبة جودة المنتجات الصناعية عن طريق سن قوانين صارمة.

[٢] هيكشر، "المركنلية"، المجلد الثاني، ص ٢٠٨.

النماذج على ما اسماه "الإيمان العميق بفائدة الترف والعواقب الوخيمة للتقشف" فكانت نظرته أن التقشف سبب البطالة وذلك لسببين:

الأول: اعتقاده أن الدخل الحقيقي ينقص بمقدار النقود التي لم تدخل في التبادل.
الثاني: اعتقاده أن الادخار يسحب النقود من التداول.

وفي عام ١٦٩٠م ظهرت أيضا بعض الآراء التي توضح أن "الإسراف رزيلة ضارة بالإنسان لكنها ليست ضارة بالتجارة.. والجشع رزيلة ضارة بالإنسان والتجارة معاً".

ومن الآراء المؤيدة إلى توجيه المزيد من الإنفاق للاستهلاك لأهميته فقد ظهر أحد الآراء في عام١٦٩٥م "أنه لو قام الجميع بإنفاق المزيد سيحصلون على دخول أكبر، وقد يعيشوا عندئذ في وفرة أكبر"[١].

وهذه الآراء السابقة لم تلقى قبولاً في وقتها حيث كانت القناعة السائدة هي **فضيلة التقشف** ويظهر ذلك جلياً عندما تم أدانت العمل المسمى "خرافة النحل"* من قبل هيئة المحلفين الكبرى بميدل سيكس واعتبرته مسيئاً في عام ١٧٢٣م، حيث اعترضت قصيدة "خرافة النحل" على ما كان يُعتقد في ذلك الوقت وهو أن أكثر طريقة مضمونة لزيادة ممتلكات أي أسرة هو السلوك الاقتصادي الحريص . الذي يسميه البعض الادخار – وأن الانجليز سيكونوا أكثر ثراء مما هم عليه لو أصبحوا مقتصدين مثل بعض جيرانهم.

ولا عجب أن هذه الآراء الفظيعة سببت ازدراء علماء الأخلاق والاقتصاد لقرنين من الزمان، فهؤلاء العلماء شعروا بفضيلة أخلاقية أكبر في الاحتفاظ بمذهبهم المتقشف حتى إنهم لم يجدوا العلاج السليم إلا في أقصى حد من التقشف والاقتصاد من قبل الفرد والدولة.

---

[١] هيكشر، "المركنلية"، مرجع سبق ذكره، ص ٢٠٩.

* متن خرافة النحل عبارة عن قصيدة مجازية يعرض فيها الكاتب المصير المروع لمجتمع مزدهر قرر كل مواطنيه فجأة أن يهجروا العيش المرفه، وقررت الدولة أن تخفض التسلح من أجل الإدخار.

ويري "كينز" أن هذا المذهب لم يعاود الظهور في الدوائر المحترمة لمدة قرن آخر حتى أخذ مفهوم عدم كفاية الطلب الفعال في المرحلة الأخيرة لدى مالتس موضعاً محدداً كتفسير علمي للبطالة[١].

حيث يرى مالتس أنه "لو كان صحيحاً أن محاولة التراكم بسرعة جداً ستُحدث مثل هذا الانقسام بين العمل والأرباح لدرجة تصل تقريباً إلى تدمير الدافع للتراكم المستقبلي والقدرة عليه معاً ومن ثم القدرة على إعالة وتشغيل عدد متزايد من السكان، أليس من اللازم أن يتم الاعتراف بأن محاولة التراكم هذه (أو هذا الادخار المفرط) قد تكون في الحقيقة ضارة بالدولة؟"[٢].

" لكن لو كان هذا صحيحاً، كيف يمكن أن يقال بثقة أن البخل الشديد رغم أنه قد يكون مضراً بالمنتجين لا يمكن أن يكون ضاراً بالدولة؟ أو كيف يمكن أن يقال إن الزيادة في الاستهلاك غير الإنتاجي لدي ملاك الأراضي والرأسماليين قد لا تكون أحياناً العلاج السليم لحالة التي تنهار فيه البواعث على الإنتاج؟ "[٣]. **وتجدر الإشارة** إلى أن ريكاردو كان صاماً أذنيه تماماً عما كان مالتس يقوله.

وللتدليل على رؤية مالتس عقب فيتصدير كتابه" مبادئ الاقتصاد السياسي" بمقولة لآدم سميث وهي"إن البخل الشديد يزيد رؤوس الأموال، وإن كل رجل مقتصد هو شخص محسن للمجتمع، وإن ازدياد الثروة يعتمد على ارتفاع الإنتاج عن الاستهلاك". لا جدال في أن هذه الأطروحات حقيقية إلى حد كبير.. لكن من الواضح جداً أنها ليست صحيحة بدرجة مطلقة، وأن مبادئ الادخار ستُدمِر الباعث على الإنتاج لو تم الإفراط فيها؛ فلو قنع كل الناس بأبسط الطعام وأفقر الثياب وأحقر المنازل، لن يوجد بالتأكيد أي نوع آخر من الأطعمة أو الملابس أو المساكن. إن الموقفين المتطرفين واضحان، **ولهذا يجب أن توجد نقطة وسطى يكون التشجيع على زيادة**

---

[١] ٢٠٨ جون ماينارد كينز، "النظرية العامة للتشغيل والفائدة والنقود"، الطبعة الأولى، ترجمة إلهام عيداروس، مراجعة عبدالله شحاته خطاب، هيئة أبوظبي للثقافة والتراث(كلمة)، الإمارات العربية المتحدة، ٢٠١٠م، ص٣٩٣-٣٩٤.

[٢] جزء من خطاب مالتس لريكاردو بتاريخ ٧ يوليو ١٨٢١م.

[٣] جزء أخر من خطاب مالتس لريكاردو بتاريخ ١٦ يوليو ١٨٢١م.

الثروة عندها في أعظم حالاته مع أخذ القدرة على الإنتاج والرغبة في الاستهلاك في الاعتبار، وإن كانت أدوات الاقتصاد السياسي غير قادرة على اكتشاف هذه النقطة"[١].

ثم دخلت نظريات "نقص الاستهلاك"* في سبات حتى ظهر عام ١٨٨٩م كتاب فسيولوجيا الصناعة لـج.أ. هوبسون وأ.ف. مامري أول وأهم المجلدات الكثيرة التي عمل عليها السيد هوبسون لمدة خمسين عاماً تقريباً بحماسة وشجاعة في مواجهة أتباع المدرسة التقليدية دون كلل ودون طائل أيضاً. ورغم أن هذا الكتاب قد نُسي تماماً الآن، فإن نشره قد مثل بداية حقبة معينة في الفكر الاقتصادي[٢].

"الادخار يثري المجتمع والفرد، والإنفاق يفقرهما هما الاثنين أيضاً"بدا التشكيك في العبارة السابقة ضرباً من الشذوذ الأكيد؛ لكن العالم المتنور مدعوماً بأغلبية المفكرين الاقتصاديين ظل منكراً لهذا المبدأ بعنف حتى نشر عمل ريكاردو، وأن ممارسة عادة الادخار بإفراط أمر ممكن، وأن هذه الممارسة المفرطة تفقر المجتمع وتخرج العمال من وظائفهم وتقلل الأجور وتنشر الكآبة والذل في العالم التجاري فيما يُعرف بكساد التجارة.

يشدد السيد هوبسون أكثر من اللازم –وخاصة في كتبه الأخيرة – على أن نقص الاستهلاك يؤدي إلى الإفراط في الاستثمار – بمعنى الاستثمار غير المربح، ويعقب "كينز" علي ذلك بأن هوبسون بدلاً من أن يوضح أن الضعف النسبي للميل للاستهلاك يساعد على التسبب في البطالة بسبب عدم ظهور مقدار معادل من الاستثمار الجديد في نفس الوقت رغم الحاجة إليه. وهذا لا يحدث عامةً بسبب انخفاض الفائدة المتوقعة عن المعيار الذي يضعه سعر الفائدة، وإن كان يحدث أحياناً بشكل مؤقت بسبب أخطاء التفاؤل[٣].

---

[١] تصدير كتاب "مبادئ الاقتصاد السياسي" لمالتس، ص ص ٨، ٩.

* نظريات نقص الاستهلاك كما أسماها كينز.

[٢] ساند كتاب ج. م. روبرتسون J. M. Robertson، أكذوبة الادخار The Fallacy of Saving والمنشور عام ١٨٩٢، هرطقة مامري وهوبسون. لكن هذا الكتاب ليس له قيمة أو دلالة كبيرة حيث إنه يفتقر تماماً إلى التبصرات النافذة المميزة لكتاب فسيولوجيا الصناعة يمكن الرجوع إلي:

A. F. MUMMERY,and J. A. HOBSON, "THEPHYSIOLOGY OF INDUSTRY:,ADT THE PHYSIOLOGY OF INDUSTRY: BEING AN EXPOSURE OF CERTAIN FALLACIES IN EXISTING THEORIES' OF ECONOMICS.Printed by Henry Hansard und Son, 41, Parker Street, Drury Lane, W.C, LONDON,1889.

[٣] جون مايناردكينز، "النظرية العامة للتشغيل والفائدة والنقود"،**مرجع سبق ذكره**، ص ٤٠٢.

بعد ذلك حدث فيضان في النظريات المتعلقة بالاستهلاك أشهرها تلك الخاصة بالميجور دوجلاس والتي نبعت قوة دعوة الميجور دوجلاس– وهو ما سنتحدث عن نظريته في الاستهلاك في المبحث الثاني من هذا الفصل– بالطبع إلى حد كبير من أن المدرسة التقليدية ليس لديها أي رد مقنع على الكثير من نقده الهدام.

ب– **التطور التاريخي لمكانة الاستهلاك في النظام الاشتراكي.**

إن النظام الاشتراكي رغم أنه نظام يعتمد على التخطيط المركزي، فإن مكانة الاستهلاك لم يجهلوا تماما أهمية الاستهلاك للنشاط الاقتصادي– رغم تركيزهم على حقوق العاملين– ففي ظل مناداتهم بنظريات تحارب الربح، وتحبذ التنظيم الجماعي للاستهلاك ظهرت الآراء الخاصة بالجمعيات التعاونية للاستهلاك، ثم تناول الاشتراكيون الماركسيون فكرة المستهلك باعتباره وسيلة لاستنتاج تفسيرات صحيحة لبعض الظواهر الاقتصادية وبالرغم من ذلك فإن الأهداف من وراء عرض نظرياتهم لم تكن محورها سلوك المستهلك وكانت موجهة إلى أهداف أخرى ولم تضف جديداً في النظريات المفسرة لسلوك المستهلك[١].

تقوم الدولة **في النظام الاشتراكي** نيابة عن المجتمع بتخطيط كل من الإنتاج والاستهلاك لتحقيق المستوى المناسب منهما للمجتمع وفقاً لتقدير الدولة لذلك. والدولة بذلك تسعى لتوفير الاحتياجات الأساسية أولاً للمواطنين بالسعر المناسب أما الاحتياجات غير الأساسية فإنها ترفع أسعارها لتحقيق فائض يناسب دعم الطاقة الإنتاجية للمجتمع والقيام بواجبات الدولة في مجالات أخرى. وإن كان هذا الأسلوب يحقق استخداماً أفضل للموارد وإشباعاً أنسب للمستهلكين **إلا أنه يعيبه أنه يتم من وجهة نظر الدولة وليس المستهلكين أنفسهم** ولذا فإنه يقيد من حرية المواطنين وقد لا يناسب رغباتهم التي تتصف بالتنوع والتغيير وفقاً للعوامل المختلفة المؤثرة فيالطلب كما أنه تنتج أيضاً بعض السلع الضارة بالفرد أو المجتمع لعدم وجود قواعد في النظام المجتمعي تمنع من إنتاج هذه السلع[٢].

---

[١] جاستون ديفوسيه، "مكان المستهلك في الاقتصاد الموجه"،**مرجع سبق ذكره**، ص١٠–١١.

[٢] محمد عبدالمنعم عفر، "**نحو النظرية الاقتصادية في الإسلام – الأثمان والأسواق**"، من مطبوعات الاتحاد الدولى للبنوك الإسلامية، القاهرة، ١٩٨١م، ص١٣٨.

المطلب الثالث

القيم والضوابط الاقتصادية للاستهلاك في النظام الاقتصادي الوضعي

يمكن محاولة التوصل إلي مجموعة القيم والضوابط الحاكمة لسلوك المستهلك في النظم الاقتصادية الوضعية من خلال المذهب الاقتصادي للاقتصاد الرأسمالي– حيث أن إسهامات النظام الرأسمالي لها اعتباراتها في هذا الصدد حتى الآن– ومن ثم ينبع منه القيم والضوابط للمدارس الاقتصادية المختلفة التي تنتمي للمجتمع الغربي.

أ- الأولوية الأولى للمصلحة الشخصية (تعلية قيمة المصلحة الذاتية):

يرى المجتمع الرأسمالي أن مصلحة المجتمع هي مجموع المصالح الشخصية لأفراده؛ ويتصف المستهلك في النظرية الاقتصادية الرأسمالية بأنه إنسان رشيد وهو يسلك سلوكاً يتصف بالحكمة والعقلانية، وتقضي هذه الفرضية "بأنَّ الإنسان يسعى إلى تحسين وضعه الاقتصادي كهدف أساسي، وَفقاً لقانون المصلحة الشخصية سواء تعلَّق التحسين بالدخل أو الإشباع من السلع والخدمات... الخ، وذلك عن طريق اتخاذ أفضل القرارات الاقتصادية التي تحقِّق له ذلك بأقل التضحيات"[١]

لقد أعتمد الاقتصاديون الكلاسيك جميع الظواهر الاقتصادية المتشابكة على افتراض وجود الإنسان الاقتصادي وعلى فكرة الغريزة المتأصلة في هذا الإنسان التي تجعله يتجه دائما في سلوكه نحو البحث عن الصالح الشخصي والمنفعة الذاتية، بحيث ركز هؤلاء الاقتصاديون على أن هناك باعثا واحد يكفي لتفسير الظواهر الاقتصادية هو المصلحة الشخصية.

ب-المنافسة الحرة كأحد ضوابط النظام الرأسمالي:

يحدد آدم سميث أن ما يتحكّم في سلوك المستهلك قانونان، هما: المصلحة الذاتية، والمنافسة الحرة، فيقول "يحدث هذا أولاً لأنَّ المصلحة الذاتية تقوم بدور القوة المحركة التي توجّه الناس إلى عمل ما يريده المجتمع وعلى استعداد أنْ يدفع ثمنه، لسنا نتوقع

---

[1] STAFF OF RESRACH & EDUCATION ASSOCIATION, **"ECONOMICS PROBLEM SOLVER"**, REA, 1984, PP 4

عشاءنا من كرم الجزار أو الخباز، ولكنا نتوقعه من رعايتهم مصلحتهم الذاتية، ولكن المصلحة الذاتية لا تمثل سوى نصف الحقيقة، ولكن شيئاً آخر يجب أنْ يمنع الأفراد المتعطشين إلى الربح من اقتضاء الثمن الفاحش من المستغلين القساة، هذا العامل هو المنافسة"[١].

عليه فإن آدم سميث يرى أنَّ المنافسة هي الحارس الأمين للمستهلكين من جشع المنتجين والتجار، وهكذا يلاحظ أنَّ المفهوم الرأسمالي للاستهلاك والوصول إلى قمة الرفاهية المادية هي مجرّد وهم وخرافة لا يمكن تحقيقها[٢].

ت-تعلية قيمة المنفعة:

إنَّ المتْعة أو المنفعة هي الخير والهدف الأسْمَى الذي يجب أن يُنْشَد من قِبَل الأفراد والمجتمعات في النظام الاقتصادي الوضعي، والنظرةالنفعية في فلسفة الرأسمالية، تعد المعين للقِيَم الأخلاقية التي تحكم سلوك المستهلك.

عليه فإن المستهلك يحاول أنْ يحصل على أكبر إشباع ممكن من السلع والخدمات المتاحة في السوق، أو يحاول أنْ يحصل على أكبر منفعة ممكنة من شراء السلع والخدمات في حدود دخله المخصص لشراء السلع والخدمات. كما أنَّ السلوك الرشيد – كما افترضه النظام الوضعي- يقضي بأنَّ المستهلك قادر على القيام بالاختيار العقلاني لما هو متاح من السلع في السوق وتحديد منفعته.

ث-مبدأ الحرّية:

يمثلمبدأ الحرية يمثِّل حجَرَ الزاوية في الاقتصاد الرأسمالي، وخاصَّة في جانبه الاقتصادي، ويقصد بالحرّية هنا حقوق المِلكية، واستغلال المواهب والقدرات، ومنها حرية الاستهلاك[٣]، فلم يضع الاقتصاد الرأسمالي قيودا على سلوك المستهلك

---

[١] روبرت هلبرز، "قادة الفكر الاقتصادي"، مكتبة النهضة المصرية، مصر ١٩٦٣م، ص ٦٣.

[٢] عبد الواحد عثمان مصطفى، "الاستهلاك الاقتصادي في القرآن الكريم"، مجلة جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية، العدد الثالث عشر ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م، ص ٢١٩، ٢٢٨.

[٣] زيد بن محمد الرماني، "**الرؤية الإسلامية لسلوك المستهلك**"، الطبعة الأولي، دار طويق للنشر، الرياض، ص ١١

الاقتصادية، فما دام لديه القدرة على شراء السلع والخدمات أي كانت هذه السلع فله حرية استهلاكها.

مما سبق مناقشته في هذا العنصر والعناصر السابقة يتضح أن القيم والضوابط الحاكمة لسلوك المستهلك في النظم الاقتصادية الوضعية مصدرها ومرجعها **الإنسان بعقله أو بتجربته،** وما أدل على ذلك في النظام الرأسمالي المبدأ الشهير "دعه يعمل دعه يمر" مبدأ الحرية المطلقة والتي ما لبث النظام الرأسمالي فترة إلا ووضع لها قيود وفقا لتجربته، بينما اعتمد النظام الاشتراكي على نظام التخطيط والتوجيه على أن تتم عملية الإنتاج إشباعًا لحاجات، وتلبية لطلب موجود في السُوق، ولكن مع تفاوت درجة الاهتمام التي تعطَى لرغبات المستهلك وحاجاته عنها في الاقتصاد الرأسمالي؛أما الاقتصاد الإسلامي فيتمايز عن هذه الأنظمة الوضعية بمرجعية ثابتة قبل الإنسان بعقله وتجربته وهي **القرآن الكريم والسنة النبوية المطهر**ة – وهذا ما سيتم تفصيلة في الفصل الثاني من هذا البحث– وعلى سبيل الإشارة لأهمية هذه المرجعية ما علم من أن العرب كانوا يعشقون الخمر حتى أنهم كانوا يتغزلون في لونها وشكلها.. الخ، ولكن ما إنْ سمعوا نداء التحريم حتى أراقوها دون تأخير "وعظمة هذا الخاصية في الاقتصاد الإسلامي أنَّها تضع بذرة الرشد في قلب كل مسلم بينما يملك من الناحية الاعتبارية التمتُّع كما يريد من الحلال"[١].

المطلب الرابع
مفهوم سلوك المستهلك

لقد بدأ الاهتمام بدراسة سلوك المستهلك مع بداية الخمسينيات، حينما أدرَك رجال الأعمال عدَم جدْوى السِّياسة التي تقوم على التركيز على الإنتاج، أو تَبنِّي مفهوم بيعيٍّ في تصريف منتجاتهم وفقا "لقانون ساي" في الأسواق أن كل ما يتم إنتاجه يتم بيعه (أن المنتجات تستبدل بمنتجات وان النقود ما هي إلا وسيلة وواسطة)، فقد أصبح من الواضح أنَّ أيَّ منظَّمة أو منشأة

[١] الإتحاد الدولي للبنوك الإسلامية،"**الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الإسلامية**"، الجزء الخامس، "أهم الخصائص المميزة للاقتصاد الإسلامي"، القاهرة، ١٩٨٣م، ص ١٨٠.

تريد أن تستمر وتنمو في مجال نشاطها، فإنَّ عليها القيامَ بمجهود في تحديد ما يريده عملاؤها الحاليُّون والمرتقبون من سلع وخدمات[١].

تنوعت تعريفات سلوك المستهلك بحسب النظرة إليها والتطور التاريخي، فعرف سلوك المستهلك على أنه "مجموعة العمليات والأنشطة التي يعدها الناس ويقيمون بها في سبيل البحث، واختيار وشراء واستخدام وتقييم السلع والخدمات حتى تشبع حاجاتهم ورغباتهم"[٢]وكذلك عرف أيضا على أنه"السُّلوك الذي يَسْلكه الفرد في تخطيط وشراء السلعة، ثم أخيرًا استهلاكها"[٣]، وعرفه البعض علي أنه مجموعة "الأفعال والخطوات والعلاقات التي يَسْلكها الأفراد؛ للحصول على السِّلع والخدمات واستهلاكها"[٤].

كذلك عرف أيضا على أنه: "الخُطوات التي يتبعها الأفراد في تقرير الشراء؛ تقرير نوعية ما يَشتري من سِلَع أو خدمات، توقيت الشِّراء، كيفية الشراء، ومن أين يتم الشراء"[٥].

كما أن ينصرف تعريف سلوك المستهلك إلى "تصرُّفات الأفراد المتعلِّقة بصورة مباشرة بالحصول على السِّلع والخدمات الاقتصادية واستهلاكها، بما في ذلك عمليَّات القرارات التي تَسْبق هذه التصرفات وتحددها"[٦].

يسجل الباحث ملاحظة على التعريف الأول، حيث أن التعريف نابع من الخلط الواضح في النظم الوضعية بين الحاجة والرغبة، فلم يفرق علم الاقتصاد الوضعي بين الحاجة والرغبة فيسعى إلي محاولة إشباع الرغبات، ويؤصل على ذلك نظرياته وعلى رأسها نظرية توازن المستهلك، وأما الاقتصاد الإسلامي فيفرق بين حاجة الإنسان وبين رغبة الإنسان، فالحاجة في الاقتصاد الإسلامي يمكن إشباعها بينما الرغبة لا ينظر لها على أنها يمكن إشباعها، (فالإسلام لا يهتم بما يدور في الصدر من رغبات ولكن يهتم بالنوايا والأفعال والحاجات)، فالرغبات تكون

---

[١] زهير الصباغ، "**نظرة سلوكية إلى سلوك المستهلك**"، العدد رقم (٧)، مجلة الإدارة والاقتصاد، الجامعة المستنصرية، بغداد، ١٩٨٢م، ص١٤٣ – ١٤٥.

[2] Gcorg F.Bclch. Michcal.A Bclch. Advertising and Promotion. Fourth F.d. Lrwin megraw-hill. Prini in USA. 1998, p 103.

[3] Runyon - Consumer Behavior, Charle Merrill - Publishing Company, 1980, p. 48.

[4] Zaltman - Consumer Behavior, John Wiley, 1979, p. 6.

[5] Paul - Consumer Behavior, Irwin, 1970, p. 6.

[٦] زيد بن محمد الرماني، "الرؤية الإسلامية لسلوك المستهلك"، **مرجع سبق ذكره**، ص ١١.

في الصدور، والصدر في كلام العرب يطلق على الإحساس الباطني وهو قول النبي صلى الله عليه وسلم: "الْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ"[١] فبين أن الصدر محل إضمار الآثام، فالصدر هنا هو محل الخصال المضمرة التي يكره المرء إظهارها، إما لأنها غير لائقة، أو لأنها محل لوم؛ **مرّ جابر بن عبد الله ومعه لحم على عمر –رضي الله عنهما– فقال: ما هذا يا جابر؟ قال: هذا لحمٌ اشتهيته فاشتريته. قال: أو كلما اشتهيت شيئاً اشتريته، أما تخشى أن تكون من أهل هذه الآية** : (أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا وَاسْتَمْتَعْتُمْ بِهَا) سورة الأحقاف:٢٠ .

أما باقي التعريفات الواردة ركزت على مجموعة العمليات والتصرفات السلوكية التي يسلكها المستهلك قبل وأثناء عملية الشراء والاستهلاك، حيث نبعت منأنَّ سلوك المستهلك يعتبر نتيجة تفاعُلِ مجموعات متعدِّدة من العوامل الداخلية والخارجية، يصعب معها إرجاعُ السلوك الاستهلاكي لعامل دون آخر.

ويتفق الباحث مع تعريف سلوك المستهلك على أنه "تصرُّفات الأفراد المتعلّقة بصورة مباشرة بالحصول على السِّلع والخدمات الاقتصادية المباحة وفي الحدود المقررة شرعاواستهلاكها لإشباع حاجتهمالمعتبرة شرعاً، المتأثرة بمجموعة من العوامل الداخلية والخارجية المتفاعلة مع بعضها البعض بدرجة كبيرة، والمتباينة حسب كل فرد"[٢].

ورغم أن التعريف يفتقد إلى الاختصار إلا إنه يظهر أن سلوك المستهلك متعلق بصورة مباشر بالحصول على السلع والخدمات الاقتصادية المباحة شرعا التي تنطوي على إشباع حاجة وليست رغبة فالرغبات لا يمكن إشباعها، وهو الذي يفسر استثناء الإسلام بعض الحاجات غير المشروعة وإن توهم الإنسان في إشباعها نفعا ومتعة لأنها لا تنسجم مع الفطرة الإنسانية، وعلى هذا يتضمن السلوك الاستهلاكي القيم والضوابط الحاكمة له مسبقا والتي تتداخل مع بعضها البعض بصورة كبيرة سواء كانت معايير اتخاذ القرار الاستهلاكي موضوعية أو ذاتية، وبالتالي فإن قرارات سلوك المستهلك يتداخل فيها معايير ذاتية الأحكام لذلك قد تختلف من شخص لأخر.

---

[١] صحيح مسلم: كِتَاب الْبِرِّ وَالصِّلَةِ وَالْآدَابِ بَاب تَفْسِيرِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ

[٢] يمكن الرجوع إلى:محمد أبو يوسف، " **نحو نظرية إسلامية لسلوك المستهلك**"، بدون ناشر، ٢٠١٧م.

المطلب الخامس :
أهمية الاستهلاك في النشاط الاقتصادي

يناقش الباحث في هذا المطلب موقف النظم الاقتصادية الوضعية من مكانة الاستهلاك وسلوك المستهلك في النشاط الاقتصادي، حيث مرتا بمراحل في هذه النظم اختلفت وفقا لأراء الاقتصاديين لكل مرحلة، ثم يعرض الباحث موقف منهج الاقتصاد الإسلامي من مكانة الاستهلاك في النشاط الاقتصادي ويختتم الفقرة بمقارنة بين الاقتصاد الإسلامي والنظم الوضعية.

أ- موقف النظم الوضعية من الاستهلاك ومكانته في النشاط الاقتصادي

كان الاستهلاك لفترة طويلة من الزمان ناتجاً عرضياً للإنتاج، حيث كان الاعتقاد السائد بأنَّ الإنتاج هو القطاع المؤثر على الاستهلاك وليس العكس، ولعل مرد هذا المفهوم إلى ندرة الإنتاج في هذا الوقت مقارنة بالاستهلاك نتيجة عدم صعوبته وعدم تطور الصناعة. وسيادة هذا المفهوم أدت إلى تأثُّر التركيبة الاجتماعية وطبقات المجتمع بالعملية الإنتاجية، ومن ثم تأثرت الكتابات الفلسفية، والاجتماعية، والفكرية، والاقتصادية.

ومع اختلاف التركيبة الاجتماعية خلال الفترة من القرن الخامس عشر إلي القرن العشرين ظهرت أهمية الاستهلاك، أي تقسيم المجتمع إلى أغنياء وفقراء وطبقة وسطى، مما أدَّى إلى ظهور أنماط استهلاكية مختلفة، "وذلك كسلوك منفصل لرجل محترم مرتاح الدخل، ذو ذوق دقيق، وأصبح ذو منصب يميّزه التصرُّف العقلاني النبيل، فيترفع بتلك الخصائص والصفات عن التدني الاستهلاكي للسلع والبضائع... ولهذا فقد خلق نظام جديد من الرتبة والدرجات كعلامات للاستهلاك والمستهلكين في السلم الاجتماعي تتميّز بالصنفية"[١].

---

[١] ستيفن ميلز،"**النزعة الاستهلاكية كأسلوب حياة**"، ترجمة علي الدجوي، المكتبة الأكاديمية، ٢٠٠٢م، ص١٠.

يلاحظ مع التطور الكبير أنَّه من الصعب تجاوز الأبعاد الثقافية، والاجتماعية، والاقتصادية لظاهرة الاستهلاك. وهكذا أصبح الاستهلاك يلعب الدور الأساس في تطور النظام الرأسمالي وليس العامل المحفز كما كان في العصور الوسطى حتى القرن العشرين.

وفي عقد التسعينات من القرن العشرين بدأ الاستهلاك يأخذ شكلاً تفاوضياً بين المنتجين والمستهلكين، أدّت إلى هيمنة أدبيات جديدة مثل: الخبرة، والهوية، والحرية، ونمط الاستهلاك، والإعلام، والدعاية... ورأس المال الثقافي، ورأس المال الرمزي"[١].

ب- موقف الإسلام من الاستهلاك ومكانته في النشاط الاقتصادي:

إن موقف الإسلام من الاستهلاك تحكمه قيمة أساسية مضمونها إباحة الاستهلاك، وإباحة تحقيق أفضل مستوياته الممكنة، لذا نؤكد على ذلك ابتداء حيث لحق معني الاستهلاك في حس كثير من شعوب العالم النامي مفهوم غير صحيح مفاده أن الاستهلاك عملية سلبية تدميرية ترهق اقتصاديات هذه البلاد المرهقة أساسا، وساعد الإعلام علي ترسيخ ذلك من خلال الدعاية المحببة في الإنتاج المحذرة من الاستهلاك، على أساس أن الإنتاج يعطي ويضيف، وأن الاستهلاك تبديد وتدمير وغير مفيد، وإذا كانت الأوصاف التي ألحقت بالإنتاج صحيحة، فإن ما ألصقه الإعلام بالاستهلاك غير صحيح، وإنما الاستهلاك خير ومفيد وبْنّاء، وعلى شعوبنا الاستفادة من القدرات التي يبنيها الاستهلاك، فالبشر لاقيام لهم بغير الاستهلاك، والإنتاج لا وجود له بغير استهلاك يحفزه ويكون مبررا وجوده والقيام به[٢].

ويفسر ابن خلدون أهمية الاستهلاك في قوام وبناء الإنسان والنشاط الاقتصادي فيقول"ثم إنَّ الله تعالى خلق أولاد آدم υ خلقاً لا تقوم أبدانهم إلاَّ بأربعة أشياء: الطعام، والشراب، واللباس، والكن أي المسكن"[٣].

---

[١] ستيفن ميلز، "النزعة الاستهلاكية كأسلوب حياة"، **مرجع سبق ذكره**، ص ٢٣-٢٤.

[٢] يوسف إبراهيم يوسف، "**القيم الإسلامية ودورها في ترشيد السلوك الاستهلاكي**"، سلسلة الدراسات والبحوث الاقتصادية (رقم ١١)، مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي، جامعة الأزهر، ص ٩.

[٣] محمد بن الحسن الشيباني، "**كتاب الكسب**"، دار البشائر، بيروت، ١٩٩٧م، ص ١٦٢-١٦٣.

مما سبق يتضح أن الإسلام ينظر إلى الاستهلاك على أنه ظاهرة بشرية تدوم وتبقي ما بقيت حركة الحياة، وتكون ندا لظاهرة الإنتاج، والاستهلاك في مقابل الإنتاج يجسد مفهوم المعادلة الاقتصادية التي تكونت من أجل الحياة.

كما يشير ابن خلدون في مقدمته في فقرات متعددة إلي أهمية الأخذ في أسباب العمران– التنمية الاقتصادية– وربط الإنتاج بالاستهلاك **مع الاهتمام بالرشد الاستهلاكي** وعدم الوصول إلي حد الإسراف المؤدي إلى التكاسل عن الإنتاج **فيقول** "وذلك أنَّ الأُمَّة إذا تغلبت وملكت بأيدي أهل الملك قبلها كثر رياشها ونعمتها، فتكثر عوائدهم ويتجاوزون ضرورات العيش وخشونته إلى نوافله، ورقته، وزينته... وآثروا الراحة والسكون والدعة، ورجعوا إلى تحصيل ثمرات الملك من المباني والمساكن.. ويغرسون الرياض، ويستمتعون بأحوال الدنيا.. ويتأنقون في الملابس والمطاعم والآنية والفرش.. ولا يزال ذلك يتزايد فيهم إلى أنْ يتأذن الله بأمره وهو خير الحاكمين"[١].

في هذه الفقرة الختامية عن أهمية ومكانة الاستهلاك في الاقتصاد يشير الباحث إلي أن أهمية ومكانة الاستهلاك في الاقتصاد الإسلامي بضوابطه وقيمه الإسلامية الحاكمة لسلوك المستهلك– التي سوف يتم عرضها بالتفصيل في الفصل الثاني– لم يختلف عليها الباحثين والمتخصصين في الاقتصاد الإسلامي وأن الاستهلاك في مقابل الإنتاج يمثلا طرفا المعادلة الاقتصادية، والعلاقة الأصولية بين الإنتاج والاستهلاك والتي تعني الربط الوثيق بين الإنتاج والاستهلاك، بينما مرت أهمية ومكانة الاستهلاك بمراحل متعددة في النظم الاقتصادية الوضعية من مرحلة التهميش إلي مرحلة التقشف، ومن ثم ظهور بعض الآراء – في المدارس الاقتصادية الوضعية المختلفة– تنادي بأهمية الترف الاستهلاكي (الإسراف) الذي بدونه ينهار الاقتصاد وفقا لتصورهم التفسيري للواقع، وظل هذا التخبط فترة من الزمن إلي أن اتفق المتخصصين اليوم في مجال الاقتصاد الوضعي إلي أهمية ومكانة الاستهلاك الذي يمثل أحد طرفا المعادلة الاقتصادية المشار إليها، بيد أنهم يجعلون من الاستهلاك الغاية النهائية من حياة الإنسان، ويعده الإسلام وسيلة لتحقيق الهدف الذي خلق من أجله الإنسان.

---

[١] عبد الرحمن بن خلدون: المقدمة، دار الجيل، بيروت، ص ١٨٤– ١٨٥.

ويشير الباحث أن نظرية الاستهلاك في الاقْتصاد الوضعي استحوذت على جهود كبيرة من البحث والتحليل على المستوَيَين النظري والتطبيقي؛ للتعرُّف على أهمِّ جوانبها، ونظرًا إلى هذه الأهمية؛ يتناول المبحث التالي نظريات توازن سلوك المستهلك في الاقتصاد الوضعي وموقف الاقتصاد الإسلامي منها.

المبحث الثاني
نظريات توازن سلوك المستهلك بين الاقتصاد الوضعي والإسلامي

إنَّ النظرية الاقتصادية تنشأ لبيان الواقع وتفسيره وذلك باعتراف علماء الاقتصاد الوضْعي أنفسهم، وترتبط به من حيث إطارُها وفرضياتها، كما أنَّهم يُقِرُّون بأن "الغالبية العظْمى من النظريات الاقتصادية التي نجدها – حتى الآن– في كتب الاقتصاد هي نظريات من عمَل اقتصاديِّين عاشوا في دول الغرب، وتأثَّروا – بلا شك – بتاريخهم، وبالبيئة الاقتصادية التي عاصروها، وبالفلسفات التي اعتنقوها".

إنَّ أيَّ نظرية مهما ادَّعت الحياد إلاَّ أنها – وباعتراف المحقِّقين منهم – مشْبَعة بالقِيَم المتوارَثة والسائدة في المجتمع الذي نشأت منه، ومعنى ذلك أنَّ صلاحية أيِّ نظرية غربية مرهونةٌ بالزمان والمكان؛ ولذلك فإنَّ من نقاط المفاضلة بين الاقتصاديات الوضعية هي أنَّ الاقتصاديين المسْلِمين يرفضون دومًا حياد علم الاقتصاد الوضعي، ويقرُّون منذ البداية أنَّ اقتصادهم الإسلامي زاخر بالقِيَم، ومن هنا فإن علم الأخلاق يُعَد بالنسبة للاقتصاد الإسلامي من مقدماته الأولية، وعلى هذا يستعرض الباحث نظريات توازن المستهلك وتحليلها محاولا توضيح مدي تأثر هذه النظريات بالقيم المجتمعية.

يرى "بانفيلد": "أنَّ نظرية الاستهلاك هي الأساس العِلْمي لعلم الاقتصاد"[١]، ولما لنظريات توازن المستهلك من أهمية يتناول هذا البحث نظريتي توازن المستهلك باستخدام المنفعة الحدية وباستخدام منحنيات السواء.

---

[١] يرى بانفليد Banflide هذا الرأي عقيدة، وقد أخذها عنه جفونز كأساسٍ للتَّحليل الذي قام به؛ يمكن الرجوع في ذلك إلي: الفرد مارشال، "**أصول الاقْتصاديَّة**"، ترجمة وهيب مسيحة، أحمد نظمي عبدالحميد، مكتبة الأنجلو المصريَّة، القاهرة، ١٩٥٢م، ص١٣٩.

المطلب الأول :
نظرية توازن المستهلك* باستخدام المنفعة الحدية

في الثلث الأخير من القرن التاسع عشر، قام ثلاثة من الاقتصاديين والعلماء* بنشر نظرياتهم حول المنفعة الحدية، وانطلقوا من فكرة بسيطة وواضحة وهي أن شدة الحاجة إلى السلعة تضعف شيئاً فشيئاً لدى إروائها تدريجياً، ثم يخلصون إلى القول: إن الوحدة الأخيرة المستهلكة من السلعة– بفرض أنها قابلة للتجزئة– هي التي تحدد منفعة السلعة بكاملها؛ فإذا كانت منفعة هذه الوحدة الأخيرة صفراً – بسبب غزارة السلعة ووفرتها وكثرة الاستهلاك منها– فإن قيمتها الاقتصادية تنخفض أيضاً إلى الصفر، وربما تصل المنفعة إلى ما تحت الصفر إذا تابع الشخص الاستهلاك بعد مرحلة الإشباع، فيؤدي ذلك إلى الضرر أو الإحساس بالانزعاج. وبما أن المنفعة تمثل القيمة– بحسب رأي زعماء المدرسة الحدية–فإن المنفعة الحدية تمثل قيمة السلعة، وقد مكنتهم هذه الفكرة من ابتكار وتطوير "نظرية المنفعة الحدية" التي تستند إليها كلياً نظرية "سلوك المستهلك" والتي من خلالها يتم تحديد خياراته للسلع والخدمات، وبالتالي توازنه في الاستهلاك[١].

كما توضح نظرية المنفعة أن المستهلك لا يقوم بشراء السلع والخدمات إلا للحصول على منفعة أو إشباع نتيجة لاقتنائه هذه السلع والخدمات، فالإشباع والمنفعة متلازمان، إذ حصول المستهلك على إشباع معين من سلعة ما أو خدمة ما، يدل على أن هذه السلعة أو الخدمة لها منفعة لهذا الفرد[٢].

---

* يستخدم هذا المصطلح للتعبير عن ترشيد السلوك الإنفاقي للمستهلك وفي ضوء أثمان السلع في السوق.

* وأول من جاء بنظرية المنفعة لتحليل سلوك المستهلك هو الاقتصادي الإنجليزي ويليام ستانلي جيفينز عام ١٨٧١م، والفرنسي فالراس ١٨٧٤م ، والنمساوي كارل منجر ١٨٧١م والذي نظم هذه النظرية – نظرية توازن المستهلك باستخدام المنفعة– في كتابه مبادئ الاقتصاد عام ١٨٩٠م.

[١] يمكن الرجوع إلى كل من:

- Samuelson, P. and Nordhaus, W. Economics, 14th ed. McGraw Hill, London,1992.
- Mansfield, E. Principles of Microeconomics, 6th ed. W.W. Norton & Company New York,1989.
- Koutsouiannis, A. Modern Microeconomic Analysis, John Wiel & Sons, New York, 1975.

[٢] صلاح الدين فهمي، "**مبادئ الاقتصاد –التحليل الجزئي**" مطبوعات كلية التجارة، جامعة الأزهر، القاهرة، بدون تاريخ، ص ٨١.

كما تبين نظرية المنفعة أن لكل سلعة درجة معينة من المنفعة الناتجة من استهلاك هذه السلعة، وأن هذه المنفعة هي التي تدفع المستهلك إلى طلب سلعة معينة دون الأخرى، وذلك فيحدود دخل المستهلك وإمكانياته المتاحة. وبهذا تساهم نظرية المنفعة في بيان وتحليل سلوك المستهلك،وكذلك إيجاد الآلية التي يتم من خلالها التوصل إلى توازن المستهلك[١].

والمنفعة هي (مُنتَج نفسي) أي الفائدة أو الإحساس بالرضا و/أو السعادة التي تَتنتُجلدى الشخص عندما يستهلكها. فالإنسان على سبيل المثال لديه حاجة للطعام، وهذه الحاجة تتُرجمها النفس علىشكل (رغبة) بتناول وجبة ما (ولتكن وجبة البيتزا)، فيعبر عن ذلك بطلب هذه الوجبة، وهو عندما يستهلكها يَنتُجلديه إحساس إيجابي أو شعور بالرضا، وهذا الإحساس أو الشعور يسمى (المنفعة). لذلك فإن كلمة المنفعة لا يُقصد بهاالنفع الصحي أو الجسدي أو العقلي بحد ذاته، بقدر ما يعني الشعور الإيجابي.

ومن النقاط التي يجب أن تأخذ في الحسبان عند الحديث عن المنفعة في الاقتصاد الوضعي[٢]:

١- يقوم المستهلك باستهلاك تلك السلع التي تحقق له إشباع معين ومن ثم فإن المستهلكلا يقوم بشراء أو استهلاك السلع التي لا تحقق للمستهلك له إشباعاً.
٢- يخصص المستهلك جزءاً محدداً من دخله من أجل إنفاقه بالكامل على السلع والخدمات التيتحقق له إشباعاً معيناً.

---

[١] سيد كاسب، محمد فهمي علي، " **أساسيات الاقتصاد الإداري**"، مشروع الطرق المؤدية إلى التعليم العالى، جامعة القاهرة، مصر، ٢٠٠٩م، ص ٣٥-٣٦.

[٢] راجع كل من

- زكي عبدالمتعال، "**الاقتصاد السياسي**"، الجزء الأول، الطبعة الأولى، الناشر مطبعة فتح الله- ياسين نورى وأولاده، القاهرة، ١٩٣٧م.
- أحمد شكري الريماوي، محمود على سالم، "**مبادئ في النظرية الاقتصادية الحديثة**"، دار حنين، مكتبة الفلاح للنشر، عمان، الأردن، ١٩٩٥م.
- محمد صفوت قابيل، وأخرين، "**مبادئ الاقتصاد**"، مؤسسة الإخلاص للطباعة والنشر، بنها، مصر، ٢٠٠٦م.

٣- عند قيام شخص ما باستهلاك عدد معين من السلعة، فإن هذا الفرد يحصل على إشباع نتيجة استهلاكه لهذه الوحدات من السلع. وسوف يفترض هنا إمكانية قياس هذا الإشباع عن طريق استخدام وحدات المنفعة.

٤- المنفعة مقياس شخصي: إن المنفعة الناجمة من استهلاك سلعة معينة وبنفس الكمية تختلفمن شخص لآخر، ومن ثم فلا يمكن مقارنة وحدات المنفعة بين شخصين يقومان باستهلاك نفس الكمية من سلعة ما[١].

٥- هناك اختلافاً بين مفهوم المنفعة ومفهوم الفائدة، حيث أن استهلاك السلعة لا يعني بالضرورة الانتفاع منها. فعلى سبيل المثال، فإن الشخص الذي يقوم بتدخين السجائر يحصل على منفعة وإشباع معين عند قيامة بالتدخين، بينما يتعرض في نفس الوقت إلى أضرار صحية متعددة، حيث لا يتحقق أي انتفاع صحي من التدخين.

وقبل استعراض الكيفية التي يتوازن بها المستهلك باستخدام المنفعة **يسجل الباحث ملاحظة** على المنفعة المقصودة في الاقتصاد الوضعي من حيث القيم الحاكمة للسلوك الإنساني الاستهلاكي، حيث يلاحظ أنه لا توجد علاقة بين منفعة السلعة وبين فائدتها أو نفعها للشخص، ففكرة المنفعة في الاقتصاد الوضعي ليس لها أى دلالة أخلاقية، فقد يرغب المستهلك إلى سلعة ما على الرغم من أنه يخالف بذلك متطلبات الأخلاق أو الدين أو الصحة، وعلى سبيل المثال هذا الكم من الاستهلاك في المجتمع الغربي للخمور رغم ضررها، ومع ذلك توصف الخمور بأن لها منفعة من وجه النظر الاقتصادية لأنها تستخدم في إشباع حاجة للمستهلك الغربي.

كما أن كلمة منفعة بالمعنى الاقتصادي ليست مرادفة لكلمة نفع بالمعنى العام. فالسلعة تزداد منفعتها بالنسبة للشخص كلما ازدادت قدرتها على إشباع حاجاته حتى ولو تسببت في إحداث ألم بعد استهلاكها[٢]. فالسجاير مثلاً قد تكون لها منفعة بالنسبة لمدخنها حيث إنها تشبع حاجة في نفسه رغم ما قد تسببه له من إضرار في صحته وبصرف النظر عما إذا كان هذا السلوك متمشياً مع أخلاقيات المجتمع وتقاليده. وبذلك قد يقال أن السجاير لا فائدة منها ولا نفع منها حيث إنها

---

[١] زكي عبدالمتعال، "الاقتصاد السياسي"،**مرجع سبق ذكره**، ص ٤٧-٤٨.

[٢] علي حافظ منصور، محمد عبدالمنعم عفر، "**مبادئ الاقتصاد الجزئي**"، الناشر دار المجمع العلمي، جدة، المملكة العربية السعودية، ١٩٧٩م، ص ٩٢.

ضارة من الناحية الصحية، فضلاً عن أنها مضيعة للأموال، ورغم ذلك فقد يكون لها منفعة من الوجه الاقتصادية (من وجهة النظر التقليدية) لدى بعض الأفراد حيث إنها تشبع حاجة في نفوسهم.

أ- قانون تناقص المنفعة:

وتهتم نظرية توازن المستهلك باستخدام المنفعة بالدوافع التي تقف خلف عملية اختيار السلع للاستهلاك وكذلك الكميات التي يقوم المستهلك باستهلاكها، أما أسلوب المنفعة فيقوم على أساس قانون تناقص المنفعة* الذي ينص على أنه كلما زادت الكمية المستهلكة من شيء ما في مدة معينة كلما زادت المنفعة الكلية ولكن بنسبة متناقصة حتى يصل الاستهلاك إلى حد الإشباع الذي تصبح المنفعة الحدية عنده مساوية للصفر، فتتوقف الزيادة في المنفعة الكلية*، فإذا زاد ما يستهلك من وحدات الشيء عن ذلك الحد بدأ الشعور بالألم بدلاً من المنفعة، وتحولت منفعة الشيء إلى ضرر وعدم منفعة. **وهناك شروط لانطباق قانون تناقص المنفعة**[١]:

١- **تجانس الوحدات من السلعة:** يجب أن تكون الوحدات المستخدمة من السلعة متجانسة من حيث الحجم ومن حيث النوع. فمثلاً وحدة من سلعة أكبر في الحجم من الوحدة السابقة قد تعطي إشباعاً أكبر، وكذلك إذا كانت من نوع أفضل فقط تعطي إشباعاً أكبر أيضاً. فمثلاً لو استخدم المستهلك وحدة من البرتقال تزن ١٠٠ جرام، ثم استخدم وحدة أخرى تليها وزنها ٥٠٠ جرام فإنها ستعطيه إشباعاً أكبر. كذلك استخدام نوع أفضل من البرتقال عن النوع

---

* وقد سمى مارشال هذه الظاهرة باسم قانون الحاجات القابلة للتشبع أو قانون تناقص المنفعة، وقد عبر عن ذلك بقوله: "تزداد المنفعة الكلية لأي سلعة بالنسبة لأي مستهلك، أي تزداد اللذة الكلية أو الفائدة الكلية التي تنتجها السلعة، إذا ازدادت الكمية المتوفرة من هذه السلعة لدى المستهلك، إلا أن تزايد المنفعة يتم بسرعة أقل من تزايد الكمية. فإذا كانت الكمية تزداد بمعدل ثابت فإن المنتفع منها ستزايد بمعدل متناقص، وبتعبير آخر يتناقص النفع الإضافي الذي يستمده أي شخص من الأشخاص من تزايد كمية سلعة لديه مع كل تزايد في كمية السلعة"؛.انظر كتاب ألفريد مارشال،"**مبادئ الاقتصاد**"، الفصل الثالث من الكتاب الثالث أو الفرد مارشال، "أصول الاقْتصاديَّة"، **مرجع سبق ذكره**.

* يقصد بالمنفعة الكلية مجموع ما يحصل عليه الفرد من منفعه نتيجة استهلاكه لعدد معين من وحدات سلعة ما وذلك في فترة زمنية معينة؛كما تتضح علاقة المنفعة الكلية بالمنفعة الحدية بأنها: مجموع المنافع الحدية عند أي نقطة؛ كما تتساوى المنفعة الحدية مع المنفعة الكلية في وضع واحد فقط حينما يقوم المستهلك باستهلاك الوحدة الأولي فقط من السلعة أو الخدمة.

[١] زكي عبدالمتعال، "الاقتصاد السياسي"، **مرجع سبق ذكره**. ص٥٠-٥١.

السابق المستخدم في البداية قد تعطي إشباعاً أكبر؛ وكذلك لو استخدم المستهلك كوبا من عصير البرتقال ثم كوبا من عصير المانجو فإن المنفعة لن تتناقص ولن ينطبق القانون لاختلاف السلعة.

كما يجب أن تتوافر لدي المستهلك الكمية المعقولة للبدء في استعمالها حتى تمكنه الاستفادة منها، فلا فائدة مثلا من استعمال بعض ذرات الفحم إذ لا يكون للفحم قيمة استعمال إلا إذا وجدت منه كمية يمكن استعمالها.

٢- **فترة زمنية متقاربة:** يجب ألا يكون هناك فارق زمني بين استهلاك الوحدات المتتالية من السلعة فإذا كان الفارق كبيراً من الممكن أن يؤثر في ذوق المستهلك وفي درجة الإشباع؛ فإذا ما قام المستهلك بتناول كوبالقهوة الأول في الصباح، ثم تناول كوبا ثانيا في وقت الظهيرة، ثم تناول كوبا ثالثا وقت العصر وكوبا رابعا في المساء، فلن ينطبق قانون تناقص المنفعة الحدية، ذلك أن الفارق الزمني من شأنه أن يجعل المنفعة الحدية تتزايد لا تتناقص[١].

ب-افتراضات نظرية المنفعة الحدية:

يتوازن المستهلك عندما يحقق أقصي إشباع ممكن (أقصي منفعة) من السلع المتوفرة في السوق وفي حدود دخله النقدي المحدود، وفي سبيل الوصول لتحديد توازن المستهلك يستند هذا الأسلوب من التحليل إلى عدد من الافتراضات هي[٢]:

١- إن المستهلك عقلاني ويتصرف تصرفاً رشيداً[٣]، أي أنه يحاول في توزيع إنفاقه (في حدود دخله المتاح) أن يحصل على أكبر قدر من الإشباع أو المنفعة.
٢- إن المستهلك يتصرف في حدود مستوى دخله (يدخل في ذلك إمكانية الاقتراض) وأسعار السلع والخدمات المختلفة التي تتحدد في الأسواق بتفاعل حر لقوى العرض

---

[١] زكي عبدالمتعال، "الاقتصاد السياسي"، **مرجع سبق ذكره**. ص٥٠-٥١

[2] Samuelson, P.A., Economics 10th ed, New York, McGraw–Hill, 1976.

[٣] ناظم محمد نوري الشمري، محمد موسي الشروف، "**مدخل إلى علم الاقتصاد**"، دار زهران، عمان، الاردن، ١٩٩٩م، ص ٨٤-٨٦.

والطلب أو مركزياً عن طريق الإدارة الحكومية، حيث يستعد دائماً تأثير المستهلك الفردي على الأسعار.

٣- إن المنفعة التي يحصل عليها المستهلك يمكن أن يعبر عنها بوحدات قياس كمي.

٤- إن المنفعة الحدية تتناقص بزيادة الاستهلاك (المأخوذة من قانون تناقص المنفعة).

٥- ثبات ذوق المستهلك وتفضيلاته ودخله، وثبات توقعات استمرار الأسعار في مستوياتها الحالية.

كان لمارشال افتراض آخر هو أن إنفاق المستهلك على السلعة محل الدراسة يمثل نسبة صغيرة فقط من دخله. أما ويكسل فقد اعترض على ذلك ورأى أن دخل المستهلك ينفق كله على السلع موضع الاعتبار[١].

فإذا ما تم افتراض أن المستهلك مواجه بثلاث سلع أ، ب،ج. هنا يسعي المستهلك إلى الوصول إلى أقصي إشباع ممكن من هذه السلع وفى حدود دخله. بمعني أنه لو قام بشراء كميات كبيرة من السلعة (أ) وكميات أقل من السلعة (ب) و(ج) فإن ذلك قد يحقق له التوازن وقد لا يحقق. وكذلك أي وضع مختلف آخر قد يحقق للمستهلك التوازن وقد لا يحقق، الشاهد هنا أن المستهلك يصل إلى توازنه من استهلاك أي عدد من السلع وفي حدود دخله " إذا شعر المستهلك أن إنفاقه لمبلغ ما على أي من السلع تعطي له منفعة حدية مساوية لما أنفقه من نقود" أي كأن المستهلك يقارن بين منفعة النقود التي ينفقها على آخر وحدة مشتراه من سلعة ما (الوحدة الحدية) وبين هذه السلعة[٢] (وذلك باعتبار أن المنفعة الحدية للنقود هي المنفعة الحدية للسلعة مقسومة علي ثمنها.

من ثم "يصل المستهلك إلى حالة التوازن عندما ينفق كل دخله المخصص للاستهلاك على السلع والخدمات حتى تتساوى المنفعة الحدية للوحدة الأخيرة من النقود بالنسبة لمختلف أنواع

---

[١] محمد عبدالمنعم عفر، "نحو النظرية الاقتصادية في الإسلام – الأثمان والأسواق"،**مرجع سبق ذكره**، ص٢٢٢.

[٢] صلاح الدين فهمي، "مبادئ الاقتصاد –التحليل الجزئي" **مرجع سبق ذكره**، ص ٨٨-٨٩.

السلع، أي أنَّ شرط التوازن هو تساوي المنفعة الحدية للنقود لجميع حالات الإنفاق على السلع المتاحة"[١].

مما سبق يتبين أن الشرط الأساسي لتحقيق توازن المستهلك يكون عندما تتعادل المنافع الحدية للسلع منسوبة إلى أثمانها مع بعضها البعض ومع المنفعة الحدية للنقود في نفس الوقت ويمكن التعبير عنها في الصيغة الرياضية الآتية:

$$\text{أي أن توازن المستهلك} = \frac{\text{المنفعة الحدية للسلعة أ}}{\text{ثمن السلعة أ}} = \frac{\text{المنفعة الحدية للسلعة ب}}{\text{ثمن السلعة ب}} = \frac{\text{المنفعة الحدية للسلعة ن}}{\text{ثمن السلعة ن}}$$

= المنفعة الحدية للنقود

ثم إن : كمية السلعة المستهلكة من السلعة (أ) في ثمنها + الكمية المستهلكة من السلعة (ب) في ثمنها + ... الكمية المستهلكة من السلعة ن في ثمنها = دخل المستهلك.

ويمكن عرض مثال لتوضيح الفكرة

فلو افترضنا أن مستهلك ما دخله الشهري ١٠٠٠وحدة نقدية(ريال)، يستهلك سلعتين فقط هما(أ، ب)، وكان ثمن السلعة الأولي (أ) = ١٠٠وحدة نقدية (ريال) وثمن السلعة الثانية (ب) = ٢٠٠وحدة نقدية (ريال)، وافترضنا أن المنافع الحدية للسلعتين (أ، ب)، والمنافع الحدية للنقود (المنافع الحدية للسلعتين منسوبة إلى أثمانها) هي كما يوضحها الجدول التالي:

جدول رقم (١)

جدول افتراضي للمنافع الحدية

جدول السلعة أ			جدول السلعة ص		
الوحدات من أ	المنفعة الحدية من السلعة أ	م ح أ / ثمن أ	الوحدات من ب	المنفعة الحدية من السلعة ب	م ح ب / ثمن ب
١	٢٠٠	٢	١	٢٤٠	١,٢
٢	١٩٠	١,٩	٢	٢٢٠	١,١
٣	١٨٠	١,٨	٣	٢٠٠	١
٤	١٦٠	١,٦	٤	١٨٠	٠,٩
٥	١٤٠	١,٤	٥	١٦٠	٠,٨

[١] خالد الحامض، محمد كامل ريحان، "**مدخل الاقتصاد**"، العين، الامارات العربية المتحدة، ١٩٨١م، ص٣٨.

٦	١١٠	١,١	٦	١٤٠	٠,٧
٧	٨٠	٠,٨	٧	١٢٠	٠,٦
٨	٤٠	٠,٤	٨	١٠٠	٠,٥
٩	صفر	صفر	٩	٨٠	٠,٤

وبتطبيق الشرط الفني لتوازن المستهلك فإن هذا المستهلك يتوازن عند استهلاك ٦ وحدات من السلعة س؛ ووحدتان من السلعة ص حيث أن:

$$\frac{\text{المنفعة الحدية للسلعة أ}}{\text{ثمن السلعة أ}} = \frac{\text{المنفعة الحدية للسلعة ب}}{\text{ثمن السلعة ب}} = \text{المنفعة الحدية للنقود} \quad \frac{١١٠}{١٠٠} = \frac{٢٢٠}{٢٠٠} = ١,١$$

ثم إن ٦x١٠٠ + ٢x٢٠٠= ١٠٠٠ وحدة نقدية(ريال) وهو دخل المستهلك تماما.

وهذا التوازن السابق لا يخرج عن كونه توازنا ساكنا، ولا شك أن تغير دخل المستهلك، أو الأسعار المعلنة للسلع والخدمات في الأسواق من شأنه أن يغير من وضع التوازن الذي حققه المستهلك قبل تغير الدخل أو الأسعار. ولا شك أن عدم افتراض ثبات الدخل أو الأسعار وكذلك أذواق المستهلكين يجعلنا نقترب من التوازن العملي أي الديناميكي.

ت- الانتقادات الموجهة لنظرية المنفعة الحدية.

بيد أن هذه النظرية تم انتقادها من قبل عدد من الاقتصاديين* وكانت ركيزتهم الأساسية عدم قابلية المنفعة للقياس فالمنفعة فكرة نفسية بحته لا يمكن قياسها، وذلك لأن الإشباع عملية ذاتية. **ويمكن استعراض أهم الانتقادات الموجه لنظرية المنفعة الحدية فيما يلي**[١]:

١- تفترض النظرية الحدية أن السلع الاقتصادية قابلة للتجزئة إلى وحدات صغيرة جدا، ومن ثم يمكن للمستهلك إضافة وحدات صغيرة إلى الوحدات المستهلكة واستنتاج

---

* مثلت عدم قابلية قياس المنفعة الركيزة التي اعتمد علهيا كل من السويدي جونار ميردال (Gunnar Myrdal) وهيكس (John R. Hicks) والإنجليزية جوان رينون، والأمريكي جون جالبريت وغيرهم عند نقدهم للنظرية الكلاسيكية.

[١] علي حافظ منصور، محمد عبدالمنعم عفر، "مبادئ الاقتصاد الجزئي"، **مرجع سبق ذكره**، ص ١١٣-١١٤.

منفعتها الحدية، وهذا الافتراض ليس صحيحا حيث بعض السلع غير قابلة للتجزئة وتباع كوحدات كبيرة (وحدات صحيحة)، مثل السفن، الطائرات، المنازل ...الخ.

٢- تبنى نظرية المنفعة الحدية على أساس إمكانية قياس المنفعة كميا*، ولكن المنفعة كما سبق هي شعور شخصي يختلف من شخص لآخر ولا يمكن قياسها كميا، حيث أن هذا الأمر غير ممكن في الحياة العملية[١]، كما أنه ومن الطبيعي أن المستهلك لا يحمل ميزانا يستعمله لتقدير المنفعة الحدية التي تعود من السلع المختلفة ثم يقرر ما إذا كانت هذه المنفعة تتناسب مع السعر المدفوع للوحدة من تلك السلعة[٢]؛ وإنما يمكن قياسها نسبيا(كما سيوضح في نظرية توازن المستهلك باستخدام منحنيات السواء).

٣- تعتمد نظرية المنفعة الحدية على استخدام النقود لقياس المنفعة على أساس أن المنفعة الحدية للنقود ثابتة بصرف النظر عن تغير كمية النقود، ولكن كما هو معروف أن النقود ما هي إلا وسيلة للتبادل وتخضع لظاهرة تناقص المنفعة شأنها شأن أي سلعة.

٤- يؤسس التحليل الاقتصادي للنظرية الحدية على أساس أن الكمية المطلوبة من السلعة تتغير بتغير السعر دون استثناء، ومع ذلك فإن السلع الغذائية الرئيسية (السلع الضرورية) يكون الطلب عليها شبه ثابت قد لا يتغير بتغير الأسعار فهي أقل مرونة مع تغير الأسعار، وبذلك تظل منفعة هذه السلع مرتفعة ما دام الاستهلاك في الحدود الضرورية، فإذا زاد الاستهلاك عن الحاجة الضرورية انخفضت المنفعة إلي الصفر أو قد تصبح سالبة[٣].

---

* من الطبيعي أن المستهلك لا يحمل في جيبه ميزاناً يستعمله لتقدير المنفعة الحدية التي تعود من السلع المختلفة ثم يقرر ما إذا كانت هذه المنفعة تتناسب مع السعر المدفوع للوحدة من تلك السلعة، هذا حتى لو فرضنا أنه يمكن وزن المنفعة الحدية لكل سلعة. فالمستهلك في العادة يقوم باتخاذ قراراته دون أدراك ولمجرد العادة. ومع هذا، وطالما كان المستهلك غير عرضه للتناقض النفسي، فإن كل ما يجب أن يفعله هو أن يتلافى الأخطاء التي وقع فيها في الماضي والتي نتج عنها شراء أنواع من السلع التي لم تعطه الخدمة التي هو بحاجة إليها، أو بالقدر الذي كان يؤمله.

[١] سيد كاسب، محمد فهمي علي، " أساسيات الاقتصاد الإداري"، **مرجع سبق ذكره**، ص ٣٥.

[٢] محسون بهجت جلال، "**مبادئ الاقتصاد**"، الجزء الثاني النظام الاقتصادي التنافسي- الرأسمالية المثالية، الطبعة الثانية، مطابع جامعة الرياض، المملكة العربية السعودية، ١٩٨٠م، ص ٣٦.

[٣] علي حافظ منصور، محمد عبدالمنعم عفر، "مبادئ الاقتصاد الجزئي"،**مرجع سبق ذكره**، ص ١١٤.

ويشير الباحث علي الرغم من هذه الانتقادات فإن نظرية المنفعة الحدية تبقى أساسية ومقبولة في تفسير سلوك المستهلك؛ حيث أن العادات الشرائية والأنماط الاستهلاكية ليست وليدة فترة زمنية معينة، لكنها تراكمات لتقاليد موروثة وقيم مكتسبة تدخل فيها اعتبارات دينية واجتماعية[١] لا يمكن قياسها إلا عن طريق الافتراض وتختلف من شخص لآخر ،وهنا تأتي أهمية فكرة المنفعة في محاولة تفسير هذه الظاهرة وتقريبها لمتخذي القرار. إلا أن المنفعة ليست صفة موضوعية للشيء ناشئة عن طبيعته، بل شخصية أو ذاتية، إذ تتولد أثر الحاجة، ويعتبر نافعا طالما رغب الإنسان فيه، فإذا رغب عنه تلاشت منفعته، **وهذا هو الفرق الواضح بين الاقتصاد الإسلامي والوضعي في طبيعة بعض السلع**، وخاصة ما يتعلق منها بالإنفاق علي ما ينفع المسلم في آخرته.

كما أن الطلب يتحقق على أية سلعة عند توفر شروط معينة أهمها القدرة المالية على شراء السلعة والرغبة في شرائها. وتتولد هذه الرغبة من شعور المستهلك بأنه عندما يقدم على شراء سلعة ما فهو يفعل ذلك لاقتناعه بأن هذه السلعة سوف تحقق له نفعاً وفائدة[٢].

من المعلوم أن المستهلك يجري عملية حسابية في ذهنه ودون قصد ودون استعمال آلات حاسبة. وهذا يكفي لأن نقول أن التحليل السابق للمنفعة له علاقة وثيقة بتصرفاته. وطالما أن كثيراً من الناس يتصرفون على هذا الشكل فإن النظرية العلمية للمنفعة تضع بين أيدينا شرحاً تقريبيا مناسباً لتصرفاتهم[٣].

إلا أن هناك اختلاف واضح في قدرة هذه النظرية علي تفسير توازن سلوك المستهلك المسلم؛ من حيث جوهرها، فإذا كان الاستهلاك يتحدد بعوامل موضوعية وأخري ذاتية، تهدف إلي تحقيق أقصي إشباع مادي ورُقيّ في ظل اقتصاد رأسمالي، **فالأمر ليس كذلك في ظل اقتصاد الإسلامي**، حتى وإن تشابه مع الاقتصاد الإسلامي في العوامل الموضوعية فإنه يختلف معه في

---

[1] Philp Kotler, Marketing mangement Analysis planning and control, london, prentic International, 1980, P. 135.

[٢] علي حافظ منصور، محمد عبدالمنعم عفر، "مبادئ الاقتصاد الجزئي"، **مرجع سبق ذكره**، ص ١١٣.

[٣] محسون بهجت جلال، "مبادئ الاقتصاد"، الجزء الثاني النظام الاقتصادي التنافسي– الرأسمالية المثالية، **مرجع سبق ذكره**، ص ٣٦.

حجمتأثيرها واتجاهه، نظراً لقواعد وضوابط الشريعة الإسلامية والقيم العليا التي تضع حدوداً لاستهلاك المسلم وتؤثر علي سلوكه الاستهلاكي بشكل واضح.

المطلب الثاني :
نظرية توازن المستهلك باستخدام أسلوب منحنيات السواء

قد طور الاقتصاديون نظرية منحنيات السواء كبديل عن نظرية المنفعة؛ حيث تمتاز هذه النظرية بأنها لا تتطلب قياس وحدات المنفعة بشكل كمي، وإنما تتطلب مقياساً ترتيبياً للمنفعة أو الإشباع لتحديد توليفات السلع المتساوية في المنفعة، الأقل والأعلى في المنفعة بدون الحاجة لدعم هذا التفضيل بأرقام محددة من وحدات المنفعة لكل مجموعة. وتسمح نظرية منحنيات السواء بتحليل سلوك المستهلكين من حيث تحديد حالات توازن المستهلك واشتقاق منحنى الطلب. كما تسمح هذه النظرية بتمييز أثر الدخل والاستبدال عند تغير سعر أحدى السلع بسهولة أكبر[١]

وللتغلب على عدم إمكان وتعذر قياس المنفعة قام "هيكس وألن" باستخدام منحنيات السواء عند صياغتها للنظرية الحديثة للطلب. ويقصد بمنحنى السواء الكميات المختلفة من السلع المتباينة التي تعطى إشباعاً أو منفعة متماثلة أو متكافئة أو متساوية. وتتلخص الفكرة الأساسية لهذا الإشباع أو المنفعة المتساوية في أن المستهلك يمكنه ويستطيع إحلال أي سلعة محل سلعة أخرى وذلك واضح في حالة السلع المتشابهة حيث يمكنه إحلال الشاي محل القهوة مثلاً. كما وأن السلع غير المتشابهة أيضاً يمكنه إحلالها محل بعضها البعض كأن يقوم المستهلك بشراء سيارة بدلاً من منزل. هذا ومن الملاحظ أن الإحلال مباشراً بيد أنه ليس من الضروري أن يكون إحلال السلع محل بعضها إحلالاً مباشراً إذ قد يكون ذلك الإحلال غير مباشر، فمثلاً قد يكون شراء المستهلك لسيارة إحلالاً غير مباشر لسلعة أخرى كالثلج يمكنه الحصول عليها عن طريق شراء ثلاجة كهربائية.

إلا أن هناك كمية كبيرة من السلع لا يمكن إحلالها محل بعضها البعض هي السلع المتكاملة حيث إن زيادة الكمية المشتراه من المناضد مثلاً يصحبها زيادة في الكمية المطلوبة من المقاعد اللازمة لها.وهي بذلك تنطبق على السلع البديلة لبعضها البعض، ولا تنطبق على السلع المتكاملة مع بعضها البعض.

---

[١] أحمد شكري الرياوي، محمود على سالم، "مبادئ في النظرية الاقتصادية الحديثة"، **مرجع سبق ذكره**، ص ٢٥٠-٢٥١.

وتنبع فكرة منحنيات السواء من أن منفعة الشيء تتحدد على ضوء وجود شيء آخر بجانبه، حيث لايمكن قياس منفعة شيء إلا إذا تمت مقارنته بشيء آخر*. ولذا تفترض وجود سلعتين فقط تتم بينهما المقارنة بحيث يوضع على المحور الأفقي إحدى السلعتين والمحور الرأسي السلعة الثانية ليقوم المستهلك باختيار توليفة السلع المناسبة التي تحقق له أكبر إشباع والشعور بالرضا[١].

إذاً هناك منحنى يمثل الأولويات من السلع وفي المقابل هناك خط يمثل الميزانية. يصل المستهلك إلى حالة التوازن إذا استطاع أنْ يكون على نقطة تقع على المنحنى وفي نفس الوقت تقع على خط الميزانية. الشرط الضروري هنا أنْ تكون هذه النقطة هي نقطة تماس بين المنحنى وخط الميزانية. ويقال: إنَّ المستهلك في حالة توازن عندما "يتساوى المعدل الحدي للإحلال بين السلع المتاحة مع النسبة بين أسعار هذه السلع"[٢].

بما أن منحنيات السواء عبارة عن تمثيل بياني لكل المجموعات من السلع والخدمات التي عندما يستهلكها الفرد تعطيه نفس القدر من الإشباع، أي إنها تمثل المجموعات التي يعتبرها المستهلك متساوية أو سواء من ناحية المنفعة، وبالتالي لا يمكن تفضيل أي مجموعة على أخرى؛ لذا يوضح الشكلان التاليين منحني السواء وخط الميزانية.

شكل رقم (١)

منحنى السواء

(مقياس رغبة المستهلكأ)

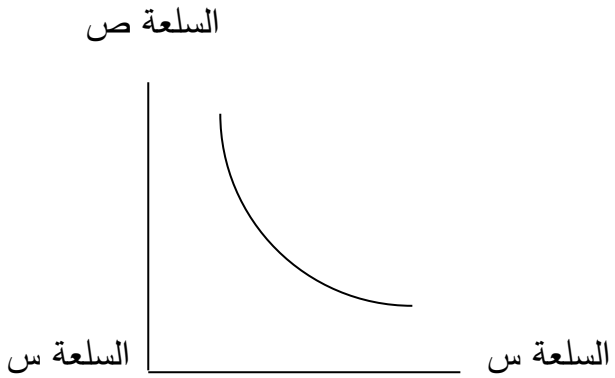

المصدر: خلود حسام، "مبادئ الاقتصاد" مطبوعات كلية التجارة، جامعة الأزهر، أسيوط، بدون تاريخ، ص٥٦

شكل رقم (٢)

خط الميزانية

(مقياس قدرة المستهلكأ)

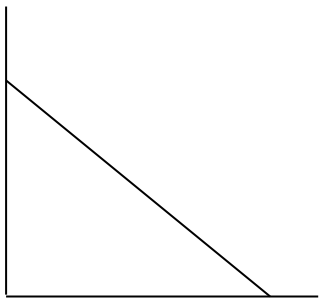

المصدر: المرجع السابق، ص٦١

---

* فيكفي أن يقول المستهلك على سبيل المثال أن شدة رغبته في استهلاك وحدة واحدة من السلعة (أ) أكبر من شدة رغبته في استهلاك وحدة واحدة من السلعة (ب) وليس من الضروري أن يحدد بكم مرة أو بكم ضعف.

[١] محمد صفوت قابيل، "مبادئ الاقتصاد"، **مرجع سبق ذكره**، ص ١٢٩.

[٢] خالد الحامض، محمد كامل ريحان، "**مدخل الاقتصاد**"، مرجع سبق ذكره، ص ١٥٧.

ويعرف منحنى السواء بأنه «المنحنى الذي يبين مختلف التوليفات من سلعتين بديلتين والتي تحقق منفعة أو إشباعاً متساوياً للمستهلك»[١].كما أن يختلف ميل وموقع خط الميزانية* حسب أسعار السلع وميزانية أو دخل المستهلك. وتحدد الأسعار ميل الخط، بينما تحدد الميزانية موقع الخط.

أ- **افتراضات أسلوب منحنيات السواء:**

تقوم نظرية منحنيات السواء على الفرضيات التالية التي تعطي لهذه المنحنيات عدد من الخصائص المميزة[٢]:

١- استعداد المستهلك للتنازل عن كمية من إحدى السلعتين للحصول على كمية من السلعة الأخرى للمحافظة على مستوى معين من المنفعة لأن السلع بدائل جيدة لبعضها البعض؛ وعلى هذه الفرضية فإن منحنيات السواء تنحدر من أعلى إلى أسفل ومن اليسار إلى اليمين، وتتمتعبخاصية الانحدار السالب نظراً لأن الحصول على وحدة إضافية من سلعة يتطلب التخلي عن كمية من السلعة الأخرى.
٢- تنافس المعدل الحدي للاستبدال للسلعتين[٣] (Δص/Δس) مما يجعل منحنيات السواء محدبة اتجاه نقطة الأصل لتعكس هذه الفرضية، وترجع هذه الفرضية إلى أن مقدار المنفعة من سلعة ما يتوقف على مقدار ما يملكه المستهلك منها. فكلما زادت الكمية المتاحة منها للاستهلاك، قلت منفعة الوحدة منها.
٣- تقوم منحنيات السواء على فرضية السلوك الرشيد Rationality من جانب المستهلك[٤]. ويتمثل هذا السلوك في إدراك المستهلك للكميات النسبية من المنفعة لمختلف السلع المتاحة، عدم تفريقه بين مستويات المنفعة على نفس المنحنى فهي سواء بالنسبة له وقدرته على التمييز بين منحنيات السواء التي تعكس مستويات مختلفة من المنفعة من دون أن يستدعي ذلك تحديد مقدار المنفعة أو الرضا الذي يمكن الحصول عليه من كل توليفة وبما

---

[١] عابدين فضيلة، "التحليل الاقتصادي الجزئي"، بدون ناشر، الجمهورية العربية السورية، ٢٠١٤م، ص ٢١.

* خط الميزانية هو التمثيل البياني للجزء من الدخل المخصص للاستهلاك على السلع والخدمات بهدف تحقيق أقصى قدر من الإشباع فى حدود الدخل المتاح.

[٢] أحمد شكري الريماوي، محمود على سالم، "مبادئ في النظرية الاقتصادية الحديثة"،**مرجع سبق ذكره**، ص٢٥٤-٢٥٧.

[٣] ناظم محمد نوري الشمري، محمد موسي الشروف، "**مدخل إلى علم الاقتصاد**"، مرجع سبق ذكره، ص١١٤-١١٦

[٤] عابدين فضيلة، "التحليل الاقتصادي الجزئي"، **مرجع سبق ذكره**، ص ٢٣.

أن منحنيات السواء تعكس مستويات مختلفة من المنفعة، وأن كمية إحدى السلعتين على الأقل تكون أكبر في جميع التوليفات لكل منحنى سواء أعلى من سابقه، فإن منحنيات السواء لا يمكن أن تتقاطع.

لبيان كيف يتوازن المستهلك يوضح الشكل التالي خريطة منحنيات السواء مع خط الميزانية

شكل رقم (٣)

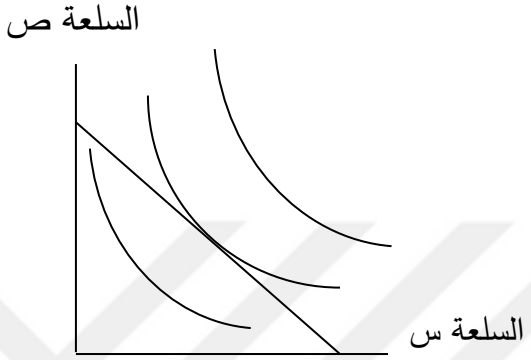

المصدر: خلود حسام، "مبادئ الاقتصاد" مرجع سبق ذكره، ص٦٤

من خلال الشكل السابق يمكن توضيح كيف يتوازن المستهلك، حيث يقضي السلوك الرشيد بأن يختار المستهلك أفضل مزيج من السلعتين س، ص يقع على أعلي منحنى سواء ممكن، وذلك لأن حريته مقيدة بدخله المحدود(المخصص للإنفاق)؛ ويحدد خط الميزانية ما يمكن للمستهلك أن يحصل عليه من ميزانية معينة عند ثبات أسعار السلعتين س، ص. بينما تعكس منحنيات السواء حدود ما يرغبه المستهلك. وتهدف عملية التحليل إلى تحديد نقطة توازن المستهلك من خلال **المواءمة بين رغبات المستهلك وقدرته.** وحيث يفترض دائما أن المستهلك يرغب في الحصول على أكبر قدر من المنفعة أو الإشباع، فإن هذا يعني بالضرورة أنه سيعمل على الوصول إلى أعلى منحنى سواء ممكن تسمح به ميزانيته المحدودة. وبذلك يفضل المستهلك التوليفات من السلعتين التي تحتوي على كمية أكبر من إحدى السلعتين أو كليهما حسب الفرضية الثانية لمنحنيات السواء.

ب- الانتقادات الموجه لأسلوب منحنيات السواء

تعرض أسلوب منحنيات السواء للانتقاد لمحدوديته كأسلوب في دراسة سلوك المستهلك حيث كانت أهم الانتقادات كالتالي:

١- يقتصر أسلوب منحنيات السواء على سلعتين فقط ويعجز عن بيان هذا التوازن في حالة تعدد المستهلكين وكثرة السلع- ذلك نظرا للفكرة المشتق منها هذا الأسلوب- كما أن المستهلك عادة يشتري صنفاً واحداً فقط من بين الأصناف العديدة من السلعة المعينة في كل مرة يقوم فيها بالشراء مما يجعل منحنيات السواء قليلة الفائدة في هذه الحالة لقيامها على قياس وحدات متجانسة من كل سلعتين أو صنفين بديلين فقط من المجموعة المتنوعة من السلع الواحدة، لذا ففي إتباع تحليل السواء تعقيد كبير في هذه الحالة يقلل من فائدته.

٢- يعتمد أسلوب منحنيات السواء على قدرة المستهلك على ترتيب المنافع وهو أمر غير واقعي بالنسبة للمستهلكين فضلاً عن أنه غير ممكن أيضاً في حالة كثرة عدد السلع التي يفضل المستهلك بينها، وتعدد مستويات الإشباع الممكنة لكل سلعتين (أي خريطة السواء).

٣- افتراض السلوك الرشيد للمستهلك وقدرته على اتخاذ قراراته بالاستهلاك وفقاً لذلك لا يجد أرضية واقعية إزاء جهود الدعاية والإعلان التي تؤثر في قرارات المستهلك، وتجعلها تنحرف بعيداً عن الرشد الاقتصادي (بمفهومه الوضعي) المفترض في قرارات المستهلك[١].حيث لم يصبح الإنسان موضوعا علميا بالنسبة إلى الإنسان، إلا منذ أن أصبح بيع السيارات أصعب منصناعتها، فاتخاذ القرار باستهلاك مجموعة معينة من السلع والخدمات دون أخرى لم يعد راجع إلي السلوك الرشيد للمستهلك فهناك "محرضات مفتعلة" فالدعاية مع تطور تقنياتها أصبحت لها دور بارز في تشكيل توليفة المستهلك،

٤- لا يشتمل أسلوب منحنيات السواء علي معيار موضوعي معين يتم على أساسه تحديد توليفة معينة تناسب جميع المستهلكين وتحقق لهم أكبر إشباع ممكن إذ أن المنفعة ذات طبيعة شخصية تختلف من فرد لآخر بما يجعل كل مستهلك يقوم بوضع سلم الاختيار الخاص به وحده بما يجعل معدل التفضيل يختلف من شخص لآخر[٢].

---

[١] محمد عبدالمنعم عفر، "النظرية الاقتصادية في الإسلام"، الكتاب الأول، مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي، جامعة الأزهر، القاهرة، ١٩٩٥م، ص٢٨٧.

[٢] محمد صفوت قابيل، وأخرين، "مبادئ الاقتصاد"،**مرجع سبق ذكره**، ص ١٢٩.

ليس هذا فحسب بل إن هذا الأسلوب يهمل تأثر المستهلك بسلوك غيره من المستهلكين في المجتمع، ويهمل أيضاً تغير الأذواق على مر الزمن، ولا يأخذ في الحسبان معدلات تغير الأثمان فضلاً عن توقعات المستهلكين لتغير الأسعار مستقبلاً، كما أنه يهمل الادخار وتفضيلات المستهلك بالنسبة له، وأثر ذلك على مستوى استهلاكه الحالي[١] (إذ يفترض هذا الأسلوب أن المستهلك ينفق دخله كله على الاستهلاك).

مما سبق يمكن في هذه الفقرة الختامية توضيح أمر في غاية الأهمية بعد استعراض أهم نظريات سلوك المستهلك في النظام الاقتصادي الوضعي، هو أن هذه النظريات المتعلقة بتوازن المستهلك ارتبطت بالمستهلك **من حيث كونه بشرا** يرتبط جميع تصرفاته وعلى رأسها سلوكه الاستهلاكي إلي حد كبير بقيم ومعتقدات وعادات وتقاليد مجتمعية معينة، وهذا على خلاف معظم النظريات الاقتصادية الأخرى فترتبط في أغلبها بعلاقات فنية أو طبيعية، وبناء على هذا يؤكد الباحث على أن نظرية سلوك المستهلك من أكثر النظريات التي تتأثر بشكل مباشر من حيث فروضها وأدوات تحليلها ونتاجها بالإنسان. وهو ما يتم دراسته من خلال الفصل الثاني لبيان مدي تأثر الأفراد بمجموعة القيم الإسلامية العليا.

---

[١] محمد عبدالمنعم عفر، "النظرية الاقتصادية في الإسلام"، **مرجع سبق ذكره**، ص ٢٨٧.

خلاصة الفصل الأول

من خلال الدراسة والتحليل لسلوك المستهلك بين الاقتصاد الوضعي والاقتصاد الإسلامي يتبين أن محل الدراسة هو الإنسان الذي يختلف من مكان لمكان ومن زمان لزمان بل يختلف حسب معتقداته وتقاليده وقدراته العقلية؛ وموضوع الدراسة هو القيم والضوابط الحاكمة لسلوك المستهلك التي تختلف في النظم الاقتصادية الوضعية عنها في الاقتصاد الإسلامي، وأن مصدر هذه القيم في الاقتصاد الوضعي مصدرا متغيرا وهو تجارب الإنسان وعقله، والدافع وراء السلوك هو البحث عن الرفاهية الذاتية، بينما يستمد النظام الاقتصادي الإسلامي قوته من قوة مصدره وهو القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة، ودافع وراء السلوكهو غايته لرضا ربه ودخول جناته.

ومن خلال دراسة وتحليل النظريات المتعلقة بتوازن المستهلك في الاقتصاد الوضعي يتضح أن هناك اختلاف واضح لمفهوم الرشد في الاقتصاد الوضعي عنه في الاقتصاد الإسلامي. كما يتبين أن هذه النظريات تعتمد علي مفهوم المنفعة والذي بدوره متأثرا بمجموعة القيم الحاكمة لسلوك الأفراد والتي لا تحدها إلا رغبة الإنسان في المجتمع الغربي وحريته المطلقة غير الأخلاقية وليس حاكما له في ذلك ومقيدا حريته سوى دخله المحدود، بينما يتأثر سلوك المستهلك المسلم بقيمه الإسلامية العليا والتي يتعرض لها الفصل القادم بشيء من التفصيل.

الفصـــــل الثاني

القيم الإسلامية الضابطة للسلوك الاستهلاكي

الفصـــل الثاني

القيم الإسلامية الضابطة للسلوك الاستهلاكي

يتناول هذا الفصل القيم الإسلامية الضابطة للسلوك الاستهلاكي من خلال استعراض القيم الضابطة لسلوك المستهلك وعلاقته بالغير، وكذلك القيم الضابطة لعلاقة الاستهلاك بالثروة والدخل، حيث أنَّ موضوع سلوك المستهلك في الاقتصاد الإسلامي لا يزال في حاجة إلى مساهمة تبيِّن قواعده وأسُسَه- لانحراف الواقع كثيرا عن منهج الاقتصاد الإسلامي-، وذلك رغم تميِّزه عن غيره من الأنظمة الوضعيَّة، ويهدف الفصل إلى إبراز أوجه الاختلاف بين مسلَّمات نظرية سلوك المستهلك كما عرفَها الاقتصاد الوضعي والقِيَم والمفاهيم الإسلامية للاستهلاك وسلوك المستهلك، يقتضي بيان ماهية هذه القيم والضوابط اللازمة لصياغة إسلامية لنظرية سلوك المستهلك.

كما أنه يوما بَعد آخر تتبين الأهمية العظمى لمنظومة القيم الأخلاقية داخل النظام الاقتصادي وتظهر الضرورة الحتمية لتعزيز القيم في المعاملات التجارية وذلك لتفادي الكوارث وتجاوز الأزمات الاقتصادية. ومعالجة السلوك الاستهلاكي في الاقتصاد من الناحية الإسلامية يقتضي وضْع منهج متكامل لضوابط ومحددات السلوك الاستهلاكي، آخِذًا في الاعتبار أنَّ الاقتصاد الإسلامي باعتباره الآن علمًا متميِّزًا قائمًا بذاته يستمد قواعده من مقاصد الشريعة ومصادر التشريع وفقه المعاملات، وعليه فإنَّ كل كتابة في الاقتصاد الإسلامي هي بالضرورة تَقْعيد من المنظور الاقتصادي لمقاصد الشريعة، وهذا ما يبني عليه مناقشة قضية القيم الضابطة لسلوك المستهلك في هذا الفصل.

عليه تم تقسيم هذا الفصل إلي مبحثين هما:

المبحث الأول: القيم الضابطة لسلوك المستهلك وعلاقته بالغير:

المطلب الأول: القيم الضابطة للسلوك الاستهلاكي.

المطلب الثاني: قيمة "الرشد الاستهلاكي" بين فرضية الاقتصاد الوضعي وحقيقة الاقتصاد الإسلامي.

المطلب الثالث: القيم الضابطة لعلاقة السلوك الاستهلاكي بالغير.

المبحث الثاني:القيم الضابطة لعلاقة الاستهلاك بالثروة والدخل:

المطلب الأول: حفظ المال وصيانته.

١- عدم تحويل المال الإنتاجي إلى مال استهلاكي.

٢- إتباع القواعد الفنية لصيانة المال والإحلال المستمر.

٣- التوسع في الطاقة الإنتاجية بالاستثمار.

٤- الاستهلاك من الدخل وليس رأس المال.

المطلب الثاني: شكر النعمة.

المطلب الثالث: معيار التفاضل هو التقوى والعمل الصالح.

خلاصة الفصل.

المبحث الأول:
القيم الضابطة لسلوك المستهلك وعلاقته بالغير

بداية لا يقبل الإسلام الفصل بين الدين والدنيا ولا بين العلم والأخلاق ولا بين السياسة والأخلاق...، كمالا يقبل كذلك الفصل بين **الاقتصاد والشريعة الإسلامية ومقاصدها، والأخلاق ومحامدها**– فلا يمكن إحداث تنمية اقتصادية بدون أخلاق– وهذا ظاهر في كل عمليات الاقتصاد من الإنتاج إلى الاستهلاك، إلى التوزيع إلى التداول، التي تمتزج بها الأخلاق كما يمتزج الروح بالجسد؛ وذلك على خلاف ما ينادي به الاقتصاديون التقليديون بمقولتهم الشهيرة "صار العلم علما يوم أن تخلى عن الأخلاق".

المطلب الأول:
القيم الضابطة للسلوك الاستهلاكي

إن الاستهلاك في الاقتصاد التقليدي – كما سبق بيانه في الفصل الأول– هو استخدام للسلع والخدمات من أجل إشباع الحاجات البشرية. والاستهلاك من وجهة نظر الاقتصاديين التقليديين **هو من أجل الحصول على المنفعة الدنيوية** أي أنهم يستهلكون من أجل المتعة الدنيوية والسعادة اللحظية. أما في الاقتصاد الإسلامي فإن الاستهلاك يعني الاستمتاع بالطيبات وفقاً لما وضعه الحقتبارك وتعالى ونظمته السنة النبوية الشريفة **وهو وسيلة وليس غاية** قال الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ كُلُواْ مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُواْ لِلّهِ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾ سورة البقرة الآية رقم (١٧٢).

ويمكن القول أن جماع القيم الإسلامية المتعلقة بالسلوك الاستهلاكي يظهر في قيمة "الرشد الاستهلاكي"* فهي قيمة أساسية من قيم الإسلام، و"الرشد الاستهلاكي: هو وضع الشيء

---

* يستعرض عدد من الباحثين قيمة "الرشد الاستهلاكي" من بين القيم والضوابط الحاكمة لسلوك المستهلك مثل قيمة التوسط والاعتدال، واستهلاك الطيبات الحلال، البعد عن الترف وغيرها من القيم كقيم مستقلة متكاملة، **بينما يتفق الباحث** مع تصنيف الدكتور يوسف ابراهيم يوسف في أن القيمة العليا التي تضبط السلوك الاستهلاكي للمسلم من بين هذه القيم الإسلامية هي قيمة "الرشد الاستهلاكي" فهي القيمة الجامعة، وغيرها من القيم في هذا المجال ما

في نصابه، وإنفاق المال في موضعه، فلا يمنعه من واجب، ولا ينفقه على غير هدي، بل ينفق وهو على بينة من عاقبة إنفاقه، وعلى كامل وعي بما يحققه الإنفاق من منفعة، وما يتحمله في سبيله من تضحية[١]، يقول الله تعالى ﴿**والَّذِين إِذَا أَنفَقُوا لَم يسرِفُوا ولَم يقْتُروا وكَان بين ذَلِك قَواما**﴾ سورة الفرقان (٦٧)، هذه الآية الكريمة تتضمن مبدأ ترشيد الاستهلاك بحيث تعجز عن مجاراتها كل ما جاء في النظم الوضعية التي تعمل على ترشيد الاستهلاك[٢]؛ وتصف هذه الآية الكريمة إنفاق المسلمين الملتزمين بالقوام بين التقتير والإسراف والآية الكريمة بذلك لم تحدد مستوى معين من مستويات الاستهلاك، وإنما وصفت سلوك المسلمين في جميع حالات الدخل، فسواء كانوا أغنياء أم فقراء لا يقترون ولا يسرفون، فالغني لا يقتر ولا يسرف، والفقير لا يقتر ولا يسرف، ومتوسط الدخل منهم كذلك لا يقتر ولا يسرف، فالتقتير والإسراف عملية نسبية تختلف باختلاف المستوى المالي والاجتماعي للفرد (مثل فرض مهر المثل لمن لا مهر لها عند الاختلاف ﴿وَمَتِّعُوهُنَّ عَلَى الْمُوسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدَرُهُ مَتَاعاً بِالْمَعْرُوفِ حَقّاً عَلَى الْمُحْسِنِينَ﴾ سورة البقرة:٢٣٦ .

ولأهمية هذه القيمة الإسلامية العليا وأثرها على الجانب الحياتي لسلوك الإنسان، وسيطرتها على تصرفاته المعشية، فقد اهتمت بها أيضا السنة النبوية المطهرة* فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "ثَلَاثٌ مُهْلِكَاتٌ، وَثَلَاثٌ مُنَجِّيَاتٍ، وَثَلَاثٌ كَفَّارَاتٌ، وَثَلَاثٌ دَرَجَاتٌ. فَأَمَّا الْمُهْلِكَاتُ: فَشُحٌّ مُطَاعٌ، وَهَوًى مُتَّبَعٌ، وَإِعْجَابُ الْمَرْءِ بِنَفْسِهِ. وَأَمَّا الْمُنَجِّيَاتُ: فَالْعَدْلُ فِي الْغَضَبِ، وَالرِّضَى، وَالْقَصْدُ

هي إلا لبنات في بناء ينتهي بهذه القيمة العليا الرشد الاقتصادي. انظر يوسف إبراهيم يوسف، "القيم الإسلامية ودورها في ترشيد السلوك الاستهلاكي"، **مرجع سبق ذكره**.

[١] يوسف إبراهيم يوسف، "القيم الإسلامية ودورها في ترشيد السلوك الاستهلاكي"،**مرجع سبق ذكره**، ص١٣-١٤.

[٢] رفعت السيد العوضي، "**منهج الادخار والاستثمار في الاقتصاد الإسلامي**"، من مطبوعات الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، القاهرة، ١٩٨٠م، ص ٧٥.

* يحاول الباحث رغم كثرة الأدلة من القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة على مكانة هذه القيمة الإسلامية العليا أن يقتصر في عرضه لهذه الأدلة مع بيان أثرها في جملتها على البحث ويعرض بعض الإدلة فقط بما يقتضيه المقام، وبما يكفي للدلالة على المنهج الاقتصادي للاقتصاد الإسلامي وبحسب طبيعة البحث. ولمزيد من المعلومات حول الأدلة من القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة يمكن الرجوع إلى: منذر قحف، "**النصوص الاقتصادية من القرآن والسنة**"، مركز النشر العلمي، سلسلة أبحاث مركز الاقتصاد الإسلامي بجامعة الملك عبدالعزيز، المملكة العربية السعودية، بدون تاريخ، ص٥١٣-٥٨٧. عبد الواحد عثمان مصطفى، " **الاستهلاك الاقتصادي في القرآن الكريم**"، العدد الثالث عشر،مجلة جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م، ص٢٠٧-٢٦٠.

فِي الْفَقْرِ، وَالْغِنَى ، وَخَشْيَةُ اللَّهِ فِي السِّرِّ ، وَالْعَلَانِيَةِ . وَأَمَّا الْكَفَّارَاتُ : فَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ ، وَإِسْبَاغُ الْوُضُوءِ فِي السَّبَرَاتِ ، وَنَقْلُ الْأَقْدَامِ إِلَى الْجَمَاعَاتِ . وَأَمَّا الدَّرَجَاتُ : فَإِطْعَامُ الطَّعَامِ ، وَإِفْشَاءُ السَّلَامِ ، وَصَلَاةٌ بِاللَّيْلِ ، وَالنَّاسُ نِيَامٌ"[١]، وهكذا أوضحت السنة النبوية المطهرة ودعت إلى "الرشد الاقتصادي" إذ "القصد" كما تبينه معاجم اللغة "يقال هو على القصد إذا كان راشدا"[٢] فالقصد في الغني والفقر يعني الرشد الاستهلاكي في الحالتين.

ولا جدال في أن البعد عن القصد في الغنى والفقر، أي البعد عن الرشد الاستهلاكي من فئات المجتمع المختلفة، فقراء وأغنياء، يوقع المجتمع في المهالك، فالسلوك الاستهلاكي لأفراد المجتمع **إذا انحرف إلى الإسراف**، فمارسه الأغنياء والفقراء، وبالغوا في طلب السلع والخدمات أرهقوا الإنتاج الذي يعجز عن تلبية الطلب الاستهلاكي واصرفوا في استخدام عناصر الإنتاج، فيختل التوازن بين الإنتاج والاستهلاك لحساب الاستهلاك، ومن ثم ترتفع الأسعار على جميع المستويات ويقع المجتمع في مشكلة التضخم الذي يأكل الثروات ويرهق شتى الفئات، **أما إذا انحرف إلى السلوك الاستهلاكي إلى التقتير**، وأطاع الناس الشح، وانتشر ذلك السلوك بينهم، نقص الطلب عن العرض، ولم يجد الإنتاج ما يحفزه ويدعوه إلى الاستمرار والتوسع والإضافة إلى الطاقات الإنتاجية[٣]. وهنا يعجز الجهاز الإنتاجي عن توفير فرص العمل المطلوبة، ويفقد الكثير من العاملين دخوله، ومن ثم يتردي المجتمع في مشكلة الكساد، وتنتشر البطالة ويكون المجتمع قد ألقي بنفسه في المهلكات، كما قرر الحديث الشريف، وهذا ما حدث في فترة الكساد العظيم ولو علموا ما لدينا من علم ما وقعوا فيه.

وبعد بيان قيمة "الرشد الاستهلاكي" وأنها قيمة أساسية عليا تحكم السلوك الاستهلاكي للمسلم، يبين الباحث مجموعة الضوابط والقيم التي تشكل اللبنات في بناء وتحقيق قيمة "الرشد الاستهلاكي"، كما تعد فيصلا في الحكم على رشد السلوك أو عدم رشده. وفيما يلي يعرض البحث هذه الضوابط أو القيم الفرعية:

---

[١] **حلية الأولياء لأبي نعيم الأصبهاني - الناشر مطبعة السعادة بجوار محافظة مصر- ١٣٩٤هـ - صفحة ٢ - ٣٣٤**

[٢] مجمع اللغة العربية،"**المعجم الوسيط**"، الطبعة الرابعة،٢٠٠٤، مكتبة الشروق الدولية، القاهرة، مادة "قصد".

[٣] يوسف إبراهيم يوسف، "القيم الإسلامية ودورها في ترشيد السلوك الاستهلاكي"،**مرجع سبق ذكره**، ص١٥-١٦.

١- عدم التقتير

التقتير هو "التضييق فيما لابد منه ولا مدافع له مثل أقوات الأهل ومصالح العيال"[١]، إذ أنه إنفاق أقل من حد الاعتدال، كما يقصد به الإمساك عن الإنفاق في المباح وإن كان يمثل ظاهرة فردية، إلا أن أهميته قد تكون كبيرة إذ عرفنا أهمية كل فرد من أفراد المجتمع وضرورة مساهمته في الوفاء باحتياجات الآخرين من أفراد أسرته ومن يعول. فلذلك فقد نهى الإسلام عن الإسراف والتقتير معا لأنهما يمثلان نمطين من أنماط التصرف غير السوي الذي يتنافى مع الفطرة البشرية.

كما يحض الإسلام على عدم الشح أو البخل أو التقتير، يقول – سبحانه –: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَحْسُورًا﴾ سورة الإسراء الآية رقم(٢٩)، وإذا أطاع المسلم ربَّه واتَّبع تعاليمه، فإنه يثاب على ذلك. ويقول الرسول صل الله عليه وسلم "وَاتَّقُوا الشُّحَّ فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ"[٢] ومن الآية الكريمة والحديث الشريف وغيرهم من الأدلة في القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة يتضح أن هناك حد أدنى من الاستهلاك، وهذا الحد الذي يقوم بالشخص ويفي بحاجاته وحاجات من يعول[٣] لا يصح أن يعيش الفرد تحته طالما أنه قادر على تحقيقه، فإن فعل ارتكب إثم التقتير، وفيه ظلم للنفس، وظلم للمجتمع، أما ظلم النفس فلأنه يحرمها ما هي في حاجة إليه ويعوقها عن أداء وظائفها المنوطه بها في الحياة ومما لاشك فيه تنخفض إنتاجية العامل المقتر (الشحيح على نفسه)، أما ظلم المجتمع فلأنه يؤدى إلى نقص الطلب الفعال فيه، ويصل به إلى مرحلة الكساد.

من ثم فإن التقتير كقيمة فرعية وكأحد محددات قيمة "الرشد الاستهلاكي" يحول بين المجتمع وبين تدنى الاستهلاك إلى الحد الذي يهدد حياة الجماعة، لذا تكفل هذه القيمة الفرعية ارتفاع حجم الاستهلاك إلى المستوى الذي يجعل الأفراد قادرين على ممارسة دورهم في الحياة بكفاءة.

---

[١] أبي الفضل جعفر علي الدمشقي،"الإشارة إلى محاسن التجارة"، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، ١٣٩٧هـ، ص٨٢.

[٢] **صحيح مسلم**"كتاب البر والصلة والآداب"، باب تحريم الظلم، حديث رقم ٢٥٧٨.

[٣] أبي الفضل جعفر علي الدمشقي، "الإشارة إلى محاسن التجارة"،**مرجع سبق ذكره**، ص ٨٢.

مما سبق يتبين أن قيمة عدم التقتير تلك القيمة التي حالت بين إهدار وتعطيل القدرات الإنتاجية للحفاظ على المجتمع*، وشجعت الأفراد على السلوك الاستهلاكي النافع، ومع ذلك فإن الشريعة الإسلامية لم تفتح الباب للاستهلاك على مصرعيه بل وضعت أيضا ضابط يحول دون تنامي حجم الاستهلاك إلى المستوى الضار بالاقتصاد، فكان ضابط عدم الإسراف.

٢- عدم الإسراف

منطقة الإسراف – وكذلك التبذير والترف–منطقة محرَّمة، ومن أدلتها، قوله تعالى: ﴿وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ سورة الأنعام من الآية رقم(١٤١) ، و"السرف مجاوزة الحد"[١] في التنعيم، والتوسع في الدنيا وإن كان من حلال، وعليه فإن الإسراف في مضمونه الاقتصادي هو تجاوز الحد في استهلاك المباحات والاستجابة لرغبات النفس، التي لها أصل مشروع، الأمر الذي يخرج بالشخص عن حد الاعتدال والتوسط[٢]. وتعمل هذه القيمة على إلزام ولى الأمر بعدم ترك المال وإهداره عن طريق السفهاء يقول الله تعالى﴿لَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾ سورة النساء الآية رقم (٥) فألزم الله تعالى ولى الأمر أن يمنع السفيه من التصرف في المال، لأن استمرار تصرف السفيه يدخله في السرف والتبذير المؤدى لضياع المال.

والإسراف محرم في الإسلام لنفس الأسباب التي حرم من أجلها التقتير فكلامهما ظلم للنفس وللمجتمع، فكما يؤدى التقتير إلى الكساد سيؤدى الإسراف إلى التضخم، فعلى المسلم أن يتوازن سلوكه ويتجنب الإسراف في شتى صوره في المأكل والملبس والمشرب وحتى الصدقة، وكذلك الترفيه؛ كما أن الإسراف ينطوي على غبن للفقراء والمساكين فالمسرف يترك أخوة له في

---

* تجدر الإشارة إلى أنه يجب التفرقة بين التقتير والزهد، فالزاهد هو من ملك المال فجعله في يده للخير ولم يحفظه في قلبه. كما يختلف الزاهد في الإسلام عن الزاهد الأعجمى، إذ أن الزهد الإسلامي تقشف بغرض مساعدة الآخرين وليس مستهدفا في حد ذاته، كما أنه لا يكون إلا بعد الوصول إلى حد الكفاية باستهلاك السلع الضرورية، قال تعالى﴿ وابتغ فيما آتاك الله الدار الآخرة ولا تنسَ نصيبك من الدنيا وأحسن كما أحسن الله إليك ولا تبغ الفساد في الأرض إن الله لا يحب المفسدين .﴾ سورة القصص77.

[١] محمد الرازي فخر الدين، "**تفسير الرازى المشهر بالتفسير الكبير– مفاتيح الغيب**"، الطبعة الأولى الجزء ١٣، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ١٩٨١م، ص ٢٢٦.

[٢] يوسف إبراهيم يوسف، "القيم الإسلامية ودورها في ترشيد السلوك الاستهلاكي"، **مرجع سبق ذكره**، ص٢٠.

الإسلام يعانون الفاقة وينفق ماله في غير مقتضى[١].كذلك في الإسراف تبديد للموارد وإضاعة للثروات في الاتجاه الذي يؤثر بالسلب على الاقتصاد، حيث يقلل الادخار وبالتالي خفض الاستثمار، كما أنه أكبر دافع للقوى الاقتصادية في اتجاه التضخم.

ويوضح الأمام الشيباني أن الاستهلاك – خاصة ما يخص الطعام – مسألة لها أربعة أوجه: "ففي مقدار ما يسد به رمقه ويتقوّى به على الطاعة هو مثاب غير معاقب، وفيما زاد على ذلك إلى حد الشبع هو مباح له محاسب على ذلك حساباً يسيراً بالعرض، وفي قضاء الشهوات ونيل اللذات من الحلال هو مرخص له فيه، محاسب على ذلك، مطالب بشكر النعمة وحق الجائعين، وفيما زاد على الشبع هو معاقب، فإنَّ الأكل فوق الشبع حرام"[٢].

من خلال تحليل النص السابق للأمام الشيباني نجده يذكر نوع أخر من أنواع المحرمات وهو التبذير (الأكل المؤذي المؤدي للتخمة)، فالتبذير* أشد من الإسراف، وهو المغالاة في تجاوز الحدِّ، والتوسُّع في الإنفاق على المحرَّمات والمعاصي والشهوات، فيتوسع في ملاذِّ الدنيا وينغمس شهواتها، وإذا انتشر الترف والتبذير*في الأمَّة أودى بها إلى الفناء، يقول الله تعالى: ﴿وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا*إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا﴾ سورة الإسراء الآية رقم(٢٦-٢٧). والتبذير تجاوز الحد في الإنفاق الاستهلاكي بترك الطيبات والإنفاق على الخبيث؛ وبتعبير ابن مسعود وابن عباس رضي الله عنهما: الإنفاق في غير حق[٣].

---

[١]أمين منتصر، "**نظرية سلوك المستهلك في الاقتصاد الإسلامي – تحليل اقتصادي وفقهي ورياضي**"، مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي، جامعة الأزهر، ٢٠٠٢م، ص٥٦.

[٢] محمد بن الحسن الشيباني، "كتاب الكسب"،**مرجع سبق ذكره**، ص ٢١٢-٢١٣.

*ذكر الإمام البخاري أن المبذرين هم الذين ينفقون في غير حق؛ يمكن الرجوع إلى: أبو عبدالله محمد بن إسماعيلبن إبراهيم بن المغيرة البخاري، "**صحيح الأدب المفرد للإمام البخاري**"، الطبعة الرابعة، مكتبة الدليل، المملكة العربية السعودية، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

*المترف مسرف ومبذر.قال الله عز وجل في وصف الكفار: "وَاتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا مَا أُتْرِفُوا فِيهِ وَكَانُوا مُجْرِمِين"هود:١١٦ قال ابن جرير رحمه الله : إن الله تعالى أخبر أن الذين ظلموا أنفسهم من كل أمة سلفت فكفروا بالله اتبعوا ما أترفوا فيه من لذات الدنيا فاستكبروا وكفروا، فاستكبروا عن أمر الله وصدوا عن سبيله وذلك أن المترف في كلام العرب هو المنعم الذي قد غذي باللذات.

[٣]سيد قطب إبراهيم حسين الشاربي "**تفسير الظلال**"، الطبعة العاشرة، دار الشروق، القاهرة، ١٩٨٢م، ص٢٢٢٢.

وبتحريم الإسلام للترف والتبذير ورفضه لهما، واتضح أن آثارهما الاقتصادية لا تقع على الفرد فقط، ولكن تقع على عاتق المجتمع ككل، ذلك أنه إذا استحكمت حالة الترف في دولة فإن ذلك يؤدى بالدولة إلى حالة الهرم والضعف والاختلال في موازنة الدولة وميزانية الفرد.[١]

مما سبق يتضح أن للإسراف والتقتير أثار على المستوى الاقتصادي، حيث يؤدي الإسراف والتبذير إلى تبديد الموارد وسوء تخصيصها وزيادة الطلب غير الضروري بما يؤدى إلى إرهاق الإنتاج وزيادة التضخم، كما أن التقتير يؤدى إلى قلة الطلب وبالتالي وجود طاقات عاطلة وبطء عملية التنمية والبطالة والكساد وجميع ذلك يؤدى إلى اختلالات ومشكلات اقتصادية عديدة.

وبمحاربة الإسلام للإسراف والتقتير يكون قد وضع للإنفاق الاستهلاكي حدا لا يصح أن يتجاوزه أو يقل عنه، وبين هذين الحدين يقع استهلاك الفرد والمجتمع، فالقوام في الإنفاق هو المطلوب، وهو المتوقع من الفرد المسلم والمجتمع الملتزم بهدي الإسلام.

٣- القوام بين التقتير والإسراف (الوسطية والاعتدال)

إن التوسط والاعتدال في الاستهلاك هي محصلة البعد عن كل من الإسراف والتقتير، حيث أن الاستهلاك في الاقتصاد الإسلامي ليس كما هو الحال في الاقتصاد الرأسمالي الذي لا يحدها إلا الدخل المتاح، أو الثمن الذي يفرضه قانون العرض والطلب، وإنما هي مسائلة توسط واعتدال، فمهما عظم دخل المستهلك ووسع الله عليه في الرزق والمال، فلا يبيح إهداره أو إضاعته في الإنفاق السرفي[٢]، فالمستهلك المسلم الملتزم بقيمة "الرشد الاستهلاكي" يسعى إلي تعظيم وتطبيق إنفاقه في ضوء القيم الإسلامية الضابطة للرشد الاستهلاكي، وبهذا يراعي المستهلك المسلم التوسط والاعتدال في استهلاكه بما يتضمن البعد الروحي (التوازن النفسي)، وعدم استهلاك المحرمات حيث يصبح المستهلك المسلم ملتزم بطاعة الله.

---

[١] بدوية سيد محمد مبروك، "**ضوابط ترشيد الاستهلاك في الإسلام**"، العدد الرابع، مجلة مركز صالح عبدالله كامل للاقتصاد الاسلامي، جامعة الأزهر، ١٩٩٨م، ص٢٩٥.

[٢] عمر بن فيحان المرزوقي، "**ضوابط تنظيم الإستهلاك في الإسلام**"، العدد الرابع والثلاثون، مجلة الشريعة والقانون، جامعة الامارات، ٢٠٠٨م، ص٢٦.

ويمثل حد الوسطية والاعتدال مجال حركة الفرد المسلم، وهو فيها حر الحركة، إن شاء كان في أولها، وإن شاء كان في وسطها، وإن شاء كان في أعلاها، تبعا للإمكانيات المتاحة، وما يهدى العقل السليم والفكر الاقتصادي الرشيد، والموقف النفسي للمستهلك من الرغبة في الاقتصار على الحد الأدنى مستوى الكفاف أو الزيادة عليه قليلا أو كثيرا، ليصل إلى مستوى الكفاية أو إلى مستوى الرفاهية، وهى كلها مستويات استهلاكية تقع في منطقة الإباحة، ومنطقة الوسطية والاعتدال، فإذا وقفت الإمكانيات بالشخص عند مستوى الكفاف (إشباع الضروريات) فلم تسمح له بالزيادة عليه، وقف عند هذا المستوى، أما من تسمح إمكانيته بتحقيق مستوى الكفاية(إشباع الحاجيات) أو بتحقيق مستوى الرفاهية ورغد العيش (إشباع الكماليات)، فإن موقفه النفسي هو الذي يتحكم في بقائه عند المستوى الذي تسمح به إمكانياته، أو في نزوله طواعية عنه، فهو من الناحية المادية يمكنه أن يكون عند مستوى الكفاية أو مستوى الرفاهية، لكنه قد يفضل أن يقف بالاستهلاك عند مستوى الكفاف[١].

مما سبق يتبين أن القوام في الإنفاق بترك التقتير والإسراف والتبذير، يحفظ طاقات المجتمع من التبديد، وبالتالي يمثل الرشد الاستهلاكي الذي هو قيمة أساسية من قيم الإسلام. ومثال ذلك الدعوة إلى التوسُّط والاعتدال، فالتعاليم الإسلامية تحض المسلمَ على بلوغ حد الكفاية، وتحرِّم عليه الإسراف أو الإفراط أو التبذير في الإنفاق.

المطلب الثاني:
قيمة "الرشد الاستهلاكي" بين فرضية الاقتصاد الوضعي وحقيقة الاقتصاد الإسلامي

مما تجدر الإشارة إليه أن افتراض "الرشد الاقتصادي" في الاقتصاد الوضعي تبني على أساس فكرة **الإنسان الاقتصادي** ويشير هذا المفهوم إلي "أن الإنسان ذاته، إنما يدخل كشكل مجرد فقط في الاقتصاد، أو باعتباره أداة لتعظيم الربح أو تعظيم الرفاهية"[٢]، كما يعرف بأنه "الإنسان الذي يكون سلوكه محددا بالمصالح الاقتصادية وحدها، دون أي دافع عاطفي

---

[١] يوسف إبراهيم يوسف، "القيم الإسلامية ودورها في ترشيد السلوك الاستهلاكي"، **مرجع سبق ذكره**، ص٢٦-٢٧.

[٢] ليونارد سلك، " **الاقتصاد للجميع**"، ترجمة سميرة بحرة، سجل العرب، القاهرة، ١٩٨٣م، ص ٨.

أو أخلاقي أو ديني أو اجتماعي أو بيئي أو فئوي"[١]، إذا فالمقصود بالإنسان الاقتصادي "ذلك الطيف الشاحب لمخلوق يسير إلى حيث يوجهه مخه، تلك الآلة التي تتولى عمليات الجمع والطرح"[٢]، وعليه فإن هذا الإنسان الذي لا تحركه سوى مصلحته الشخصية ولا يهتم بمصالح الآخرين أو بمصالح المجتمع ولا يلقي بالاً للقيم الإنسانية كالخير والعدل والرحمة والإيثار"[٣] ، ولا يتأثر بالعوامل النفسية والتي يتم استبعادها تماما من الحسابات ، ولا تؤثر عليه العادات والتقاليد والدين يكون الإنسان النموذج (العقلاني) في ظل الاقتصاد الوضعي.

ويعمل فرض "الرشد الاستهلاكي" في الاقتصاد الوضعي على فكرة "الإنسان الاقتصادي" التي يدافع عنها "الفريد مارشال" بقوله "إن الدوافع الدينية أشد عمقا من الدوافع الاقتصادية، ولكن نادرا ما يمتد عملها إلى جانب كبير من الحياة، ذلك أن العمل الذي يكسب به المرء عيشه، يسيطر على ذهنه أغلب الوقت في خلال تلك الساعات التي يكون فيها ذهنه في أفضل حالاته"[٤]

هكذا يسبغ الفكر الاقتصادي الوضعي وصف الرشد (العقلانية) على سلوك المستهلك إذا استطاع أن يصل بإنفاق دخله المحدود وفق أسلوب عقلاني إلى أقصى منفعة ممكنة[٥]، بصرف النظر عن مضمون المنفعة وحقها وعن آثارها الاقتصادية والاجتماعية والأخلاقية؛ ويترتب على ذلك أن تكون القرارات الاستهلاكية التي يتخذها "الإنسان الاقتصادي" في الاقتصاد الوضعي قرارات ذات صفة كمية مادية بحته، أما الاعتبارات الأخلاقية والأدبية فلا مكان لها في تفكيره ولا تصرفاته أو قراراته؛ وهو إنسان لا يتورع من سحق مصالح أعضاء المجتمع الآخرين في سبيل تحقيق تلك الغاية المادية التي تملك عليه نفسه وتحركه.

---

[١] توفيق سعيد بيضون، " **الاقتصاد السياسي الحديث**"، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، ١٤٠٨هـ، ص ٢٧٨.

[٢] رفعت العوضي، "**رؤية في منهج الاقتصاد الوضعي**"، العدد ٢، حولية كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، قطر، ١٤٠٢هـ.

[٣] حسين غانم، " **السلعة الاقتصادية**"، بدون ناشر، ١٤٠٦هـ، ص٣.

[٤] ليونارد سلك، " الاقتصاد للجميع"،**مرجع سبق ذكره**، ص٩.

[٥] حسين غانم، " **نظرية سلوك المستهلك- دراسة إسلامية في النظرية الاقتصادية**"، بدون ناشر، ١٤٦هـ، ص٢٦.

مما سبق يتبين الاختلاف الكبير والبون الشاسع بين مفهوم الإنسان الاقتصادي و"الرشد الاستهلاكي" في الاقتصاد الإسلامي والاقتصاد الوضعي فالرشد الاستهلاكي كقيمة جامعة حاكمة لسلوك المستهلك، تقوم في الاقتصاد الإسلامي على مبدأ القصد والعدل، والذي يعني الوسطية والاعتدال في الإنفاق والاستهلاك (فلا إسراف وتبذير ولا بخل وتقتير)، بينما يراد بها في الاقتصاد الوضعي – كما سبق بيانه – أن يحقق المستهلك أقصي إشباع ممكن سواء أدى ذلك الاستهلاك إلى الإسراف والتبذير أم لم يؤد، وفي حق ذلك المستهلك غير المسلم الذي جعل من التمتع بالاستهلاك المادي غايته يقول الله تعالى ﴿والَّذِين كَفَروا يتَمتَّعون ويأْكُلون كَما تَأْكُلُ الْأَنْعام والنَّار مثْوى لَهُمْ﴾ سورة محمد الآية رقم (١٢). والأكل والتمتع في حد ذاته ليس معيباً، وإنما المعيب هو كونه غاية كما هو لدى الأنعام حيث يظل الإنسان يجري وراء غاية متحركة أمامه بخطى أوسع، فيظل يجري ويلهث كمن يجري وراء سراب؛ عليه إذا تجردت الحركة الاقتصادية عن الضوابط الحاكمة لها وانقلبت الوسيلة إلى غاية انتهى الأمر بالإنسان إلى أزمات نفسية واجتماعية واقتصادية تجعل المعيشة ضنكا.

فالاقتصاد الإسلامي يسعى لتقدم البشرية وارتقائها ماديا وروحيا، ولم يكن هدفه التقدم المادي فقط كما يفعل الاقتصاد الوضعي، لأن هذا التقدم لا يكفي لسعادة الإنسان، كما أنه لم يهدف للتقدم الروحي فقط كما فعلت بعض الديانات لأن الارتقاء الروحي وحده دون التقدم المادي ليس هو التقدم المطلوب للإنسان خليفة الله في أرضه، بل إن الجمع بين التقدم المادي والروحي هو هدف الاقتصادالإسلامي[١]، ولا يتحقق هذا إلا بالأخذ بقيمة "الرشد الاستهلاكي" بمفهومها الإسلامي، ذلك لأن الفكر الإسلامي لا يقصر مفهوم النجاح (الرشد الاقتصادي) على تحقيق أكبر حيازة مادية، أو أقصى منفعة دنيوية فقط، كما أنه لا يقصر الأفق الزمني لسلوك للمستهلك على الحياة الدنيا، بل يمزج بين فلاح الدنيا والآخرة، ويربط بين حياته الدنيا والآخرة بوشيجة متينة، وهى وشيجة العلة والمعلول مما يجعل تصرفات الإنسان في الحياة الدنيا مؤثرة بين في نتائج الآخرة[٢]، ويصل به في الدنيا إلى التوازن النفسي.

---

١ سعد بن هاشم بن محمد العلياني، "**التربية الاقتصادية في القرآن الكريم وتطبيقاتها في الأسرة والمدرسة**"، بحث مكمل لنيل درجة الدكتوراه في الأصول الإسلامية للتربية، كلية التربية، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية، ص ٥-٦.

٢ محمد سعيد رمضان البوطى، "**ضوابط المصلحة في الشريعة الإسلامية**"، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٢هـ، ص ٤٥-٤٦.محمد عللوه، "**الدنيا والآخرة في ميزان الإسلام**"، دار قتيبة، بيروت ١٤١١هـ، ص٢٣، ٧٥.

يعتبر افتراض الرشد الاقتصادي من الافتراضات الرئيسية في التحليل الاقتصادي كما تفترض جميع النظريات الاقتصادية الوضعية صراحة أو ضمنا أن الإنسان الاقتصادي – منتجا كان أو مستهلكا ...الخ– رشيدا بمعني أنه يتصرف لتحقيق أكبر قدر ممكن من منفعته الشخصية في حدود ظروفه الاقتصادية المتاحة؛ ويعتبر هذا الفرض الأساس الأول الذي بني عليه علم الاقتصاد الوضعي بجميع اتجاهاته الفكرية وعلى الرغم من أن فرض الرشد قد يكون منطقيا إلا أنه يظل في الاقتصادي الوضعي **فرضا** يكون واقعيا أحيانا بالنسبة لقليل من الأشخاص وغير واقعي أحيانا أخرى بالنسبة لأكثر الأشخاص الآخرين[١].

كما عمد الاقتصاديون العلمانيون إلى فكرة المصلحة الشخصية (المنفعة الذاتية) لتحليل السلوك الاقتصادي المجرد، أو عزل الاعتبارات الاقتصادية عن غير الاقتصادية في تفسير السلوك، وإن كان العزل مصطنعا لا يتفق مع واقع الحياة التي تمتزج فيها مختلف الدوافع والحوافز اقتصادية وغير اقتصادية للتأثير في السلوك الإنساني بوجه عام – والسلوك الاستهلاكي محل الدراسة بوجه خاص– وعملية العزل هذه التي يصطنعها الاقتصاديون العلمانيون مجرد ابتكار تحليلي غير واقعي لتفسير نوع معين من أنواع السلوك الإنساني، وهو السلوك الاقتصادي للفرد أو الجماعة، حتى إن علماء الاقتصاد المحدثين يرون أن الإنسان ذي السلوك الاقتصادي يرمز إلى نموذج مجرد للسلوك البشري يستخدم في الأغراض التحليلية وحدها[٢].

أما "الرشد الاستهلاكي" بالمفهوم الإسلامي يدعم قدرات الأمة الاقتصادية ويمكنها من تحسين مستوياتها المعيشية، واستبعاد كل من الإسراف والتبذير يحول دون تغلب الاستهلاك على

---

[١] أمين منتصر، "نظرية سلوك المستهلك في الاقتصاد الإسلامي – تحليل اقتصادي وفقهي ورياضي"، **مرجع سبق ذكره**، ص٤٠-٤١.

[٢] يمكن الرجوع إلى:

- حسين عمر، "**موسوعة المصطلحات الاقتصادية**"، الطبعة الثالثة، دار الشروق جدة، ١٣٩٩هـ، ص١١٦.
- أحمد زكي بدوى، "**معجم المصطلحات التجارية والتعاونية**"، دار النهضة العربية، بيروت، ١٤٠٤هـ، ص١٢٥.

الادخار والذي يترتب عليه زيادة التراكم الرأسمالي وزيادة الاستثمارات، كما يعمل على تكييف الطلب على الضروريات وشبه الضروريات ونقصان الطلب نسبيا على الكماليات.

المطلب الثالث:
القيم الضابطة لعلاقة السلوك الاستهلاكي بالغير

إن التضامن الاجتماعي، والشعور بروح الجماعة، هو الجماع للقيم الإسلامية التي تحكم سلوك المسلم الاستهلاكي في علاقته بغيره من أفراد المجتمع المسلم، فالإسلام ضبط السلوك الاستهلاكي ليس فقط ما يتعلق بالفرد ومن يعول كعلاقة بين إمكانياته وحاجاته، وإنما قدم مجموعة أخرى من القيم تضبط علاقته الاستهلاكية بغيره ممن يتعامل معهم. ويستعرض الباحث عدد من هذه القيم تمثل أهمها فيما يلي:

١- صلة الرحم

يقصد بصلة الرحم في الإسلام الإحسان إلى القريب ورعاية شئونه، وإيصال ما أمكن من الخير إليه، والرحم هي الصلة التي تربط بين الأقارب نسبا؛ ولا خلاف في أن صلة ذوى الأرحام واجبة شرعاً، وأن قطيعتها محرمة[١]، فصلة الرحم قيمة من قيم الإسلام الواجبة الرعاية حتى لو كان القريب على غير ملة الإسلام، يقول الله سبحانه وتعالى : ﴿ وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالاً فَخُوراً ﴾ سورة النساء الآية رقم (٣٦). وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "الرَّحِمَ شَجْنَةٌ مِنَ الرَّحْمَنِ، فَقَالَ اللَّهُ: مَنْ وَصَلَكِ وَصَلْتُهُ، وَمَنْ قَطَعَكِ قَطَعْتُه" [٢] ، وكذلك أمر الرسول صلى الله عليه وسلم بصلتها فقال "مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، جَائِزَتُهُ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ، وَالضِّيَافَةُ ثَلاَثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ، وَلاَ يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَثْوِيَ عِنْدَهُ حَتَّى يُحْرِجَهُ»، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ،

---

١ أبو بكر محم ابن عبدالله المعروف بابن العربي، "**أحكام القرآن**"، تحقيق محمد عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٣م، ص٣٠٧.

٢ **صحيح البخاري**، كتاب الأدب، باب من وصل وصله الله، حديث رقم ٥٩٨٨

قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ: مِثْلَهُ، وَزَادَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُت"[١]، ولا تقف صلة الرحم عند مبادلة المعروف بالمعروف، وإنما يصل المسلم ذوي رحمه وإن قطعوه، يقول النبي صلى الله عليه وسلم "لَيْسَ الوَاصِلُ بِالْمُكَافِئِ ، وَلَكِنِ الوَاصِلُ الَّذِي إِذَا قُطِعَتْ رَحِمُهُ وَصَلَهَا"[٢]، وهي صدقة وصلة، يقول الرسول صلى الله عليه وسلم "الصَّدَقَةُ عَلَى الْمِسْكِينِ صَدَقَةٌ، وَعَلَى ذِي الْقَرَابَةِ اثْنَتَانِ: صَدَقَةٌ وَصِلَةٌ"[٣]

ولا شك في أثر هذه العلاقات على استهلاك المسلم، فمن يذكر حقوق الأقارب عليه، يهتم بضبط وترشيد سلوكه الاستهلاكي، فلو كان لإنسان غني أخ فقير يحتاج للمساعدة فإن الأخ الغني هنا يجب عليه أن يصل رحمه بإعطاء أخيه الفقير، فهنا الإعطاء أصبح من الصلة وهو واجب، ومن الأمثلة الواضحة في ذلك اشتراك ذوى القرابة في أموالهم على السوية، وهذه قمة صلة الرحم يقول الرسول صلى الله عليه وسلم "إِنَّ الأشعَرِيين إِذَا أَرملُوا في الْغَزْوِ، أَو قَلَّ طَعَامُ عِيَالِهِم بالمَدِينَةِ، جَمَعُوا مَا كَانَ عِندَهُم في ثَوبٍ وَاحدٍ، ثُمَّ اقتَسَمُوهُ بَيْنَهُم في إِنَاءٍ وَاحِدٍ بالسَّويَّةِ فَهُم مِنِّي وَأَنَا مِنهُم"[٤]، فهذه القيمة في الإسلام هي ضد قيمة **(تعلية قيمة المصلحة الذاتية)** في الاقتصاد الوضعي.

٢ – الكرم

يمثل الكرم قيمة أساسية من قيم الإسلام ذات الصلة الوثيقة بعلاقة السلوك الاستهلاكي للفرد بالمجتمع والأفراد الذين يعيشون فيه، وهي تعنى الإنفاق فيما ينبغي الإنفاق فيه من المجالات الاجتماعية والفردية المختلفة[٥].ويذكر ابن مسكويه أن الكرم إنفاق المال الكثير بسهولة من النّفس في الأمور الجليلة القدر، الكثيرة النّفع[٦]. وقيل: هو التّبرّع بالمعروف قبل السّؤال، والإطعام في

---

[١] **صحيح البخاري**، كتاب الأدب، باب إكرام الضيف، وخدمته إياه بنفسه، حديث رقم ٦١٣٥.

[٢] **صحيح البخاري**،كتاب الأدب، باب ليس الواصل بالمكافئ، حديث رقم ٥٩٩١.

[٣] **سنن ابن ماجة**، دار إحياء الكتب العربية – فيصل عيسى البابي الحلبي – كِتَابُ الزَّكَاةِ، بَابُ فَضْلِ الصَّدَقَةِ، حديث رقم ١٨٤٤.

[٤] **رياض الصالحين**، كتاب المقدّمات، باب الإيثار المواساة.

[٥] يوسف إبراهيم يوسف، "القيم الإسلامية ودورها في ترشيد السلوك الاستهلاكي"،**مرجع سبق ذكره**، ص٣٢.

[٦] ابن مسكويه، "**تهذيب الأخلاق**"، طبع بمطبعة الترقي بشارع عبد العزيز، القاهرة، ١٣١٧هـ، ص١٨.

المحل، والرّأفة بالسّائل مع بذل النّائل. يقول سبحانه وتعالى ﴿الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُم بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ سورة البقرة الآية رقم (٢٧٤) فوجه الله سبحانه وتعالى أن فائدة هذا الإنفاق تعود على المنفق قبل أن تعود على المجتمع فيقول تعالى ﴿مَا تُنفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلِأَنفُسِكُمْ﴾ سورة البقرة الآية رقم (٢٧٢). كما أن الإسلام توعد بالويل لمن يمنع الماعون (صدقة الماعون)[١] فيقول الله تعالى (فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ* الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلاتِهِمْ سَاهُونَ * الَّذِينَ هُمْ يُرَاءُونَ * وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ) سورة الماعون؛ وليس هناك دينا آخر أو مذهبا وضعيا يساوى بين من يمنع الماعون وبين التكذيب بالدين[٢]، لما لهذه العلاقة بالغير من أثر على السلوك المجتمعي ككل، ويقول الله تعالى (فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى وَأَمَّا مَن بَخِلَ وَاسْتَغْنَى وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَى وَمَا يُغْنِي عَنْهُ مَالُهُ إِذَا تَرَدَّى) سورة الليل الآيات (٥-١١)، عن عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ:"مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ فِيهِ إِلَّا مَلَكَانِ يَنْزِلَانِ، فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا: اللَّهُمَّ، أَعْطِ مُنْفِقًا خَلَفًا، وَيَقُولُ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ، أَعْطِ مُمْسِكًا تَلَفًا"[٣].

فالأصل في علاقة السلوك الاستهلاكي بالغير الكرم والجود والسخاء بينما الأصل في علاقة السلوك الاستهلاكي بالنفس ومن يعول في إشباع الحاجات عدم الإسراف والتبذير، ولعل بالجمع بين القيمتين والربط بينهم تظهر عظمة هذه القيم الإسلامية، كما تتجلى عظمته بمحددات هذه القيمة الإسلامية الهامة التي تحلى بها المسلمون قديما فتركوا ما نراه اليوم من أوقاف كثيرة في شتى المجالات من بناء مساجد وإنشاء مستشفيات ومدارس وتزويج غير القادرين على نفقات الزواج، وكذلك أوقاف على طلبة العلم وغير هذه الأمثلة الكثير مما كان له عظيم الأثر في ازدهار الحضارة ورقي المجتمع الإسلامي.

ولابد أن يعي المسلم جيد مفهوم هذه القيمة الإسلامية الهامة وأثرها عليه، فليس كل إنفاق على الغير كرما إسلاميا، فلابد أن تكون النفقة الاستهلاكية على الغير لها موصفات محددة أهمها:

أ- أن تكون من كسب حلال طيب "إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا"[٤].

---

[١] مَا يُنْتَفَع بِهِ وَيُسْتَعَان بِهِ مَعَ بَقَاء عَيْنه وَرُجُوعه.

[٢] رفعت السيد العوضي، "منهج الادخار والاستثمار في الاقتصاد الإسلامي"،**مرجع سبق ذكره**، ص١٤٢.

[٣] **صحيح مسلم**، كِتَاب الزَّكَاةِ، بَابٌ فِي الْمُنْفِقِ وَالْمُمْسِكِ، حديث رقم ١٠١٠.

[٤] **صحيح مسلم**، كِتَاب الزَّكَاةِ، بَابُ قَبُولِ الصَّدَقَةِ مِنَ الْكَسْبِ الطَّيِّبِ وَتَرْبِيَتِهَا، من حديث رقم ١٠١٥.

ب–أن يقصد بالإنفاق وجه الله تعالى وابتغاء مرضاته يقول سبحانه وتعالى ﴿وَمَا تُنفِقُونَ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ﴾سورة البقرة من الآية (٢٧٢)

مما سبق يتبين أن قيمة الكرم لابد أن تنصرف لمجالات مطلوبة للمجتمع حتى يحصل المستهلك (المنفق) أفضل الثواب وأجزله، فيوجه إنفاقه الاستهلاكي للغير على المجالات الأكثر أهمية ثم الأقل أهمية، وبهذا القيد يعود سلوك الكرم الاستهلاكي المتعلق بالغير بالنفع على المجتمع والأفراد.

كما يشير الباحث في هذا الصدد إلى أن هناك سلوك استهلاكي يتعلق بالغير من قبيل الرياء والمفاخرة، غالبا ما يكون ناتج عن البعد عن تعاليم الإسلام وقصور التربية الدينية، فلا يحمل انحرافات الاستهلاك التي نراها اليوم بكثرة في مجتمعاتنا على هذه القيمة الإسلامية رفيعة الشأن في الإسلام، وعلى المسلم أن يعي المفهوم الصحيح لهذه القيمة فتأثر على سلوكه في الاتجاه الصحيح، أما أن ينتج خلط فيقول الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُم بِالْمَنِّ وَالْأَذَىٰ كَالَّذِي يُنفِقُ مَالَهُ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُ وَابِلٌ فَتَرَكَهُ صَلْدًا لَّا يَقْدِرُونَ عَلَىٰ شَيْءٍ مِّمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾ سورة البقرة الآية رقم (٢٦٤)، فنشر الوعي الصحيح لهذه القيمة يقي المجتمع من هدر الموارد وتبديد الثروات دون طائل. ويمكن المسلم من الارتقاء للقيم الإسلامية الأخرى كالإيثار.

٣–الإيثار

إن قيمة الإيثار من أهم القيم التي تضبط السلوك الاستهلاكي للمسلم، وتربية الناشئة عليها توجد جيلا متماسكا متعاونا على البر، كل فرد منه يهتم بأمور الآخرين، ويجد من الآخرين من يهتم به ويرعي شئونه فلا يتضرر أحد في المجتمع، وبهذه القيمة يتحقق شرط الانتماء إلى المجتمع الإسلامي، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:"مَنْ لَمْ يَهْتَمَّ بِأَمْرِ الْمُسْلِمِينَ فَلَيْسَ مِنْهُمْ"[١].

تنبع عظمة هذه القيمة الإسلامية من أن المؤثر يعطي في سبيل مرضاة الله ما هو في حاجة إليه، ويقدم حاجة الغير على حاجته، لا يرجو ثناء ولا يطمع في مكافأته، وإنما ثواب الله

---

[١] **المعجم الأوسط لأبو القاسم الطبراني**، طارق بن عوض الله بن محمد وعبد المحسن الحسيني، دار الحرمين– القاهرة – (٢٧٠/٧) حديث رقم ٧٤٧٣

ورضوانه، وهذه قيمة لا يرقى إليها إلا من وقى شح نفسه فكان من المفلحين، وقد امتدح الله تعالى هذه القيمة فقال تعالى ﴿وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا (٨) إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكُورًا (٩) إِنَّا نَخَافُ مِن رَّبِّنَا يَوْمًا عَبُوسًا قَمْطَرِيرًا (١٠) فَوَقَاهُمُ اللَّهُ شَرَّ ذَٰلِكَ الْيَوْمِ وَلَقَّاهُمْ نَضْرَةً وَسُرُورًا (١١) وَجَزَاهُم بِمَا صَبَرُوا جَنَّةً وَحَرِيرًا (١٢)﴾ سورة الإنسان الآيات من رقم (٨-١٢)

إنهم مع حبهم للطعام وهم في حاجة إليه، فلم يكن زائدا أو فاضلا عن حاجتهم، لكنهم يقدمون سد حاجة المسكين، واليتيم والأسير على سد حاجتهم، وإشباع جوعه على إشباع جوعهم فهم يؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة، ولا يخفى ما لهذه القيمة من أثر على السلوك الاستهلاكي واستقامته، فقيمة الإيثار تنتهي إلى حسن استخدام الموارد وعدم تبديد الثروات بل وتحقق أكبر منفعة ممكنة، إذ تقف بالاستهلاك المؤثر عند الحد الكافي، وتغطي بالفائض حاجات الغير من المحتاجين الذين يتعرضون لنقص في إشباعهم[١].

٤- القناعة والتعفف

يتمثل جوهر هذه القيمة الإسلامية الهامة في عدم تجاوز الفرد المسلم في سلوكه الاستهلاكي ما في يده فتحضه على عدم التطلع عما في أيدي الآخرين(جهود الآخرين)، والاعتماد على جهوده الذاتية في رفع معيشته وزيادة دخله، وطلبه بطريقة مشروعه.

كما اختصت كل من قيمة الكرم وقيمت الإيثار بسلوك المسلم الغني في ضبط سلوكه الاستهلاكي بالغير، اختصت قيمة القناعة والتعفف بسلوك المسلم إذا قدر عليه رزقه، وكان دخله لا يتجاوز حاجته الأساسية، فإنه في هذه الحالة مأمور بالقناعة بهذا القدر من الدخل، وأن يستعف عما في أيدي الناس فلا يسأل الناس ويظهر الفقر، وعليه أن يقنع بما آتاه الله تعالى ويظهر الغنى مع بذل جهده ليرفع دخله بجهوده وعمله لا بسؤال الناس وطلب ما في أيديهم، يقول النبي صلي الله عليه وسلم " قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ ، وَرُزِقَ كَفَافًا ، وَقَنَّعَهُ اللَّهُ بِمَا آتَاهُ"[٢] ويقول كذلك صلوات الله

---

[١] يوسف إبراهيم يوسف، "القيم الإسلامية ودورها في ترشيد السلوك الاستهلاكي"، **مرجع سبق ذكره**، ص٣٦-٣٧.

[٢] **صحيح مسلم**، كِتَاب الزَّكَاةِ، بَابٌ فِي الْكَفَافِ وَالْقَنَاعَةِ، حديث رقم ١٨٢٢.

عليه " خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غِنًى، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ"[١]و"خير الصدقة ما كان عن ظهر غني ومن يستعف يعفه الله، ومن يستغن يغنيه الله"ولا أبلغ في تصوير هذه القيمة من قوله تعالى ﴿ يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُم بِسِيمَاهُمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا﴾ سورة البقرة من الآية رقم (٢٧٣).

والدعوة إلي القناعة والعفاف من أظهر ما يدعو إليه القرآن الكريم والسنة المطهرة والفكر الإسلامي بعامة، وعلى المسلم أن يتحلى بهذه القيمة قدر استطاعته، فهي تحمى من السلوكيات الخاطئة فلا جشع ولا طمع، ولا طلب للمال من أي مصدر، بل يحرص القانع العفيف على أن يصل إلى المال من طرقه المشروعة.

ولهذه القيمة أثر كبير على السلوك الاستهلاكي فيقف حجم الاستهلاك لفئة كبيرة من أفراد المجتمع عند حدود الطاقة الإنتاجية لهم، حيث يحرص أفراد المجتمع أن يكفى استهلاكهم بما يضيفونه بجهودهم إلى الناتج القومي، وبهذه القيمة يجد المجتمع طريقه إلى تحقيق التوازن بين الإنتاج والاستهلاك[٢].

وتجدر الإشارة إلى أن هذه القيمة تعمل في أي مستوى استهلاكي أقامه الله، فالقناعة والتعفف تعمل وتؤثر عند مختلف مستويات الدخل، فيوجه المسلم بعض الدخل إلى أبواب الخير المختلفة، ثم يبقي بعضه مدخرا لرفع قدرته الإنتاجية في المستقبل.

مما سبق يتضح أن الإسلام ضبط سلوك الأفراد في جميع مستويات استهلاكهم، والمجتمع ككل يحتاج إلى هذه الضوابط، فليس هناك فرق في الحاجة إلى ضوابط الاستهلاك والقيم التي تمثلها بين من يعيش في مستوى الكفاف ومن يعيش في مستوى الكفاية، ومن في مستوى الرفاهية، فكلهم في حاجة إلى إعمال هذه الضوابط، كي يحافظ على مستواه من التدني، أو يرفع مستواه إلى مستوى أعلى.

---

[١] **صحيح البخاري**، كتاب الزكاة، باب لا صدقة إلا عن ظهر غنى، حديث رقم ١٤٢٦.

[٢] يوسف إبراهيم يوسف، "القيم الإسلامية ودورها في ترشيد السلوك الاستهلاكي"،**مرجع سبق ذكره**، ص٤٠.

توجيه هذه القيم الإسلامية لكل المستويات الاقتصادية في المجتمع تعد من عظمة الإسلام، فقد يظن أن من هو في مستوى الرفاهية لا يتصور منه التقتير أو من هو في مستوى الكفاف لا يتصور منه الإسراف أو التبذير، وحقيقة أن كليهما قد يقع منه التقتير كما يقع منه الإسراف أو التبذير، فإذا كان التقتير يعني التضييق فيما لا بد منه من النفقة، وكان الإسراف يعني تجاوز الحد في استهلاك المباح، وكان التبذير هو المبالغة في تجاوز الحد والإنفاق على المحرم، فإن هذه السلوكيات قد يقوم بها من هو في مستوى الكفاية أو الكفاف أو الرفاهية، إذ هي ممارسات وسلوكيات لا علاقة لها بمستوى المعيشة وإنما ترجع إلى قوة أو ضعف الضوابط عند المستهلك.

إن ضبط الإسلام لسلوك المستهلك بواسطة منهجه، يعد علاجا نهائيا ممكنا إلا أنه يتعلق بالطبيعة البشرية، وبمدى التزام البشر بالتعاليم الإسلامية، وهذا يبرر ما نشاهده الآن في عالمنا المعاصر، بل وبلادنا الإسلامية وذلك لأنها لم تأخذ بالمنهج الإسلامي ككل، كما أن هذا الضبط للقيم الحاكمة لسلوك المستهلك المسلم يحمى المجتمع من التدمير من خلال صراع اجتماعي مادي، فارتباط منهج التحليل الإسلامي في هذا الصدد بالتصرفات المعنوية هو تحليل غير مسبوق، ولا يوجد له نظير عند كل الفلاسفة والعباقرة الذين كتبوا وتعرضوا لهذا الموضوع.

لم يقتصر الإسلام على القيم الضابطة للسلوك الاستهلاكي وعلاقته بالغير، بل وضع أيضا قيما ضابطة لعلاقة الاستهلاك بالثروة والدخل، وهي ما يستعرضها المبحث القادم من هذا الفصل ليكتمل عرض الإطار المنهجي للقيم الحاكمة لسلوك المستهلك المسلم على قدر ما يحتمله موضوع البحث محل الدراسة.

المبحث الثاني
القيم الضابطة لعلاقة الاستهلاك بالثروة والدخل

إن النظم الاقتصادية على اختلاف لونها ومذهبها تبني نظرياتها على دعامتين هما العمل والمال – قدم العمل على المال بحكم التسلسل التاريخي لتطور علم الاقتصاد–، ولن تجد في نظريات هذه الأنظمة سواء كانت قديمة أو حديثة ربط بين الجوانب الاقتصادية والقيم الأخلاقية، بينما يتميز الاقتصاد الإسلامي وحده بالربط بين هاتين الدعامتين وبين القيم الأخلاقية وذلك حتى يظل المال في حدود إطاره الطبيعي ووظيفته الصحيحة في المجتمع.

كما أن نظرة الاقتصاد الإسلامي إلى المال مشتقة من العقيدة الإسلامية التي تقرر أن كل شيء في الوجود إنما هو ملك لله المعبود فالله مالك السموات والأرض وهو مالك المال، والإنسان مستخلف فيه؛ لذا لزم سلوك المسلم أن ينضبط بمجموعة القيم الإسلامية المطالبة بها اتجاه المال المتمثل في الدخل والثروة والتي أهمها:

المطلب الأول:
حفظ المال وصيانته

ثبت بالاستقراء أن المقاصد الضرورية خمسة؛ وهي حفظ الدين والنفس والعقل والنسل والمال[١]، وتمثل قيمة حفظ المال وصيانته أحد القواعد التي يبنى عليها المجتمع الإسلامي، فحفظ المال وصيانته وإصلاحه إصلاح للحياة نفسها، ومن ثم جاءت مبادئ الشريعة الإسلامية من حيث مبادئها الاقتصادية معتدلة متوازنة في كل جوانبها فهي توازن بين الإنتاج والاستهلاك، وبين مصالح المنتجين والمستهلكين، بينما تعتبر من مشكلات مبادئ التربية الاقتصادية في النظم الوضعية المختلفة ترى جانباً من الحقيقة، وتخفي عليها بقية الجوانب[٢]

---

[١] أبي إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشاطبي ،"**الموافقات**"، الطبعة الأولى، الجزء الثانى، تحقيق أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية،١٩٩٧م، ص٤.

[٢] عمر سليمان الأشقر،"**نحو ثقافة إسلامية أصيلة**"، الطبعة الخامسة، دار النفائس، الأردن، ١٩٩٦م، ص٢٩٥.

وينقسم المال الذي تهتم الشريعة بحفظه وصيانته إلى نوعين: **المال الاستهلاكي، والمال الإنتاجي** ولكل نوع طريقه للحفظ والصيانة تتناسب مع الغرض الذي يستخدم فيه[١]، فالمال الاستهلاكي حفظه وصيانته تتمثل في إعمال قيمة الرشد الاستهلاكي فيه المتمثلة في البعد عن الإسراف والتبذير، وكذلك البعد عن التقتير والشح، وتوجيه إلى إشباع الحاجات المباحة والمقررة شرعا كما سبق بيانه في المبحث الأول من هذا الفصل.

والشق الثاني من إنفاق المال ما يتعلق بالمال الإنتاجي وهو ذلك الجزء الذي يوجهه المسلم للاستثمار في النشاط الاقتصادي لينتج له عائدا[٢]، ويقصد به أيضا المال الذي يستخدم في إنتاج السلع والخدمات اللازمة لإشباع الحاجات فحفظه وصيانته تتمثل في عدد من المبادئ أهمها:

١- عدم تحويل المال الإنتاجي إلى مال استهلاكي:

إن المحافظة على حجم الإنتاج الموجه للاستهلاك يتطلب المحافظة على المال المخصص للإنتاج، ومن ثم تتم المحافظة على العلاقة الصحيحة بين طرفي المعادلة الاقتصادية الإنتاج من جانب والاستهلاك من جانب آخر، وقد وجه الإسلام إلى عدم تحويل رأس المال الإنتاجي إلى مال استهلاكي كي لا يذهب بركته، إذ أن الله تبارك وتعالى لا يبارك في هذا السلوك، يقول الرسول صلي الله عليه وسلم " مَنْ بَاعَ دَارًا أَوْ عَقَارًا فَلَمْ يَجْعَلْ ثَمَنَهُ فِي مِثْلِهَا لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهَا "[٣].

كما هم صحابي من صحابة رسول الله أن يذبح شاة ليعد طعاما لرسول الله صلي الله عليه وسلم وبعض من صحابته، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إِيَّاكَ وَالحَلُوبَ"[٤] يتبين من الأحاديث الشريفة السابقة، التحذير الواضح من تحويل أي مال إنتاجي إلى مال استهلاكي فنبه

---

[١] يوسف إبراهيم يوسف، "القيم الإسلامية ودورها في ترشيد السلوك الاستهلاكي"،**مرجع سبق ذكره**، ص٤٩.

[٢] رفعت السيد العوضي، "منهج الادخار والاستثمار في الاقتصاد الإسلامي"،**مرجع سبق ذكره**، ص٧٢.

[٣] **السنن الكبير للبيهقي**، كِتَابُ الْبُيُوعِ، جُمَّاعُ أَبْوَابِ السَّلَمِ، باب ما جاء في بيع العقار حديث رقم ١١١٧٥.

[٤] **رياض الصالحين**، كتاب المقدّمات، باب فضل الجوع وخشونة العيش والاقتصار عَلَى القليل من المأكول والمشروب والملبوس وغيرها من حظوظ النفس وترك الشهوات، حديث رقم ٤٩٧.

الصحابي الجليل إلي عدم ذبح أي شاه تكون مصدرا لإنتاج اللبن وتوفيره للاستهلاك، ويكون بهذا السلوك تبديد للموارد وإخلال بالعلاقة الصحيحة بين الإنتاج والاستهلاك.

أيضا يعد من صور المحافظة على عدم تحويل رأس المال الإنتاجي إلى رأس مال استهلاكي، عدم إعطاء الإسلام الحق لصاحب المال في إقراضه للغير مقابل بفائدة (الربا)، فإنه قد يحدث أن الذي يقترض لا يستغل ما يقترضه في نشاط إنتاجي، وإنما يستخدمه للاستهلاك الشخصي، ولكن حرم الإسلام هذه الصورة بما تحتمله من استخدام المال المقترض للاستهلاك[١]؛ وفي مقابل ذلك أجاز لصاحب المال أن يشارك في الربح والخسارة، وهكذا يكون اشتراط المشاركة في المعاملات الإسلامية، وهو الاشتراط الذي يستلزم توجيه رأس المال السائل إلى النشاط الإنتاجي الحقيقي وعدم توجيهه إلي الاستهلاك المباشر.

٢- إتباع القواعد الفنية لصيانة المال والإحلال المستمر:

إذا كانت منظومة القيم الإسلامية أرشدت السلوك الاستهلاكي وحذرته من أن يقع في خطأ تحويل رأس المال الإنتاجي إلى استهلاكي، وذلك في سبيل المحافظة على المال الإنتاجي من التناقص، وخفض الطاقة الإنتاجية، فمن الأولى أن تنضبط الأساليب المستخدمة في العملية الإنتاجية من كافة النواحي الفنية، وأن يتم الإحلال محل الآلات والمعدات التي تهلك باستخدامها في العملية الإنتاجية. ومن ثم تفصح جميع المفاهيم الإسلامية في التجارة عن فكرة تقليب المال في المشروع وإخلافه واستبداله وإدارته حالا بعد حال وفعلا بعد فعل طلبا للربح[٢]. وفي حديث الرسول صلي الله عليه وسلم إشارة إلى ذلك حيث قال صلى الله عليه وسلم " مَنْ بَاعَ دَارًا أَوْ عَقَارًا فَلَمْ يَجْعَلْ ثَمَنَهُ فِي مِثْلِهَا لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهَا "[٣]، وتعد هذه دعوة صريحة إلى المحافظة على التكوينات الرأسمالية وعدم تبديدها.

---

[١] رفعت السيد العوضي، "منهج الادخار والاستثمار في الاقتصاد الإسلامي"،**مرجع سبق ذكره**، ص١٢٦.

[٢] شوقي اسماعيل شحاته، "**رأس المال والمحافظة عليه في الفكر الإسلام**"، العدد ٢٦، مجلة المسلم المعاصر، بيروت، ١٩٨١م ، ص ٥٧ –٩٨.

[٣] **السنن الكبير للبيهقي**، كِتَابُ الْبُيُوعِ، جُمَّاعُ أَبْوَابِ السَّلَمِ، باب ما جاء في بيع العقار، مرجع سبق ذكره حديث رقم ١١١٧٥

كما إن الإسلام يلزم ضمن منهجه أن يتم تشغيل رأس المال بالكامل وذلك لسد الحاجات الاستهلاكية للمجتمع ويتضمن هذا أن لا تكون هناك وحدة من وحدات رأس المال عاطلة، ولا أدل على ذلك من فرض الله تعالى للزكاة، ويوضح الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عندما خَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ: "أَلَا مَنْ وَلِيَ يَتِيمًا لَهُ مَالٌ فَلْيَتَّجِرْ فِيهِ ، وَلَا يَتْرُكْهُ حَتَّى تَأْكُلَهُ الصَّدَقَةُ"[١]. ولا شك في أن مال اليتيم إذا ترك ولم يستثمر، وترك حتى تأكله الصدقة، تحول من مال إنتاجي إلى استهلاكي، لذا كان التوجيه النبوي الشريف بالاتجار بهذا المال والمحافظة عليه.

٣- التوسع في الطاقة الإنتاجية بالاستثمار:

يجعل الإسلام تراكم رأس المال يتأسس دلالة على زيادة الإنتاج والتوسع فيه، وذلك بدفع كل عوامل الإنتاج إلى النشاط الاقتصادي كواجب ديني بجانب أنه ضرورة اقتصادية، وفي نفس الوقت يعمل على ترشيد الاستهلاك، وبهذا يكون هناك فائض يستخدم للتراكم. ويكمل الإسلام تشريعه بتأثيم الاكتناز؛ وهو ما يعني أن مايدخر – نتيجة الالتزام بقيم الاستهلاك التي تجعل ترشيده في عدم الإسراف يستدعي ادخار جزء من الدخل– يلزم توجيهه إلى الاستثمار بمفهومه الإسلامي[٢].

عنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ "بَيْنَا رَجُلٌ بِفَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ ، فَسَمِعَ صَوْتًا فِي سَحَابَةٍ : اسْقِ حَدِيقَةَ فُلَانٍ ، فَتَنَحَّى ذَلِكَ السَّحَابُ ، فَأَفْرَغَ مَاءَهُ فِي حَرَّةٍ ، فَإِذَا شَرْجَةٌ مِنْ تِلْكَ الشِّرَاجِ قَدِ اسْتَوْعَبَتْ ذَلِكَ الْمَاءَ كُلَّهُ ، فَتَتَبَّعَ الْمَاءَ ، فَإِذَا رَجُلٌ قَائِمٌ فِي حَدِيقَتِهِ يُحَوِّلُ الْمَاءَ بِمِسْحَاتِهِ ، فَقَالَ لَهُ : يَا عَبْدَ اللَّهِ مَا اسْمُكَ ؟ قَالَ : فُلَانٌ – لِلِاسْمِ الَّذِي سَمِعَ فِي السَّحَابَةِ – فَقَالَ لَهُ : يَا عَبْدَ اللَّهِ لِمَ تَسْأَلُنِي عَنِ اسْمِي ؟ فَقَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ صَوْتًا فِي السَّحَابِ الَّذِي هَذَا مَاؤُهُ يَقُولُ : اسْقِ حَدِيقَةَ فُلَانٍ ، لِاسْمِكَ ، فَمَا تَصْنَعُ فِيهَا ؟ قَالَ : أَمَّا إِذْ قُلْتَ هَذَا ، فَإِنِّي أَنْظُرُ إِلَى مَا يَخْرُجُ مِنْهَا ، فَأَتَصَدَّقُ بِثُلُثِهِ ، وَآكُلُ أَنَا وَعِيَالِي ثُلُثًا ، وَأَرُدُّ فِيهَا ثُلُثَهُ"[٣] .

---

[١] **جامع الترمذي**، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، أحمد محمد شاكر ومحمد فؤاد عبد الباقي – الطبعة الثانية ١٣٩٥هـ، أبواب الزكاة، باب ما جاء في زكاة مال اليتيم، حديث رقم ٦٤١

[٢] رفعت السيد العوضي، "منهج الادخار والاستثمار في الاقتصاد الإسلامي"،**مرجع سبق ذكره**، ص ٩٥.

[٣] **صحيح مسلم**، كِتَابُ الزُّهْدِ وَالرَّقَائِقِ، بَابُ الصَّدَقَةِ فِي الْمَسَاكِينِ، حديث رقم ٢٩٨٤.

ومما يدل على تشجيع الإسلام في التوسع في الطاقة الإنتاجية عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال "مَنْ أَعْمَرَ أَرْضًا لَيْسَتْ لِأَحَدٍ فَهُوَ أَحَقُّ ، قَالَ عُرْوَةُ : قَضَى بِهِ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي خِلَافَتِهِ"[١]، وقول عمر رضي الله تعالى عنه "من أحيا أرضا ميتة فهي له، وليس لمحتجر حق بعد ثلاث سنين" فهذا التوجيه يدعوا المسلمين إلى التوسع في الطاقة الإنتاجية بالإضافة والاستثمار، وعدم ترك قوى اقتصادية يمكن أعمارها معطلة.

مما سبق يتبين أن الإسلام جعل من منظومة القيم الضابطة لعلاقة السلوك الاستهلاكي بالدخل والثروة علاقة متزنة – قد تكون من وجهة نظر الباحث لصالح الإنتاج مع بيان أهمية الاستهلاك لتحفيزه حتى يتمكن الإنسان من أداء تكليفه الاقتصادي الذي أمره الله تعالي به وهو إعمار الأرض– وبذلك يتحقق النمو الاقتصادي للمجتمع ويرتفع المستوى المعيشي للأفراد، ويتحقق التوازن بين الإنتاج والاستهلاك عند مستوى أعلى من المستوى الذي كان عليه في ظل حجم رأس المال السابق على القيام بتوسيع الطاقة الإنتاجية والإضافة إلى الاستثمار؛ ويكون **محصلة الأمر الإسلام يحسن استخدام كل الموارد الاقتصادية المتاحة للمجتمع في كل أنواع النشاط الاقتصادي الإنتاجي.**

٤– الاستهلاك من الدخل وليس رأس المال:

يجمع المفسرون والفقهاء على أنه "لا ربح إلا بعد سلامة رأس المال" ولذا فإن المدخل الطبيعي لإجراءات المحافظة على سلامة رأس المال، هو تحديد الربح الذي يمكن توزيعه دون المساس برأس المال[٢]. فليس هناك شك في أن المنطق العقلي لا يختلف أن السلوك القويم للمسلم

---

[١] **صحيح البخاري**،كتاب المزارعة، باب من أحيا أرضا مواتا، حديث رقم ٢٣٣٥.

٢المزيد من التفاصيل يمكن الرجوع إلى:

- شوقي اسماعيل شحاته، " رأس المال والمحافظة عليه في الفكر الإسلام"، **مرجع سبق ذكره**، ص ٥٧ – ٩٨.
- أحمد تمام سالم، "**دراسة مقارنة عن محافظة على رأس المال بين الفكر الإسلامي والفكر المحاسبي الحديث**"، رسالة الماجستير غير منشورة، كلية التجارة، جامعة الأزهر، القاهرة، ١٩٧٥م.

يجب أن يتوازن استهلاكاً وإنتاجاً، ومن قمة هذا التوازن أن يحافظ علي رأس المال فلا يستخدمه في الاستهلاك، بل يدخر جزء بغرض الإضافة إلى رأس المال العامل.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ﴾ سورة البقرة من الآية رقم(٢٦٧) قاله ابن عباس من طيبات ما رزقهم من الأموال التي اكتسبوها. قال مجاهد: يعني التجارة بتيسيره إياها لهم[١]. فالآية الكريمة تأمر بالإنفاق من الكسب، والكسب هو الدخل وليس رأس المال، وتأمر بالإنفاق مما أخرج الله لنا من الأرض، والخارج من الأرض دخل وليس رأس مال، فالآية الكريمة توضح أن الاستهلاك إنما يكون من الدخل، وهذا الأمر الأول، أما الأمر الثاني وهو الإنفاق ينبغي أن يكون بعض الدخل وليس كل الدخل، ودلالة الآية عليه واضحة، إذ التعبير "بمن" التي للتبعيض في قوله تعالى ﴿ مِنْ﴾ وقوله ﴿مِمَّا أَخْرَجْنَا﴾ يفيد أن الإنفاق يقع على بعض الكسب وبعض الخارج من الأرض[٢].

يقول الله تعالى ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾سورة التوبة الآية رقم(٣٤). والمعنى الذي نريد ضمه إلى ماسبق هو أنه إذا كان الإسلام يرشد الجزء من الدخل الذي يوجه إلى الإنفاق الاستهلاكي فإنه ينضر أن يكتنز الجزء الباقي، وإنما ينفق في سبيل الله، وسبيل الله يشمل كل مصالح المسلمين[٣].وهكذا تبقى العجلة الاقتصادية في المجتمع في حالة حركة مستمرة.

مما سبق يتبين أن الإسلام يضع الركيزة الأولى للتراكم الرأسمالي في أنه يدفع كل عوامل الإنتاج إلى النشاط الاقتصادي الإنتاجي، وحماية رأس المال من أن يستخدم في الاستهلاك،كما يعمل على ترشيد الإنفاق الاستهلاكي. وهو بهذا يعمل على خلق فائض اقتصادي يستخدم في خلق التراكم الرأسمالي.

---

[١]بدر الدين أبي محمد محمود، "**عمدة القاري شرح صحيح البخاري**"، الجزء الثامن،الطبعة الأولى،دار الفكر، بيروت، ١٩٩٨م، ص ٦٣٢.

[٢]يوسف إبراهيم يوسف، "القيم الإسلامية ودورها في ترشيد السلوك الاستهلاكي"،**مرجع سبق ذكره**، ص٥٤.

[٣]رفعت السيد العوضي، "منهج الادخار والاستثمار في الاقتصاد الإسلامي"،**مرجع سبق ذكره**، ص٧٥-٧٦.

كما أن صاحب كتاب "الإشارة إلي محاسن التجارة" جعل حفظ المال في **أمـــرين: الأول:** ألا ينفق المسلم أكثر مما يكتسب، فإنه متى فعل ذلك لم يلبث المال أن يفنى ولا يبقي منه شيء البتة؛ **والثاني:** ألا يكون ما ينفق مساويا لما يكتسب بل يكون دونه ليبقى ما يكون عنده لنائبة لا تؤمن، أو وضيعة فيما يعانيه إن كان تاجرا، أو جائحة على غلته[١].

باستقراء التوجيهات الإسلامية (ما ورد منها في هذا المبحث وما يمكن الرجوع إليه من مصادر شرعية) نجد أن كل المواقف التشريعية تبعد رأس المال عن أن يكون محلا للاستخدام في الاستهلاك، وتبقي عليه مصدرا للدخل ومن ثم تحصر الإنفاق الاستهلاكي في جزءا من هذا الدخل المتولد، وليس كامل الدخل، حيث تشير النصوص الإسلامية أن يبقي جزءا يعاد استثماره بهدف رفع الطاقة الإنتاجية في المستقبل، كما يستدل من على ذلك حديث صاحب السحابة "فَإِنِّي أَنْظُرُ إِلَى مَا يَخْرُجُ مِنْهَا ، فَأَتَصَدَّقُ بِثُلُثِهِ ، وَآكُلُ أَنَا وَعِيَالِي ثُلُثاً ، وَأَرُدُّ فِيهَا ثُلُثَهُ".

بعد استعراض قيمة حفظ المال التي هي من الضروريات الخمس، وكيف انضبطت بأمور قيمية وفنية، يجب الإشارة إلى قيمة أخرى لها أثرها على ضبط علاقة الاستهلاك بالثروة والدخل وهي قيمة شكر النعمة.

---

[١] أبي الفضل جعفر علي الدمشقي،"الإشارة إلى محاسن التجارة"، **مرجع سبق ذكره**، ص ٨٠.

المطلب الثاني:
شكر النعمة

إن قيمة شكر النعمة لها مكانة خاصة في الإسلام حيث إن الشكر شطر الدين، ويكون سبب الشكر حصول النعم واندفاع النقم فإذا وقع ذلك شرع في مقابل ذلك شكر العبد لله تعالى كما قال تعالى: ﴿وَاشْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾ سورة النحل من الآية رقم (١١٤) الشكر له ثلاثة أركان لا تصح إلا بها: الأول: أن يشهد بقلبه بنسبة النعمة للمنعم الحق مع المحبة والخضوع له. قال تعالى: ﴿وَمَا بِكُم مِّن نِّعْمَةٍ فَمِنَ اللهِ﴾ سورة .الثاني: أن يثني على الله بلسانه وينسب الفضل لله وحده ويتبرأ من حوله وقوته قال تعالى: (وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ).الثالث: أن يستعمل النعمة ويسخرها في طاعة الله ولا يستعملها في سخط الله قال تعالى: ﴿اعْمَلُوا آلَ دَاوُدَ شُكْرًا وَقَلِيلٌ مِنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ﴾ سورة سبأ من الآية رقم (١٣).

مما سبق يتبين أن قيمة شكر النعمة من أكثر القيم الضابطة لعلاقة الاستهلاك بالثروة والدخل، فالركن الثالث من شكر النعمة هو ما تختص به دراستنا عن القيم الضابطة للاستهلاك وعلاقته بالدخل والثروة. حيث إن مقتضي شكر النعمة أن يستخدمها المرء فيما خلقت له، ومعنى كفرانها أن يستخدمها فيما لا ينبغي أن تستخدم فيه، أو ألا يستخدمها أصلا.

من ثم فإن تسخير الله تعالى رأس المال للإنسان بهدف استخدامه في إنتاج الطيبات من السلع والخدمات من أجل إشباع الحاجات، فتحدد هذه القيمة ثلاث صور تضبط علاقة الاستهلاك بالثروة، تتمثل الصورة الأولى في أن استهلاك وتحويل من رأس مال منتج إلى مستهلك، وتبديده هو كفران للنعمة الله تعالى، وخارج عن مقتضى شكر النعمة، والصورة الثانية تتمثل في أن استخدام رأس المال وتوجيه إلى إنتاج الخبائث، وهو أيضا كفران بالنعمة، بالإضافة إلى أنهذه الصورة لا نفع فيها فإذا كانت الصورة الأولى وهى تحويله إلى مال استهلاكي فيها قليل من النفع، فإن الصورة الثانية هذه لا نفع بها، وفيها أكبر الضرر الناجم عن استهلاك الخبائث التي أنتجت، وأيضا ضرر خروج رأس المال عن الإسهام في إنتاج الطيبات، وتتمثل الصورة الثالثة في عدم استخدام المال أصلا في إنتاج شيء، فهو أيضا كفران بنعمة الله[١]. وأيضا تضبط هذه القيمة

---

[١] يوسف إبراهيم يوسف، "القيم الإسلامية ودورها في ترشيد السلوك الاستهلاكي"،**مرجع سبق ذكره**، ص٥٧.

الإسلامية الهامة العلاقة بين الاستهلاك والدخل، فإذا انفق الدخل في غير ما خلقت له وهو أن يوجها لاستهلاك الخبائث، أو يتجاوز حد الاعتدال ويقع في الإسراف أو التقتير، أو المبالغة في الاستجابة لرغباته والإضرار بالآخرين، فكل هذا يقع من قبيل عدم شكر النعمة، ويدخل المجتمع في مشكلات اقتصادية سبق بيانها.

كما أنه بإعمال هذه القيمة على واقعنا المعاصر اليوم نجد الكثير من الطاقات بشرية غير مستغلة، ووجود أراضي زراعية صالحة للاستخدام، ومساحات الصحراء الشاسعة في العالم الإسلامي لها خصائص اقتصادية لإنتاج طاقة كهربائية من الشمس والرياح، وتعطيل الكثير من الموارد التي أنعم الله تعالى علينا، هو من قبيل عدم القيام بشكر النعمة على المستوى العام، وقد تسبب هذا في اختلال العلاقة بين الاستهلاك والإنتاج، وكذلك توجيه الإنفاق الاستهلاكي في غير محله، والمبالغة في التباهي والمفاخرة ...الخ، سببه كلها عدم تطبيق قيمة شكر النعمة. لذلك بتطبيق هذه القيمة يتم تصحيح العلاقة بين الاستهلاك والدخل من ناحية وبين الاستهلاك والثروة من ناحية أخري.

المطلب الثالث:
معيار التفاضل هو التقوى والعمل الصالح

تمثل قيمة معيار التفاضل (التقوى والعمل الصالح) واحدة من أهم القيم التي تحكم العلاقة بين الاستهلاك والإنتاج، فالإنسان لا تقاس قيمته في المجتمع بما يمتلك ويستهلك، بل بما يقدم من نفع وما يسد من ثغرات إنتاجية، فإذا انحرف الإنسان عن هذا المعيار فإنه سوف ينجرف وراء قرارات استهلاكية غير رشيدة، وسوف يعظم من قيمة امتلاك الأشياء، والمفاخرة بها، وتقل عنده قيمة العمل وإتقانه، وتنخفض بالتالي معدلات إنتاجه، وترتفع معدلات استهلاكه، وهكذا لو وقع المجتمع فريسة لتبنى معيار التفاضل بينهم بفهم خاطئ لاختلت العلاقة بين الإنتاج والاستهلاك على المستوى القومي، من جراء انحراف المجتمع بالتركيز على المظاهر والمفاخرة بدلا من التركيز على العطاء والإنتاج.

إن المحافظة على العلاقة الصحيحة بين الاستهلاك والإنتاج، تتطلب الإعلاء من شأن الإنتاج وممارسة العمل، وإتقانه وبلوغ المستويات العالية فيه، حتى يتمكن الإنتاج من الوفاء بالاستهلاك، لأن الاستهلاك يمارسه كل حي، بينما الإنتاج فلا يقوم به إلا البعض ممن هم في سن العمل، لذا علي المجتمع الإعلاء من قيمة معيار التفاضل على أساس التقوى والعمل الصالح[١]؛ لذا الإتقان والتجويد في العمل حث عليه الرسول صلى الله عليه وسلم في قوله " إِنّ اللَّهَ تَعَالى يُحِبّ إِذَا عَمِلَ أَحَدُكُمْ عَمَلاً أَنْ يُتْقِنَهُ "٢. ويقول الله تعالى ﴿ مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ سورة النحل الآية رقم(٩٧) وهكذا يفهم أن الحث على العمل والإنتاج جاء بطريق الترغيب، ومن ثم يدفع الإسلام المسلم بكل الوسائل كي يكون أداة إنتاج ومصدر إضافة، إذ كان قد خلق مستهلكا لا محالة، وبهذا التوازن بين الإنتاج والاستهلاك، يستقيم السلوك الإنساني الملتزم بالقيم الإسلامية.

وفي الفقرة الختامية لهذا المبحث نؤكد على أن حفظ المال كقيمة أساسية من قيم الإسلام التي اهتمت الشريعة بحفظه كباقي الضروريات الخمس، فوجهت إلى حفظه وصيانته وذلك بعدم الإسراف والتقتير، وضبطت بذلك الرشد الاستهلاكي في المال، كما حذرت من تحويل المال الإنتاجي إلى مال استهلاكي، بل وجهت للمحافظة عليه بإتباع القواعد الفنية لسلامته والإحلال المستمر، وتنميته بالتجديد والاستثمار، ودعت إلى أن يكون الاستهلاك بعض الدخل لا كله، ثم رسخت أهمية شكر وذلك بأن يستخدم الإنسان هذه النعمة (المال) فيما خلقت له، كما حددت قيمة معيار التفاضل أن التفاضل بين الناس لا يكون إلا بما يقدمه الشخص من عمل صالح يعود بالنفع عليه وعلى المجتمع؛ وهكذا تحددت واستقرت علاقة الاستهلاك بالثروة والدخل في ظل الاقتصاد الإسلامي.

---

[١] يوسف إبراهيم يوسف، "القيم الإسلامية ودورها في ترشيد السلوك الاستهلاكي"، **مرجع سبق ذكره**، ص٤٧.

٢ مسند أبي يعلى تحقيق حسين سليم أسد – دار المأمون للتراث – دمشق الطبعة الأولى الجزء ٧ صفحة ٣٤٩ رقم الحديث ٤٣٨٦ ، ورواه الطبرانى في (الكبير) (١٠/١٩٩) بلفظ (يحب الله للعامل إذا عمل أن يحسن).

خلاصة الفصل الثاني

إن ضبط الاقتصاد الإسلامي لسلوك المستهلك بواسطة منهجه، يعد علاجا نهائيا ممكنا إلا أنه يتعلق بالطبيعة البشرية، والتي يتميز السلوك الاستهلاكي لها بقابليته للتغير، من سلوك غير رشيد إلى سلوك رشيد، وبالعكس، ويمثل التذكير بالقيم الإسلامية الداعية إلى الرشد، العلاج الوقائي، إذ هو يمارس بصفة دائمة، كي يحافظ على الرشد الاستهلاكي عند من يتحلون به، ويعيد إليه من خرجوا عنه نسياناً أو جهلاً أو ضعفاً طارئاً. أما إذا كان الخروج عن الرشد الاستهلاكي موقفاً دائماً وسلوكاً مستمراً فإن العلاج العقابي يباح في صورته المناسبة التي تعيد هؤلاء إلى السلوك الرشيد.

كما أن الإسلام لم يقتصر على القيم الضابطة للسلوك الاستهلاكي وعلاقته بالغير، بل وضع أيضا قيما ضابطة لعلاقة الاستهلاك بالثروة والدخل حتى يتحقق الانضباط الاستهلاكي في المجتمع، ويمتلك الأفراد مقومات السلوك الاستهلاكي السليم. الذي لا يرهق الإنتاج ولا يحمله ما لا يطيق، بل يقيم معه علاقة صحيحة تسمح بالإضافة إلى أصول المجتمع وتنمية قدراته، وإثراء الحياة فيه، وصنع الحضارة على أرضه، وتحقيق رسالة الإنسان في عمارة الأرض عبودية لله تعالى، وقياماً بمهمة الخلافة فيها.

الفصل الثالث

نحو تصور مقترح لتوازن سلوك المستهلك في الاقتصاد الإسلامي

الفصل الثالث

نحو تصور مقترح لتوازن سلوك المستهلك في الاقتصاد الإسلامي

يتناول هذا الفصل محاولة لتقديم مقترح لنظرية سلوك المستهلك في الاقتصاد الإسلامي، حيث إنَّ موضوع سلوك المستهلك في الاقتصاد الإسلامي لا يزال في حاجة إلى مساهمة تبيِّن قواعده وأُسُسَه، وتميِّزه عن غيره من الأنظمة الوضعيَّة، وذلك نابع من وجود بعض التعارض بين مسلَّمات نظرية سلوك المستهلك كما عرفَها الاقتصاد الوضعي، والقِيَم والمفاهيم الإسلامية للاستهلاك وسلوك المستهلك، يقتضي بيان أثر هذه القيم والضوابط اللازمة لصياغة إسلامية لنظرية سلوك المستهلك ومدي الاتفاق والاختلاف بينها وبين الاقتصاد الوضعي.

كما يَرى جميع المهْتمِّين بالاقتصاد الإسلامي ضرورة أن تكون هناك نظرية مستقلَّة لسلوك المستهلِك في الاقتصاد الإسلامي؛ إذْ أنَّ مثل هذه النظرية لم تُطوَّر بعْدُ، وهناك مشكلة حقيقية في صياغة النظرية الوضعية المتعلِّقة بسلوك المستهلك، فصياغة النظرية الواقعية تتطلَّب الملاحظات الفعلية عن الإنسان –الاقتصادي– المسْلِم، ولكن ليس هناك مجتمع في العالم المعاصر يمكنه أن يدَّعي بأنه إسلامي تمامًا، بمعنى أنَّه مجتمع يُقِيم إطارًا تنظيميًّا تَلتَزِم فيه العوامل الاقتصادية بتعاليم الإسلام وشرائعه، وهذا ما يصعب استنتاج نظرية إسلامية مبنية على المنهج المتبع – وهو تفسير ما هو كائن– في بناء النظرية لذا من خلال هذا الفصل سيهتم الباحث بتفعيل كل من المنهج المعياري والموضوعي معا، واستنتاج نظرية لسلوك المستهلك اعتماد على القيم الإسلامية الحاكمه لهذا السلوك الاستهلاكي لأفراد المجتمع المسلم.

وعليه تم تقسيم هذا الفصل إلي مبحثين هما:

المبحث الأول: دور المقاصد الشرعية في تحديد أولويات إنفاق المستهلك:

المطلب الأول: علاقة الاستهلاك بالمقاصد الإسلامية العامة:

أ– كفالة حد أدني من المعيشة لكل فرد من أفراد المجتمع.

ب–تحقيق النمو والتقدم الاقتصادي للمجتمع الإسلامي.

ت–تحقيق واجبات الكفاية الإسلامية.

المطلب الثاني:درجات السلم الاستهلاكي وفقا لمقاصد الشريعة الإسلامية:

أ- مجموعة سلع الضروريات.

ب- مجموعة سلع الحاجيات.

ج- مجموعة سلع التحسينيات.

المبحث الثاني: توازن سلوك المستهلك في الاقتصاد الإسلامي:

المطلب الأول: مدى قبول نظريات توازن المستهلك التقليدية في الاقتصاد الإسلامي:

أ- مدى قبول فكرة المنفعة لتوازن المستهلك في الاقتصاد الإسلامي.

ب-مدى قبول أسلوب منحنيات السواء لتوازن المستهلك في الاقتصاد الإسلامي.

ت-نظرة عامة على المساهمات الإسلامية لتوازن المستهلك.

المطلب الثاني: مقترح لإطار توازن سلوك المستهلك في الاقتصاد الإسلامي:

أ- نموذج لإطار توازن سلوك المستهلك في الاقتصاد الإسلامي.

ب-الدوافع وراء تبنى هذا التصور المقترح.

خلاصة الفصل الثالث.

المبحث الأول

دور المقاصد الشرعية في تحديد أولويات إنفاق المستهلك

جاءت الأحكام التكليفية بمقاصد شرعية غايتها مصالح العباد في الآجل والعاجل؛ وقد تنوعت مراتب المقاصد إلى ضرورية وحاجية وتحسينية، فالمقاصد الضرورية تعتبر حد الكفاية للإنسان وهي المقاصد التي تتوقف عليها حياة الناس، بحيث إذا فقدت اختل نظام الحياة، وذلك كالمآكل والمشارب والملابس والمراكب الجوالب للأقوات وغيرها مما تمس إليه الضروريات فهذه الضروريات إذا لم تشبع أصاب المكلفين فساد في دينهم ودنياهم، والحاجيات هي التي ترفع الحرج والمشقة على الإنسان وعندما تندمج مع الإشباع الروحي يصل الإنسان إلى الاستقرار النفسي، أما التحسينيات فهو حد الرفاهية المباحة الذي يتوقف سقفه عند بداية الإسراف والترف.

المطلب الأول:
علاقة الاستهلاك بالمقاصد الإسلامية العامة

إن الحوادث والمستجدات في حياة الإنسان غير متناهية، ولكنها تتطلب فقها مرنا، يستوعبها باجتهاد مقاصدي معتبر، وينفتح عليها بعقل استقرائي وتعليلي، يجمع بين قراءة النصوص الشرعية واستنباط مقاصدها، لجلب المصالح ودرء المفاسد، وهو المراد من الشريعة. فالمقاصد الشرعية الإسلامية هي المقاصد الربانية المنزلة على العباد المكلفين رحمة وهداية، دينا ودنيا، وهي تمثل ثوابت الإسلام، ومراميه، وأسسه العقدية، وأركانه التشريعية، ولذلك فهي تمثل عنصر الثبات والوحدة والانسجام كحركة الفكر الإسلامي في مختلف قضاياه وجوانبه.

ولبيان علاقة مقاصد الشريعة بالاستهلاك يمكننا ذلك بعرض بعض أهداف النظام الاقتصادي الإسلامي، وذلك إذا ما استعرضنا بعض من الأحكام الشرعية التفصيلية المرتبطة بالاستهلاك، والتي هي في نفس الوقت من الأهداف الكبرى للنظام الاقتصادي الإسلامي، وتؤثر على السلوك الاستهلاكي للأفراد، والتي من أهمها: كفالة حد أدنى من المعيشة لكل فرد من أفراد المجتمع؛ تحقيق النمو والتقدم الاقتصادي للمجتمع المسلم، تحقيق واجبات الكفاية الإسلامية.

أ- كفالة حد أدني من المعيشة لكل فرد من أفراد المجتمع:

يختلف المستوى المعيشي لأفراد المجتمع باختلاف الزمان والمكان، لذلك راعت الشريعة الإسلامية هذا الاختلاف* المؤثر على الحد الأدنى من المعيشة **والذي** يتطلب بالضرورة حدا من الاستهلاك يتحقق به هذا المستوى المعيشي، كما أن هذا الحد من الاستهلاك لا يقتصر على ضروريات الحياة فقط بل بل يشمل فوق ذلك الضروريات التي أرادت الشريعة لكل فرد أن يكتسبها ويحفظها لنفسه، فحفظ النفس أمر بديهي وغريزة، وإنما يتضمن حفظ الدين قدرا معينا من التربية والتعليم* لابد منه لتحفظ على الإنسان دينه حتى يصبح نافعا لنفسه ولمجتمعه، كما يتضمن كذلك متطلبات اجتماعية وأخلاقية تحقق للفرد حفظ الضروريات الخمس، وهذا الأدنى من المتطلبات للحفاظ على الحياة يتطلب مقدرا ملائما من الاستهلاك بحيث يصبح هذا القدر من الاستهلاك واجبا شرعيا على الفرد نفسه إن استطاع وليس فقط أمرا مباحا، وإذا عجز عن تلبيته تأتي الأسرة أو الزكاة أو الدولة لسد هذا العجز.

كما أن هناك حد أدني مطلوب من الفرد أن يحققه في الشريعة وهو حد الكفاية، ولا يقبل منه أن يختار أقل منه،فإذا تحقق حد الاستهلاك الذي يحفظ مقاصد الشريعة

---

* ورد في القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة نصوص كثيرة : "بالعرف"، "بالمعروف"، وذكر كلمة المعروف في تحديد المستوى الاستهلاكي واضح أن هذا معيار يقصد به في الشريعة الإسلامية أن مستوى الإستهلاك المقبول شرعا يختلف باختلاف الزمان والمكان، ويرجع به إلي العرف مالم يكن العرف معارضا صراحة لأغراض الشريعة. يمكن الرجوع إلى: محمد أنس الزرقا، "**السلوك الاستهلاكي في الإسلام**"، بحث ضمن أبحاث وقائع ندوة رقم (٣٦) بعنوان "السياسة الاقتصادية في الإسلام"، منشورات البنك الإسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، والتي عقدت بسطيف الجزائر، في الفترة ١٤-٢٠ مايو ١٩٩١م، ص ٣٤٢.

* تجدر الإشارة هنا أن الاستهلاك يرتبط بالتربية، فهو نوع من أنواع السلوك الإنساني يعرف بِ(السلوك الاستهلاكي)، والتربية مسؤولة عن تنميته وتطويره وتغييره؛ لأن من أبرز أدوارها: تنمية السلوك الإنساني وتطويره وتغييره، ويتضح ارتباط الاستهلاك بالتربية بصورة جلية في علاقته بثلاثة من جوانبها، وهي: التربية العلمية، والتربية الأخلاقية، والتربية البيئية؛ لأن العلم مقوم رئيس لإنتاج السلع الاستهلاكية، وأخلاق الفرد هي التي يصدر عنها سلوكه المحمود أو المذموم، والبيئة هي الوعاء الكبير الذي يحوي ما ينتج عن عملية الاستهلاك من مواد نافعة أو ضارة.

للفرد وهو ضرورياته بما فيها حفظ حياته وصحته... الخ، يمكن أن ندخل في دائرة المستحبات وهي مرتبة في الاستهلاك أعلى من المستوى السابق، وهناك مرتبة من الاستهلاك أعلى من المستويين السابقين وهي مرحلة المباحات – وتسمى في الشرع التحسينات – وهى مرحلة فيها بعض المستويات فوق دائرة المعتدلة متروكة لرغبة المستهلك فإن شاء أخذها إن شاء تركها.

ب– **تحقيق النمو والتقدم الاقتصادي للمجتمع الإسلامي**

يرتبط هذا الهدف بشكل مباشر بمقدار الاستهلاك الذي يضمن تحقيق التنمية الاقتصادية، ومعدلات مرتفعة من النمو والتقدم الاقتصادي، وذلك من خلال حيازة كل الوسائل الممكنة لتحقيق المصالح المختلفة؛ وكذلك حيازة المصادر الذاتية التي تغني عن الوقوع تحت سيطرة الآخرين ولا يعني ذلك عدم التعاون مع الآخرين، بل يعني استقلالية اتخاذ القرارات مع إمكانية الاستغناء بالموارد الذاتية عن الآخرين. ولكي يصل المجتمع المسلم إلى ذلك الهدف فهناك مستويات من الاستهلاك إذا لم يبلغها المجتمع يصبح في حالة من الضعف الاقتصادي والركود، كما ينعكس الأمر على أغلب أفراد المجتمع لتظهر مشكلات نفسية واجتماعية داخل المجتمع المسلم، ومن ثم تؤثر على مقاصد الشريعة الإسلامية الخمس من حفظ الدين، والنفس، والعقل والنسل، والمال؛ ولا يمكن الارتقاء مرة أخرى بالمجتمع الإسلامي إلا إذا وصل إلى حد الاستهلاك الذي يفوق مستوى الضروريات ليصل بالمجتمع إلي مستويات الحاجيات ثم التحسينيات، فلذلك لابد من قدر معين من الاستهلاك حتى يخرج المجتمع من حالة الضعف الاقتصادي ليصل إلى مرحلة الاكتفاء المادي، ويترتب عليه وصول أفراد المجتمع إلى مرحلة الاكتفاء النفسي الذي من خلاله يحفظ الناس دينهم، ومع ذلك فمعظم البشر مفطورون على أنهم لو وجدوا معدلات استهلاكهم أقل من المجتمعات الأخرى سيشعرون بعدم الرضا، وتبهرهم تلك المجتمعات، لذلك يرتبط مقصد حفظ الدين من الناحية الاقتصادية بقدر معين من الاستهلاك على المستوى الكلي **يصل إلى الواجب على المستوى الاجتماعي** حتى يمكن للدولة الإسلامية تحقيق القوة الاقتصادية

التي تحرس بها الدين، ويقول الشيخ محمد متولي الشعراوي "**إن ترف البعض رزق للآخر**" وذلك مع مراعاة عدم تجاوز هذا الحد المسموح به كما سبق بيانه في الفصل السابق كي لا يضر بالنمو الاقتصادي للدولة.

ت-**تحقيق واجبات الكفاية الإسلامية:**

إن تحقيق الواجبات الشرعية الإسلامية يتطلب مقدار من الاستهلاك معين على مستوى الأفراد وقد يتطلب استهلاكا عاما لتوريد ما يسمى بالسلع العامة، فالاستهلاك ضرورة لتحقيق الأهداف الإسلامية الكبرى بمقداره الملائم لكل فرد حيث إذا ارتفع معدل الاستهلاك عن حد الاعتدال يصبح ضارا ومعوقا لتحقيق هذه الأهداف[١].

ومن أوضح الأمثلة على ما سبق ما قاله الإمام الشاطبي:"إنه لو طبق الحرام الأرض، أو ناحية من الأرض، يعسر الانتقال منها، وانسدت طرق المكاسب الطيبة، ومست الحاجة إلى زيادة على سد الرمق، فإن ذلك سائغ، أن يزيد على قدر الضرورة، ويرتقي إلى قدر الحاجة في القوت والملبس والمسكن، إذ لو اقتصر على سد الرمق، لتعطلت المكاسب والأشغال، ولم يزل الناس إلى مقاسات ذلك، إلى أن يهلكوا، وفي ذلك خراب الدين. لكنه لا ينتهي إلى الترف والتعيم كما لايقتصر على مقدار الضرورة"[٢].

من العرض السابق يتبين أن هناك مقدار من الاستهلاك مطلوب شرعا لتحقيق مقاصد الشريعة في الاقتصاد ومقاصد الشريعة في الحياة الإنسانية العامة، فالاستهلاك على هذا أيضا هدف معتبرا من أهداف النظام الاقتصادي الإسلامي.

---

[١] محمد أنس الزرقا، "السلوك الاستهلاكي في الإسلام"، **مرجع سبق ذكره**، ص٣٤٧.

[٢] إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشاطبي الغرناطي أبو إسحاق،"**الاعتصام**"، تحقيق محمد رشيد رضا، المجلد الثاني، الناشر المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ص١٢٥.

كما تجدر الإشارة ونحن بصدد إيضاح العلاقة بين المقاصد الشرعية والاستهلاك، وأثر ذلك على سلوك الرشيد للمستهلك، نجد أن المستهلك في حاجة ماسة للأمن الاقتصادي، باعتباره الحلقة الأضعف في السلسلة الاقتصادية، ففي إطار علاقة غير متكافئة، والتي غالبا ما تميل للمنتج أو التاجر أو الوسيط، أصبح المستهلك في عالم الاستهلاك شخصية ضعيفة، وسهلة الإيقاع، في ضوء افتقاره لمقومات الوعي الاستهلاكي، فهو عند اقتنائه لحاجاته من المنتُجات والخدمات، تقابله الكثير من الصعوبات، نظرا لنقص المعلومات لديه عن الجودة والأسعار، كما أنه قد يجهل بعض التجاوزات التي يقدم عليها المهنيون، سعيا منهم إلى تحقيق الأرباح، دون مراعاة لمصالح المستهلكين، مما يؤدي إلى تعرض هؤلاء إلى الغش والاستغلال والتضليل[١].

بناء علي ما سبق فإن الشريعة الإسلامية حرمت كافة صور الاستغلال للمستهلك من غش وخداع وتدليس وغبن وغرر وتطفيف واحتكار، لأجل أكل أموال الناس بالباطل وكذلك عن طريق رفع الأسعار، أو البيع على بيع الناس أو بخس الناس أشياءهم[٢].

ومن ثم تظهر حكمة الفقهاء في جعل "الأمن الاقتصادي" مقصدا من مقاصد حماية المستهلك، وحفظ مصالحه في الفقه الإسلامي، وأثر ذلك على سلوك كل من المنتج والمستهلك.

وهذا يظهر لنا جلياً العلاقة القوية بين المقاصد الشرعية والسلوك الاستهلاكي سواء على مستوى الفرد أو الجماعة.

---

[١] حميد الصغير، " المقاصد الشرعية لحماية المستهلك في الفقه الإسلامي"، بدون ناشر، بدون تاريخ، ص١٥.

[٢] إبراهيم الأخرس، "حماية المستهلك بين مقاصد الشريعة والفكر الاقتصادي الوضعي"، إيتراك للطباعة والنشر، القاهرة، ٢٠١٢، ص٣٦٥.

المطلب الثاني:
درجات السلم الاستهلاكي وفقا لمقاصد الشريعة الإسلامية

إن المسلم في استهلاكه يرتب دخله على نمط يأخذ في اعتباره أهمية أبواب الإنفاق علىحسب تحديد أصول الأولويات المختلفة له ولمن يعول علىحسب الضروري منها وعلى أساس يحفظ لهم المقاصد الشرعية الخمسمن حفظ الدين وحفظ النفس ثم حفظ العقل وحفظ النسل وأخيرا حفظ المال مع اختلاف الفقهاء في ترتيبهم[١]، فالاستهلاك تعتريه الأحكام الخمسة، فيكون **واجبا** لإقامة أود الحياة، وهذه **مرتبة الضروريات**، ويكون **مندوبا** وهذه **مرتبة الحاجيات**، ويكون **مباحا** وهذه **مرتبة التحسينات**[٢]؛ فالمسلم يستهدف الحصول على أقصى إشباع ممكن من استهلاكه من خلال ترتيب إنفاقه على نحو يجعله يحقق اللوازم الخمس وفقا لمقاصد الشريعة، وعلى أساس الأهمية النسبية لكل منها[٣]. كما لا يعنى هذا الترتيب في الاقتصاد الإسلامي الاستغناء عن أي منهم، حيث يتشكل السلم الاستهلاكي ليحقق المقاصد الخمس من خلال ثلاث مستويات وهي مستوى الضروريات، ومستوى الحاجيات، ومستوي التحسينيات.

مما لا شك فيه أن المسلم يختلف عن غيره في سلوكه الاستهلاكي، فالمسلم يحيا بالإسلام، والإسلام دين ودنيا فهو ينظم حياة الأفراد لإسعادهم في الدارين الأولى والآخرة*، وذلك إذا ما التزموا بتعاليمه وتوجيه اختياراته في الاستهلاك وفقا لمفاهيم وأهداف محددة تختلف عما هو متعارف عليه في المجتمعات الأخرى غير الإسلامية، ويسعى المسلم لتحقيق أعلى منفعة ممكنة بإنفاق دخله بالمحافظة على دينه من الخلل وأن يدور مع الواجب حيث كان ويبعد عن المحرمات.

---

[١] يمكن الرجوع في ترتيب المقاصد إلى: أبحاث ووقائع المؤتمر العام الثاني والعشرين، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، القاهرة.

[٢] يوسف القرضاوي، "**دور القيم والأخلاق في الاقتصاد الإسلامي**"، الطبعة الأولى، مكتبة وهبة، القاهرة، ١٩٩٥م، ص ٢٠٠-٢١٦.

[٣] أمين منتصر، "نظرية سلوك المستهلك في الاقتصاد الإسلامي – تحليل اقتصادي وفقهي ورياضي"، **مرجع سبق ذكره**، ص ٨٤.

* يمكن أن يكتسب الإنسان ثوابا من الله على الاستهلاك الذي يتحكم فيه بحوافز ذاتيه وفطرية إذا ابتغي باستهلاكه وجه الله.

فالمستهلك المسلم عندما يخطط لإنفاقه الاستهلاكي فهو يأخذ في اعتباره احتياجاته من اللوازم الخمس، واحتياجات غيره ممن يعول، أو من يجب عليه الإنفاق عليهم، أو يجب مساعدتهم بدرجات مختلفة، وهو بذلك يرتب ميزانية أسرته على نمط يأخذ في اعتباره أهمية أبواب الإنفاق المختلفة[١] بحسب ترتيب اللوازم الخمس (وفقا للترتيب الذي يتبناه من أقوال العلماء). حيث يتنقل كل فرد داخل كل مقصد من مقاصد الشريعة بمستويات ثلاث للاستهلاك لكل مستوى مجموعة سلعية معينة تتمثل في الآتي[٢]:

أ- **مجموعة سلع الضروريات:** وهي مجموعة السلع التي لا غنى عن استهلاكها للقيام بأمور الدين والدنيا على النحو المطلوب. إذ إن عدم الحصول عليها كلها أو بعضها يترتب عليه الإخلال بهذه الأمور أو بعضها.

ب-**مجموعة سلع الحاجيات:** وهي مجموعة السلع التي يؤدي استهلاكها إلى رفع الحرج والمشقة عن الفرد المسلم، فيمكنه القيام بأمور دينه ودنياه في سهولة ويسر، ويترتب على انعدامها العيش في حرج ومشقة.

ت-**مجموعة سلع التحسينيات:** وهي مجموعة السلع التي يساعد استهلاكها على الأخذ بالملائم من أنماط الحياة الحسنة، وتجنب الأحوال المدنسات التي تأنفها العقول الراجحا ت[٣] لما تشتمله على دنس وأدران، ولا يؤدي عدم استهلاكها إلى حرج أو ضيق.

---

[١] أم الحسين عوض حمزة حامد، "**دور المقاصد الشرعية في تحديد أولويات الإستهلاك** "، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الإقتصاد والعلوم السياسية، جامعة أم درمان الاسلامية، السودان، ٢٠٠٤م، ص ١٤٢.

[٢] أمين منتصر، "نظرية سلوك المستهلك في الاقتصاد الإسلامي – تحليل اقتصادي وفقهي ورياضي"، **مرجع سبق ذكره**، ص ٨٥.

[٣] أبو إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشاطبي، "**الموافقات**"، كتاب المقاصد، الجزء الثاني، دار ابن القيم- دار ابن عفان، مصر، ٢٠٠٣م، ص٢٢

فمجموعة سلع التحسينات تتعلق بما يليق من محاسن العادات ومكارم الأخلاق، زائدة على أصل الضروريات والحاجيات، ولا يؤدي عدم الوفاء إلى الإخلال بأمر ضروري أو حاجي، لأنها تجري مجرى التحسين والتزيين، وتدخل المتعة على الحياة الإنسانية[١].

يتبين مما سبق أن الضروريات هي أهم المقاصد؛ لأنه بفقدها يختل نظام الحياة، وتشيع الفوضى، وتضيع مصالح الناس، تليها الحاجيات؛ لأنه يترتب على فقدها وقوع الناس في الحرج والعسر، تليها التحسينات؛ لأنه لا يترتب على فقدها اختلال نظام الحياة، ولا وقوع الناس في الحرج والمشقة، وإنما يترتب على فقدها البعد عن الكمال الإنساني.على هذا فإن الأحكام التي شرعت لحفظ الضروريات أحق الأحكام بالمراعاة، ثم تليها التي شرعت لتوفير الحاجيات، وهكذا.

وفائدة هذا الترتيب بالنسبة للسلوك الاستهلاكي للمسلم أن المستهلك لا يُراعَى حكمٌ تحسينيٌّ إذا كان في مراعاته إخلالٌ بحكم ضروريٍّ أو حاجيٍّ، وعليه فإنه يتوجب على المستهلك المسلم أن ينضبط سلوكه الاستهلاكي وفقا لهذا الترتيب المقاصدي، **وهذا مما لاشك فيه يضبط مفهوم الرشد الإسلامي.**

وتجدر الإشارة إلى أن التقسيم السابق لمجموعات السلع الاستهلاكية يعد **تقسيما نسبيا** إلى حد ما، إذ أنه قد يختلف باختلاف الأشخاص والزمان والمكان، وعلى سبيل التوضيح ما كان يعتبر من مجموعة السلع الحاجية في بلد ما في عقد الخمسينيات من القرن الماضي ربما يعتبر ضروريا الآن. وكذلك ما يعتبر تحسينيا في بلد ما من البلدان النامية اقتصاديا ربما يعتبر حاجيا أو حتى ضروريا في بلد أخر متقدم اقتصاديا*.

---

[١] راجع كل من:

– محمد عبدالمنعم عفر، "النظرية الاقتصادية في الإسلام"، **مرجع سبق ذكره**، ص ٢٣٦.

– أبو إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشاطبي، " الموافقات"،**مرجع سبق ذكره**، ص٢٣.

* حاجات المستهلك في التصور الإسلامي تتعدد وتتنوع حسب طبيعة الزمان والمكان، ومدى تقدم أهله أو تقهقرهم في سلم التنمية الاجتماعية والاقتصادية، كما أن مفهوم الحاجة نفسها يختلف اختلافا جذريا بين

وقد عبرت الشريعة صراحتاً عن كل ذلك بضابط التوسط والاعتدال، فهو يؤثر على سلوك المستهلك المسلم حتى في إنفاقه على السلع والخدمات المحققة لمقاصد الشريعة الإسلامية، ومن حكمة الشارع سبحانه وتعالى أنه لم يوجهنا إلى حد التوسط والاعتدال في الاستهلاك فقط، بل من حكمته سبحانه وتعالى أن جعل الأمر يمتد إلى ترتيب الحاجات الاستهلاكية المشروعة من أجل تنظيم الاستهلاك مما يتفق مع الأولويات الاقتصادية للمجتمع المسلم، محرما سبحانه وتعالى كل أوجه الاستهلاك التي تخل بطاقات الإنسان العقلية، والجسدية، كتحريم المسكرات (كل ما يذهب العقل)، وكذلك تحريم الترف والتبذير ... الخ، فالإسلام منع كل استهلاك يضر بالفرد والمجتمع المسلم، وكذلك منع أي سلوك استهلاكي يؤدي إلى تبديد الموارد أو إنفاقها في غير ما هو نافع[١].

كما أن الدعوة إلى ترشيد الاستهلاك في ظل تحقيق المقاصد الشرعية لا يقصد بها الحرمان من التمتع بملذات الدنيا، إنما يقصد بها العمل على تربية النفس وضبط السلوك الاستهلاكي حتى يتمكن المسلم من القيام بدوره في النهوض بواجبه الإستخلافي في الأرض، لذا فإنّ الدعوة إلى ترشيد الاستهلاك إنّما ترتبط بحسن عبادة المؤمن لربه، وتفعيل دوره في حماية الأرض والبيئة وتأمين الحياة السليمة للأجيال التي تأتي بعده، وبذلك يحقق في ظل هذا السلوك الاستهلاكي الإيجابي الأهداف المرجوة من المقاصد الشرعية.

مما سبق يؤكد الباحث على أن السلوك الاقتصادي للمستهلك المسلم يتأثر بالاستجابة لأوامر الشرع واجتناب نواهيه، ويتطلب إتباع نظام الأمور وترتيب المقاصد المختلفة. لذا فإن توازن المستهلك المسلم يتطلب إدخال نظام الأهمية والترتيبات المختلفة بطريقة ميسرة يستطيع استيعابها والعمل بها في قراراته لا تختلف إلى حد كبير من شخص لآخر، وتأخذ في اعتبارها ما قد يواجهه من ظروف مختلفة. **ويرى الباحث** أنه من البديهي أن تتعدد الآراء في كيفية تقدير الأوزان النسبية واستخدامها في التعبير عن مقاصد الشريعة الإسلامية نظرا لاختلاف العلماء حول ترتيبها، وبحسب كل حالة. إلا أنها في الطبيعي لن تخرج عن الأهمية الشرعية ونظام الترتيب الذي يعطي

التصورين الإسلامي والوضعي، وبناء على ذلك فإن منهج إشباعها يختلف أيضا، حسب محددات ومقومات كل تصور على حدة، وبالتالى يختلف تبعا لذلك ما هو ضروري وحاجي وتحسيني.

[١] عمر بن فيحان المرزوقي، "ضوابط تنظيم الإستهلاك في الإسلام"، **مرجع سبق ذكره**، ص٢٣.

للدين الأولوية على النفس وللنفس على العقل وللعقل على النسل وللنسل على المال. والذي تكون فيه الضروريات قبل الحاجيات وهذه قبل التحسينات.

وخلاصة الدراسة والتحليل السابق لعلاقة ودور المقاصد الشرعية وأثرها على السلوك الاستهلاكي للمسلم، يبيَّن الإسلام سبل تحقيق مفهوم التوازن في الإنفاق من خلال استخدام ما يمكن أن نطلق عليه سلم الأولويات، حيث يبدأ الإنسان بسد حاجات نفسه أوّلاً، ثمّ أهله، ثمّ أقربائه، ثمّ المحتاجين. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " ابْدَأْ بِنَفْسِكَ فَتَصَدَّقْ عَلَيْهَا، فَإِنْ فَضَلَ شَيْءٌ فَلِأَهْلِكَ، فَإِنْ فَضَلَ عَنْ أَهْلِكَ شَيْءٌ فَلِذِي قَرَابَتِكَ، فَإِنْ فَضَلَ عَنْ ذِي قَرَابَتِكَ شَيْءٌ فَهَكَذَا وَهَكَذَا يَقُولُ : فَبَيْنَ يَدَيْكَ وَعَنْ يَمِينِكَ وَعَنْ شِمَالِكَ "[١].

كما يتضمن سلم أولويات الإنفاق قيام المستهلك بتلبية الضرورات أوّلاً، ثمّ الحاجات ثمّ الكماليات، وهذه هي رتب المصالح عند علماء الأصول[٢]. فيتم تأثر السلوك الاستهلاكي للمسلم وتوجيهه الإنفاق الاستهلاكي وفقا لدرجات السلم الاستهلاكي على الحاجات المشروعة، بحسب أولوياتها الشرعية وهي الضروريات، والحاجيات والتحسينيات.

بالإضافة إلى اعتبارات وترجيحات شرعية تؤكد مبدأ وحدة سلم الاستهلاك للمجتمع المسلم أو ما يعرف بوحدة دالة الرفاهية الاجتماعية إذ لا يراعى تحسيني إذا كان في مراعاته إخلال بحاجي ولا يراعي حاجي إذا كان في مراعاته إخلال بضروري، وبذلك يتم تخصيص الموارد لإشباع الاستهلاك للمسلمين بحسب سلم أولويات للحاجات الحقيقية لعموم أفراد المجتمع المسلم، وليس بحسب القدرة الشرائية التي يستطيع دفعها الأغنياء من أبنائه فقط. وتتأكد هذه النظرة موضوعيا من خلال نظام التوزيع الإسلامي الذي يدعم اقتراعا ديمقراطيا على استخدامات الموارد، ومن خلال قوامة السياسة الشرعية التي تستهدف تحقيق مصلحة الرعية من تخصيصها.

---

[١] **صحيح مسلم**، كِتَاب الزَّكَاةِ، بَابُ الِابْتِدَاءِ فِي النَّفَقَةِ بِالنَّفْسِ ثُمَّ أَهْلِهِ ثُمَّ الْقَرَابَةِ،حديث رقم ١٧٣٧.

[٢] المستصفى" للغزالي: ٦٣٦/١،و"الاحكام" للآمدي: ٣٠٠/٣،و"شرح تنقيح الفصول" للقرافي، ص: ٣٩١، و"بديع النظام" لابن الساعاتي: ٦٣١/٢، و"شرح الكوكب المنير" لابن النجار: ١٥٩/٤.

المبحث الثاني
توازن سلوك المستهلك في الاقتصاد الإسلامي.

إن أيَّ اقتصادي مهْتمٍ بالاقتصاد الإسلامي يَرى ضرورة أن تكون هناك نظرية مستقلَّة لسلوك المستهلِك في الاقتصاد الإسلامي؛ إذْ إنَّ مثل هذه النظرية لم تُطوَّر بعْدُ، ويرى البعض أن هناك مشكلة حقيقية في صياغة النظرية الوضعية المتعلِّقة بسلوك المستهلك، فصياغة النظرية الواقعية تتطلَّب الملاحظات الفعلية عن الإنسان (الاقتصادي) المسْلِم، ولكن ليس هناك مجتمع في العالم المعاصر يمكنه أن يدَّعي بأنه إسلامي تمامًا، بمعنى أنَّه مجتمع يُقِيم إطارًا تنظيميًّا تَلتَزِم فيه العوامل الاقتصادية بتعاليم الإسلام وشرائعه.

كما ينوه الباحث بداية أن الهدف من كتابة هذا المبحث ليس إلا محاولة لوضع تصور يعبر عن وجه نظر الباحث لكيفية تأثير منظومة القيم الإسلامية والمقاصد الشرعية على سلوك المستهلك المسلم، وذلك من خلال دراسة ومناقشة مدى قبول نظرية توازن المستهلك التقليدية في الاقتصاد الإسلامي، وذلك من أجل إيضاح مدى التوافق والاختلاف بين أثر منظومة القيم والأخلاق الإسلامية للمستهلك المسلم والمستهلك غير المسلم في المجتمعات الغربية وأثرها على بناء نظرية اقتصادية لسلوك المستهلك، أو بمعنى آخر مدى التوافق والاختلاف في صياغة نظرية لسلوك المستهلك بين النظامين الوضعي والإسلامي.

المطلب الأول:
مدى قبول نظريات توازن المستهلك التقليدية في الاقتصاد الإسلامي

بداية تناقش هذه الفقرات مدى قبول فكرة توازن المستهلك كما صاغها الاقتصاد الغربي لتكون النظرية السائدة والمفسرة لسلوك كافة سكان العالم– لعمومية العلم–، وقد تم استعراض أهم نظريات سلوك المستهلك في النظام الاقتصادي الوضعي في المبحث الثاني من الفصل الأول لهذه الرسالة، وبالتالي خلص الباحث إلى نتيجة في غاية الأهمية هي أن النظريات المتعلقة بتوازن المستهلك ترتبط بالمستهلك من حيث كونه بشرا يرتبط سلوكه الاستهلاكي إلي حد كبير بقيم ومعتقدات وعادات وتقاليد مجتمعية معينة، وهذا على خلاف معظم النظريات الأخرى لعلم

الاقتصاد والتي ترتبط في أغلبها بعلاقات فنية أو طبيعية، وبناء على هذا يؤكد الباحث على أن نظرية سلوك المستهلك من أكثر النظريات التي تتأثر بشكل مباشر من حيث فروضها وأدوات تحليلها ونتاجها بالإنسان. لذا فإن قبول فروض هذه النظرية والفلسفة التي بنيت عليها يتوقف على مدى قبول الاقتصاد الإسلامي لهذه الفروض.

أ- مدى قبول فكرة المنفعة لتوازن المستهلك في الاقتصاد الإسلامي:

وقد نصت نظرية المنفعة– كما سبق بيانها– أن المستهلك لا يقوم بشراء السلع والخدمات إلا للحصول على منفعة أو إشباع نتيجة لاقتنائه هذه السلع والخدمات، فالإشباع والمنفعة متلازمان، إذ حصول المستهلك على إشباع معين من سلعة ما أو خدمة ما، يدل على أن هذه السلعة أو الخدمة لها منفعة لهذا الفرد

ومن النظرة الأولى لهذه الفكرة نجد أن العقل البشري يقبل أن أي مستهلك ليس مجبرا أن يشتري السلع والخدمات التي لا تحقق له أي منفعة، أو لا تشبع عنده حاجة، وهنا نجد أن الاقتصاد الإسلامي يقبل فكرة أن المستهلك المسلم في حدود دخله إن كان في استطاعته حساب أو مقارنة المنفعة التي يحصل عليها من استهلاك سلع ما أو خدمة بالمنفعة الحدية للنقود، فليس ثمة مخالفة في ذلك للقيم الإسلامية الضابطة لسلوكه، بما أنه لا يخالف في ذلك مبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية؛ كما أن فكرة المنفعة مقياس شخصي تختلف من شخص لآخر، فالفكرة بعيدا عن الانتقادات الفنية الموجهة إليها لا تصدم مع الاقتصاد الإسلامي في هذا الجانب.

وبالتعمق من خلال الدراسة والتحليل في الضوابط التي إرتكز عليها سلوك المستهلك الغربي والتي شكلت عقيدة الاقتصاد الرأسمالي يتبين أن هنا يكمن الاختلاف الحقيقي الذي يجعل عدم قبول نظرية المستهلك باستخدام المنفعة الحدية أمرا لا يُختلف عليه عند علماء الاقتصاد الإسلامي، حيث أن مفهوم المنفعة والفائدة المعتبرة شرعا هنا ليس بنفس المعنى، فاستهلاك السلعة لا يعني بالضرورة الانتفاع منها. فعلى سبيل المثال، فإن الشخص الذي يقوم بشرب الخمر يحصل على منفعة وإشباع معين عند قيامه بشربها، بينما يتعرض في نفس الوقت إلى أضرار صحية متعددة، حيث لا يتحقق أي انتفاع صحي من الخمر فأضراره تفوق بكثير أى منفعة وهمية متحقق

للمستهلك، بالإضافة إلى أن هذا المثال أوضح أمرا يشكل جوهر الخلاف بين الضوابط الحاكمة للسلوك الاستهلاكي بين النظام الاقتصادي الإسلامي وغيره من الأنظمة، وهو ضابط الحلال والحرام (استهلاك الطيبات فقط)، فلم تنضبط فلسفة الاستهلاك عند المستهلك الغربي بضابط قيمي حاكم وهو أن يدور استهلاكه ويقع اختياره على سلع الطيبات فقط دون غيرها من السلع.

مما سبق يؤكد الباحث أن فكرة المنفعة في الاقتصاد الوضعي ليس لها أى دلالة أخلاقية، ولا ترتبط بمنظومة قيم نابعة من وحى أو شريعة، وإنما تُطلق الحرية للمستهلك على مصرعيها مادام ذلك ممكنا، وبهذا فقبول فكرة المنفعة في الاقتصاد الإسلامي يتوقف على ضبط السلوك الاستهلاكي بمبادئ وأحكام الشريعة من جهة، والتزام المسلم بمنظومة القيم الإسلامية التي تشكل وتتمم جوهر الأخلاق من جهة أخرى، لتحقق مقاصد الشريعة الإسلامية من اللوازم الخمس، وبالتالي ضبط مفهوم المنفعة ليقصد بها المنفعة المعتبرة شرعا.

كما أن فكرة المنفعة وقانون تناقص المنفعة لتحليل سلوك المستهلك والمستهلكين في السوق يعتمد على الفرض القائل بأن المستهلك يتصرف بحكمة (المستهلك الرشيد)، في سبيل الوصول إلى أهداف معينة نتيجة لاستهلاكه مختلف السلع والخدمات آخذا في اعتباره أن هناك بعض الحدود تحد من تصرفاته[١]. فهل تتفق تلك الأهداف والحدود مع الاقتصاد الإسلامي.

إن الهدف من إنفاق الدخل على مختلف السلع والخدمات – في نظر المستهلك الرشيد– هو الحصول على أكبر مقدار من الرضا أو المنفعة الكلية، وعليه فتظهر هنا مجموعة من العوامل المؤثرة على شعور الرضا لدى المستهلك منها ذوق هذا المستهلك ودرجة تفضيله لمجموعة السلع والخدمات على مجموعة أخرى، ومن ثم فإن ذوق المستهلك لاشك أنه يتأثر بمنظومة القيم التي شكلت ذوقه وتفضيلاته، فنجد المستهلك الغربي يشعر بالرضا عندما يتمكن من شراء أجود أنواع الخمور، وبهذا يعتقد أنه وصل إلى أعلى مستوى للمنفعة الكلية لدخله.

---

[١] محمد إبراهيم دكروري، محمد جلال الدين أبوالدهب، "**النظرية الاقتصادية – المبادئ والأسس**"، مكتبة عين شمس، القاهرة، ١٩٧١، ص ١٢٠.

أما المستهلك المسلم لن يشعر أبدا بالرضا إذا استهلك أى سلعة من سلع الخبائث، ولن يعد سلوكه رشيدا من وجه نظر الاقتصاد الإسلامي إلا إذا انضبط ذوقه وتفضيلاته مع مراد الله منه. وعليه فإن يمكن القول أن هناك بون شاسع بين ضوابط تحقيق هدف المستهلك المسلم وهدف المستهلك غير المسلم، وذلك رغم قبول الفكرة لدى الباحث من حيث صياغتها ومنطوقها مع اختلاف ضوابطها ومنظومة القيم المؤثرة على مفهوم فرضية الرشد الاستهلاكي.

عليه فإن فرضية الرشد الاقتصادي في الاقتصاد الوضعي ما هي إلا مبدأ عقلانية شكلّية كثيفة تدفعه إلى[١]:

أ-أن يبحث، دون أي تردد، عن سعادته الخاصة.
ب-أن يفضل الأشياء التي تؤمن له أقصى حد من الإرتواءات.

أما الحدود التي تواجه المستهلك في نظرية المنفعة الوضعية تنحصر في الدخل الذي يتحصل عليه وأسعار السلع والخدمات التي يرغب في استهلاكها خلال فترة زمنية معينة. ويمثل الدخل كل الأموال التي يتحصل عليها المستهلك بما في ذلك الأموال التي يقترضها، كما أن أسعار السلع والخدامات تكون ثابتة بالنسبة للمستهلك، حيث أنه لن يستطيع بمفرده كمشتري أن يؤثر عليها. **ويرى الباحث** أن هذه الشروط الفنية اللازمة لصياغة النظرية لا يختلف معها فكر الاقتصاد الإسلامي بشرط انضباط فرضية الرشد الاستهلاكي بمنظومة القيم الإسلامية، والتي وجهت سلوك المستهلك لمجموعة السلع الطيبات والتي لايشكل استهلاكها ضررا لغيره من أفراد مجتمعه.

والنتيجة التي يخرج بها الباحث هنا هو قبول نظرية المنفعة من حيث صياغتها، مع اختلاف جوهرها وفلسفتهامن الاقتصاد الوضعي عن الاقتصاد الإسلامي، حيث تنضبط فرضية الرشد الاستهلاكي (المستهلك الرشيد) بمنظومة القيم الإسلامية، ومقاصد الشريعة الإسلامية، وما يتعلق بالجانب الفني في حساب توازن المستهلك فليس هناك حرج من الاستفادة منه.

---

١ جان بودريار، "**من أجل نظرية فى الإستهلاك**"، ع ٣٥، مجلة العرب والفكر العالمي – لبنان ٢٠١٥م ، ص ٥٤.

ب-مدى قبول أسلوب منحنيات السواء لتوازن المستهلك في الاقتصاد الإسلامي:

منحنيات السواء عبارة عن صورة بيانية لدرجة تفضيل المستهلك وذوقه بالنسبة للسلع والخدمات، وهي بذلك تعتبر طريقة بديلة ومكملة لطريقة تعظيم المنفعة الكلاسيكية في شرح وتفسير سلوك المستهلك، إلا أنها تمتاز عن طريقة المنفعة في كونها قد حدت من ضرورة وضع الفروض الخاصة بقياس المنفعة ومبدأ تناقص المنفعة الحدية، وتجدر الإشارة أن الطريقتين تعطيان نفس النتائج، فهما في الواقع يكملان بعضهما في تفهم سلوك المستهلك بطريقة أدق عما إذا استخدمت أحداهما.

كما يمكن وضع الشروط الضرورية لتعظيم رضاء المستهلك في تحليل منحنيات السواء عن طريق المنفعة الكلاسيكية، وكما سبق بيانه في الفصل الأول من هذه الرسالة يبلغ المستهلك تحقيق أقصي إشباع ممكن عندما يكون خط الميزانية مماسا لمنحنى سواء المستهلك.

وبالتالي فإن النتيجة التي يخرج بها الباحث هنا هي نفس النتيجة السابقة القائلة بقبول النظرية من حيث صياغتها، مع اختلاف جوهرها وفلسفتها من الاقتصاد الوضعي عن الاقتصاد الإسلامي، حيث تنضبط فرضية الرشد الاستهلاكي (المستهلك الرشيد) بمنظومة القيم الإسلامية، ومقاصد الشريعة الإسلامية، وما يتعلق بالجانب الفني في حساب توازن المستهلك فليس هناك حرج من الاستفادة منه.

ت-نظرة عامة على المساهمات الإسلامية لتوازن المستهلك:

من الملاحظ خلال العقدين الماضيين أن الكتابات في موضوع الاقتصاد الإسلامي نموا كبيرًا، مما أدى إلى انتشار الأدب الاقتصادي الإسلامي كما ونوعًا ليشمل مواضيعَ شتى، وكان لموضوع سلوك المستهلك حيزا كبيرا من بين الموضوعات الاقتصادية المختلفة، بل إن هناك دراسات ومحاولات كثيرة للاقتصاديين المسلمين عن المنظور الإسلامي الخاص بنظرية توازن

سلوك المستهلك*، وذلك بهدف الوصول إلى أدوات تحليلية تكون قادرة على وصف سلوك المستهلك المسلم "كما لو كان"؛ أي: تصف التصرف الواقعي للمستهلك المسلم، محددة المسلمات الحاكمة لهذا السلوك، وكيفية تفضيل المستهلِك المسلِم بين أنواع الإنفاق.

عليه، يمكن تصنيف الكتابات حول نظرية توازن سلوك المستهلك في الاقتصاد الإسلامي، من حيث إسهامُها في تقديم بديل لنظرية سلوك المستهلك الوضعية، إلى مجموعات ثلاث: **المجموعة الأولى:** تَدُور حول فكرة ترتيب أولويات المستهلك المسْلِم؛ **المجموعة الثانية:** فقد تركَّزَت حول إعادة تعريف رشد المستهلك من منظور إسلامي؛ **المجموعة الثالثة:** وتتميَّز بأنها لا تضع النجاح الدنيوي جنبًا إلى جنب مع النجاح الأخروي في دالة هدف المستهلك التي يحاول أن يحصل على أعلى قيمة لها، وإنما تفرِّق بين قرار المستهلك بتوزيع دخْله بين الأغراض الاستهلاكية من جهة، وأغراض الإنفاق في وجوه الخير (كمساعدة الفقراء وقضاء حوائج المحتاجين) من جهة أخرى[١].

وتجدر الإشارة إلي أن هناك شبه اتفاق في الأدبيات الاقتصادية التي تتعلق بتوازن المستهلك في عدد من النقاط وهي[٢]:

أ- اختلاف مفهوم الرشد الاقتصادي في الاقتصاد الإسلامي عنه في الاقتصاد التقليدي، مع توضيح المفهوم.

ب- التزام المستهلك بأحكام الشريعة الإسلامية من حيث الابتعاد عن استهلاك السلع المحرمة.

ج- اختلاف مفهوم المنفعة في الاقتصاد الإسلامي عنه في الاقتصاد التقليدي.

---

* **يقصد بدراسة توازن المستهلك**:توضيح الكيفية أو الطريقة التي يتصرف بها المستهلك (شخصية حقيقية كانت أم معنوية) لتحقيق أعلى إشباع ممكن لحاجاته من السلع والخدمات بدخله المحدود وبالأسعار السائدة. وعند دراسة توازن المستهلك المسلم يراعى تقييده بالحلال والحرام، والنافع والضار، ومنافع غيره من أفراد المجتمع، كما يُنظر إلى تحقيق امنافع الأخروية وإشباع الحاجات الدينية بعين الإعتبار.

[١] زيد بن محمد الرماني، " الرؤية الإسلامية لسلوك المستهلك"، **مرجع سبق ذكره**، ص٧١-٧٢.

[٢] هبة الله على السالوس، " **تعريف ببعض دراسات توازن المستهلك في الاقتصاد الإسلامي – دراسة نقدية**"، العدد ٤٦ من مجلة مركز صالح عبدالله كامل للاقتصاد الاسلامي، القاهرة، ٢٠١٢م، ص ١٣٣.

د- تأثير اليقين بالثواب والعقاب الأخروي على الاستهلاك، سواء من حيث مفهوم الرشد أو المنفعة، أو التحرك في مناطق الاستهلاك المختلفة، أو توزيع المستهلك لدخله.

هـ- وجود سلم أولويات للمستهلك المسلم هو الضروريات فالحاجيات فالتحسينيات.

مما سبق يتبين أن الأدبيات الاقتصادية الإسلامية لسلوك المستهلك اتفقت في اختلاف مفهوم الرشد الاقتصادي في الاقتصاد الإسلامي عنه في الاقتصاد التقليدي، واختلاف مفهوم المنفعة في الاقتصاد الإسلامي عنه في الاقتصاد التقليدي، والتزام المستهلك المسلم بأحكام الشريعة الإسلامية من حيث الابتعاد عن استهلاك السلع المحرمة، الأمر الذي يتفق مع التحليل السابق للباحث.

المطلب الثاني:
مقترح لإطار توازن سلوك المستهلك في الاقتصاد الإسلامي

حاول البحث من بيان أثر منظومة القيم الإسلامية على سلوك المستهلك، ليصل إلى إجابة واضحة لهذا التساؤل، وهو: هل يستهلك الإنسان ليعيشأم يعيش الإنسان ليستهلك؟، لقد اختار الإسلام الخيار الأول بينما اختارت الفلسفة النفعية الخيار الثاني: أن يؤمن الناس بمبدأ اللذة ويقرروا الاستمتاع، وهو سلوك بهيمي، يقول الله تعالى: "وَالَّذِينَ كَفَرُوا يَتَمَتَّعُونَ وَيَأْكُلُونَ كَمَا تَأْكُلُ الْأَنْعَامُ وَالنَّارُ مَثْوًى لَّهُمْ " سورة محمد الآية رقم (١٢)، وهو سلوك استهلاكي مبني على أصلِ عقائدي خاطئ: وتتمثل نظرتهم القاصرة في قوله تعالى: " وَقَالُوا إِنْ هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ " سورة الأنعام الآية رقم (٢٩)، ومن كانت هذه عقيدته لا شك يرى الرشد كل الرشد في الاستزادة من متاع الدنيا قبل فنائها أو رحيله عنها.

بينما نجد أن الاستهلاك في الإسلام وسيلة وليس غاية على حين أن الاستهلاك في الغرب هو الغاية النهائية من حياة الإنسان، وفي إطار ذلك فإن الفرد يستهلك ما شاء بهدف المتعة الدنيوية[١]. حتى أصبح المستهلك في الغرب يقول: أنا موجود بقدر ما أملك وما أستهلك[٢].

فالمستهلك المسلم – وإن استمتع من استهلاكه إلا أن الاستهلاك يبقى وسيلة، وليس هدفا نهائيا في حد ذاته. فالمسلم يستهلك ليعيش وهو يعيش ليعمر الأرض ويعبد الله ويسعى في نيل ثوابه.

وقد أشار ابن قيم الجوزية – رحمه الله – إلى هذا المعنى موضحا أن الاستهلاك وسيلة إلى قيام الشخص بما وكل إليه من أعمال فيقول: "وأما المطاعم والمشارب والملابس والمناكح فهي داخلة فيما يقيم الأبدان ويحفظها من الفساد والهلاك وفيما يعود ببقاء النوع الإنساني ليتم بذلك قوام الأجساد وحفظ النوع فيتحمل الأمانة التي عرضت على السماوات والأرض ويقوى على حملها وأدائها، ويتمكن من شكر مولي الأنعام ومسديه"[٣].

كما أن الإسلام لا يضبط اتجاه الاستهلاك نحو الطيبات فقط، إنما يضبط درجته أيضاً، فالإنسان مأمور بالاستهلاك إلى الحد الذي يؤمّن كامل طاقته ومنهي عن الإسراف وتجاوز الحد الذي يستلزمه ذلك، ويأتي توجيه السلوك الإنفاقي متسقاً مع هذا التوجه ومؤكداً وسطية الاستهلاك، والأحكام الواردة – كما سبق بيانها في الفصل الثاني من هذه الرسالة– في هذا الصدد تحصّن المجتمع المسلم من أنماط الاستهلاك غير الرشيدة فلا ترف ولا تبذير، وبالمقابل لا بخل ولا تقتير، فكلا الأمرين جنوح لا يتسق مع الفطرة ولا مع الشرع.

---

[١] مراد محمد علي، "**المستهلكون في الإسلام**"، الاتحاد التعاوني الاستهلاكي المركزي، القاهرة، يوليو ١٩٨٥ م، ص ٦٠-٦٣

[٢] إريك فروم، "**الإنسان بين الجوهر والمظهر نتملك أو نكون**"، ترجمة سعد زهران، عالم المعرفة، الكويت، ع ١٤٠ ، ذو الحجة ١٤٠٩ هـ

[٣] ابن قيم الجوزية، "**مفتاح دار السعادة**"، دار الكتب العلمية، بيروت، د. ت، ج ٥/٢

ففكْرة الإنسان في الاقتصاد الإسلامي تختلف عن الإنسان الاقتصادي الذي لا همَّ له إلاَّ الحصول على أقصى ما يمكن من إشباع حاجاته، كما تختلف عن الإنسان الاجتماعي والاقتصادي الذي يتحدَّث عنه الاقتصاد الحديث؛ فالإنسان في الاقتصاد الإسلامي تحفِّزه حوافزُ خُلقية، كما تحفزه حوافز مادية كالمنفعة الشخصية، وكذلك خدمة الآخرين، هذه الفكرة عن الإنسان أقرب إلى الواقع، ولما كان علم الاقتصاد يحاول الاقتراب في تحليله من الواقع بقدر الإمكان، فإنَّ الفكرة الإسلامية عن الإنسان يمكن أن تُسهِم في توجيه السياسات والتخطيط.

وقبل عرض التصور المقترح يوضح الباحث أهمية المنهج المعياري للنظام الاقتصادي ، حيث تمثل نقطة جوهرية أخري في التفريق بين النظام الاقتصادي الإسلامي والوضعي، والتي يمكن أن تتحدَّد في قضيتين رئيسيتين، هما[١]:

الأولى: أن الاقتصاد المعياري هو الذي يحدِّد هيكل النظام الاقتصادي، فهو يحدد هَدف النظام وطبيعته وحركيَّة عمَلِه، فأيُّ نظام اقتصادي هو انعكاس لفلسفة المجتمع، فالنظام الاقتصادي الرأسمالي مثلاً هو انعكاس لفلسفة الرأسمالية التي تنطلق من الحرّية الفردية، والتي هدفها تحقيق الكفاءة الاقتصادية، والنظام الاقتصادي الإسلامي ينطلق من قاعدة واضحة تتمثَّل في أن الشريعة الإسلامية هي التي تحدِّد القواعد والمبادئ الإسلامية، مثل تحريم الربا، وتحريم الخمر، واستخدام نظام المشاركة، وتطبيق فريضة الزكاة...الخ.

الثانية: أن اتِّخاذ ورسم السياسة الاقتصادية عادة ما يتم من خلال الاقتصاد المعياري؛ إذْ هو الذي يحدد طبيعة الاختيار بين البدائل المتاحة، وفي الاقتصاد الإسلامي فإن المعايير الإسلامية هي التي تحدِّد قواعد النظام، وتحدد الأسُس التي يتم اتباعها لكيفية تحديد الأولويات، ومن ثَم اتخاذ القرار الاقتصادي، ومن أمثلة ذلك: قاعدة درْء المفاسد أَوْلى من جَلْب المنافع، وقاعدة الغُنْم بالغُرْم، وقاعدة لا ضرَر ولا ضِرَار، وغير ذلك من المعايير والقيم والقواعد الإسلامية.

---

[١] زيد بن محمد الرماني، "الرؤية الإسلامية لسلوك المستهلك"، **مرجع سبق ذكره**، ص٧١-٧٢.

والواقع أن الاقتصاد الإسلامي يدْرُس السلوك الاقتصادي للناس الذين يعيشون وفقًا لمنهج الإسلام في الحياة، المنهج الذي يشمل الجوانب الاقتصادية في الحياة، مثلما يسَعُ الجوانب الأخرى: الخلُقية، والرُّوحية، والاجتماعية، والسياسية وغيرها.

لذا؛ فالاقتصاد الإسلامي لا يهمُّه مجرَّد الجوانب الوضعية من السلوك الاقتصادي فقط، وإنما الجوانب المعيارية أيضًا، ومثلما يخطئ الادِّعاء بأن علم الاقتصاد وضعي في مجْمَله، نخْطِئ إذا ما افترضنا أنَّ الاقتصاد الإسلامي معياري بمجموعِه؛ فدراسة الجوانب الواقعية من السلوك الاقتصادي لا تقل أهمية في الاقتصاد الإسلامي عن الجوانب المعيارية.

أ- نموذج لإطار توازن سلوك المستهلك في الاقتصاد الإسلامي:

بعد عرض ودراسة وتحليل عدد من المحاولات البحثية الجادة للتوصل إلي صيغة توازن المستهلك المسلم بمحاولة إدراج عدد من المتغيرات الإسلامية مثل المنفعة الروحية والتي تعني الشعور بالرضا والسعادة، وكذلك الترتيب المقاصدي وأثره في تكوين سلم أولويات الإنفاق الاستهلاكي للمسلم، ومحاولة صياغة دوال رياضية تعكس رؤية كل باحث، إلا أن جميع هذه الدراسات وجهة إليها عدد من الانتقادات المختلفة – سواء الدارسات الواردة هنا أو غيرها–، تجعلها لا تعبر عن الواقع بصورة يمكن الاعتماد عليها بشكل علمي في اشتقاق منحنى الطلب، ومن ثم شاب تحليل هذه الدراسات العموم وعدم الإقناع، ورغم ذلك يبقي الإجابة **على سؤال هام** وهو: هل تصلح مسلَّمات النظرية الوضعية لتفسير سلوك المستهلك المسلم في جميع الأحوال؟ **والإجابة بالطبع: لا**، بل يجب وضع مسلَّمات لتفسير تفضيلات المستهلك المسلم تَنْبع من صميم تعاليم الدِّين الإسلامي، وتعكس التقاليد والقيم التي جاء بها الإسلام. واعتمادا على أن منظومة القيم الإسلامية وجهت سلوك المسلم نحو الرشد الاستهلاكي الذي يختلف في مفهومه عن الرشد الاستهلاكي لغير المسلم (فقد عرض الباحث في الفصل الثاني من هذه الرسالة أن الرشد الاستهلاكي للمسلم هو جماع القيم الإسلامية)، وانطلاقا من الغاية النهائية لكل من المسلم وغير المسلم فإن الصيغة المقترحة للمستهلك المسلم تختلف في **مضمون فرضياتها ومنطلقاتها** عن النظرية الوضعية، ولا تختلف في جانبها الفني (الصيغة الرياضية)؛ حيث تعكس مفهوم الرشد بمعناه الإسلامي، وتستخدم الأساليب الفنية للاقتصاد الوضعي للتعبير عنها من نظرية توازن المستهلك سواء باستخدام المنفعة أو منحنيات السواء.

وبذلك يتفق الباحث مع رؤية الدكتور شوقي دنيا، حيث يرَى أن السلوك الاستهلاكي للمسلم يتَّفق مع السلوك الاستهلاكي لغير المسلم في بعض الوجوه، حيث يحقِّق المسلم توازنه الاستهلاكي مثله مثل غيره، عندما يحصل على أكبر إشباع ممكن، ويختلف معه في وجوه أخرى من ناحيتين[١]:

أ- عند اتخاذ قرار تخصيص جزء من دخله للاستهلاك، فهو محكوم بعوامل خاصَّة.
ب-خريطة استهلاك المسلم تتميَّز عن خريطة غيره من حيث محتوياتُها من السلع والخدمات.

وبما أن توازن المستهلك يتعلق بكيفية إنفاقه الجزء المخصص من دخله علي سلع وخدمات، فالمسلم شأنه شأن بقية المستهلكين، سوف يطلب بعض السلع والخدمات، ومن الطبيعي أنه سوف يجري مقارنة بين ما يشتريه وما يدفعه ثمنا له، ولن يقبل على الشراء إلا إذا اطمأن إلي أن منفعتها أكبر من ثمنها أو على الأقل مساوية لها، وهذا أمر فطري طالما توفرت صفة العقل لأي إنسان*.

ب- الدوافع وراء تبنى هذا التصور المقترح:

١- أن خط الميزانية يعبر عن الجزء المخصص من الدخل للاستهلاك، ويخصص المسلم الرشيد – شأنه شأن أي مستهلك آخر في العالم- كم من دخله سيوجهه للإنفاق الاستهلاكي، وكم سيوجه لأوجه الخير المختلفة، وكم سيدخر...الخ.

١شوقي أحمد دنيا، "مقدمة في علم الاقتصاد الإسلامي"، مطبوعات كلية التجارة جامعة الأزهر، ٢٠٠٣م، ص ١٠٤.

* ومما يذكر في هذا الصدد تعبير الفقهاء حول تعريف البيع علي أنه" عقد ذو مكايسة" أي أنه يقوم على الرشد واستخدام العقل إلى آخر مدى من طرفيه.

٢- إن ترتيب الضروريات والحاجيات والتحسينيات من حيث السلوك الاستهلاكي تختلف من مسلم لمسلم آخر داخل المجتمع، فما يعتبر ضروريا للبعض قد يعتبر حاجيا للبعض الآخر، كما لا يمكن إغفالها في التأثير على السلوك الاستهلاكي وأولوياته طبقا لهذا السلم الاستهلاكي للفرد، وإنما تترك للأحكام الذاتية للأشخاص، ويرى الباحث أن تبقي كإطار عام حاكم لسلوكه ضمن مكونات فرضية الرشد الاستهلاكي للمسلم.

٣- إن إمكانية قياس المنفعة رغم كونها الفكرة العبقرية التي بُنيت عليها نظرية توازن المستهلك في الاقتصاد الوضعي، والفكرة الموصلة لنظرية توازن المستهلك باستخدام المعيار الترتيبي للمنفعة، إلا أنه تم انتقاد هذه الفكرة لعدم قابلية المنفعة للقياس، وعدم قدرة الأفراد أنفسهم على إجراء عمليات حسابية سريعة ودقيقة لقياس المنافع لكل سلعة وخدمة يقبلون على استهلاكها، فضلا علي تباين منفعة نفس السلعة لأفراد يعيشون داخل أسرة واحدة ولهم نفس الظروف المعيشية، فكيف يتم إدراج المنافع الأخروية في نموذج توازن المستهلك المسلم وافتراض قياس منفعتها، وأقصد هنا الإنفاق على أوجه الخير المختلفة، والتي تعد إنفاقا يتمثل في كونه تحويلات من الأغنياء للفقراء، كما لا يمكن للباحث أن يتجاهل أثر هذا الإنفاق على مستوى الاقتصاد القومي، حيث يتم تحويله في نهاية الأمر إلى استهلاك نحو السلع الضرورية بالنسبة للأشخاص المحول إليهم هذا الإنفاق، وهذا هو الأثر المؤثر عند اشتقاق منحنى الطلب الكلى، كما لا ينكر الباحث أنه قد يكون له تأثير على الجزء المخصص للاستهلاك لمن يوجه هذا الجزء من دخله لأوجه الخير المختلفة، لكن يبقى هذا الأثر مناط به الأفراد أنفسهم، وهو ما يقوي من تبنى وجهة نظر الباحث.

٤- أثر منظومة القيم الإسلامية لا تظهر فقط على سلوك الأفراد أو الجزء الملتزم فقط منهم، ففي المجتمع المسلم تكون القيم الإسلامية لها دور بارز في منع إنتاج السلع الضارة والمحرمة شرعا من قبل ولى الأمر في الدول الإسلامية، مثل صناعة الخمور وغيرها من المحرمات، والباحث بذلك لا يتجاهل الواقع الذي نعيشه وإنما يُعمل المنهج المعياري، وهو ما يجب أن يكون عليه المجتمع المسلم، ونحن هنا بصدد أثر منظومة

القيم الإسلامية على سلوك المستهلك وليس المجتمع، وبذلك يعمل كلا من المنهج المعياري والموضوعي في هذا النموذج المقترح تبنيه لتوازن المستهلك المسلم، وهكذا قد تغلب الباحث على مشكلة كيفية الجمع بين المنهجين (المعياري، والموضوعي) في بناء النظرية الاقتصادية الإسلامية لسلوك المستهلك، حيث أن الاقتصاد الإسلامي لا معنى له إلا في مجتمع مسلم، ولابد من تحول إسلامي كامل للاستفادة منه وتطبيقاته.

٥- قامت النظرية الاقتصادية الوضعية على ما يسمَّى بالقوانين الشاملة للاقتصاد، كقوانين زيادة المنفعة وتحقيق أقصى قدْر من الرِّبح، ليست سوى افتراضات جذورُها معتقدات فلسفية وليست موضوعية، تتغير من زمان لأخر، وعليه يتبين من ذلك أن الفرق الجوهري بين النظامين الوضعي والإسلامي يتمثل في فلسفة ومرجعية كل نظام، وهذا لا ينفي إمكانية الاستفادة من الأمور الفنية في تحقيق توازن المستهلك المسلم، بما أنها لا تتصادم مع فلسفته ومرجعيته. فالاختلاف قائم على مستوى القواعد والأصول أما على مستوى الجزئيات والأدوات فقد يكون وقد لا يكون، ولا ضير من موافقة الاقتصاد الإسلامي لغيره في مثل تلك المعالجات الجزئية.

٦- يبنى سلوك المستهلك المسلم على مجموعة من القواعد والقيم الإسلامية، التي تنظِّم العلاقة بين الاستهلاك والادِّخار والاستثمار، إلاَّ أنَّ افتراض توافر هذه القواعد والقيم الإسلامية لا يعني افتراض وجود درجة موحَّدة من تقْوى الله لدى المستهلِكِين، فالأفراد يتدرَّجون بخصوص الالتزام بالمبادئ الدينية والقيم والقواعد الإسلامية بين الحد الأدنى للالتزام، وصولاً إلى المستوى الأعلى، ومن ثم، فإن درجة التقوى يجب أن تؤثِّر على درجة التزام المستهلك بهذه القيم والقواعد الإسلامية، المؤثِّرة بدورها على سلوكه الاستهلاكي، مما يجعلها أمور ذاتية الأحكام تختلف من مسلم لأخر.

٧- تبني الباحث وجهة نظر متعلقة بإيمانه بالتخصص وتقسيم العمل، فمجال علم الاقتصاد في توازن المستهلك يختص بالجزء المتاح من الدخل للاستهلاك، فالزكاة في هذا المجال ليست جزءا من الدخل متاح للاستهلاك فهي فريضة واجبة الأداء، كما أن الإنفاق على أوجه الخير المختلفة مثل الصدقات فهي جزء اختياري من الدخل ليس

متاح للاستهلاك، ومن الممكن أن ننظر إليه بالنظرة الاقتصادية على أنه نوع من الإنفاق الاستثماري للفرد مع اختلاف البعد الزمني، كما يمكن اعتباره الادخار الإيجابي للمجتمع حيث يتم تحويل هذا الجزء من الدخل ليخضع لإرادة استهلاك أشخاص آخرين، ومما لا شك فيه أن هذا الجزء من الدخل فائض عن الحاجة – وهذا حتى لو كانت هذه الصدقات عينية –، فوجهة النظر هنا أن هذا الجزء المقتطع من الدخل عندما قرر صاحبه توجيهه للإنفاق الخيري لم يقع بهذا ضمن نطاق خط ميزانيته فهو ليس مخصص للاستهلاك، بالإضافة إلى أن المسلم يحكمه حد عدم الإسراف في استهلاكه.

بناء على ما سبق فإن الاختلاف الحقيقي يتمثل في مدخلات النظرية فقط من حيث القيم والأخلاق الحاكمة لسلوك المستهلك، فينظر البعض بأن رشد المستهلك في النظرية الاقتصادية التقليدية يفسر السلوك البشري على أنه عمليات حسابية دقيقة موجهة بحذر وعناية نحو تحقيق الفائدة الاقتصادية، والحقيقة أن فرضية الرشد تعنى أن المستهلك يحاول توزيع دخله المحدود بين السلع والخدمات العاجلة منها والآجلة (الادخار)، بحيث يحصل على أقصي منفعة ولا يعنى هذا أن المستهلك يقوم فعلا بالحسابات الدقيقة للمنافع الحدية، ولكنها تعنى أن المستهلك يوزع دخله كما لو كان يفعل ذلك.

كما يؤكد الباحث بجانب المبررات السابقة التي تعبر عن وجهة نظره من أنه لا حرج في استخدام الأساليب الفنية التي انتهى إليها الاقتصاد الوضعي من نظريات توازن المستهلك، حيث أن الاختلاف يتمثل في مُدخلات النظرية من حيث منظومة القيم الإسلامية المؤثرة على سلوك المستهلك، وبالطبع سيختلف مخرجات النظرية سواء على مستوى الفرد أو على مستوى المجتمع ككل، وليس هناك اختلاف يذكر في مرحلة أخذ القرار وأدواته وعملياته.

خلاصة الفصل الثالث

تناول هذا الفصل بيان دور المقاصد الشرعية في تحديد أولويات إنفاق المستهلك، وبيان أثرها على سلوك المستهلك المسلم، من حيث ترتيب أولوياته وفقا لسلم استهلاك يتمثل في إشباع مجموعة سلع الضروريات أولا، ثم إشباع مجموعة سلع الحاجيات، ثم إشباع مجموعة سلع التحسينات، وتوصل الباحث إلي أن هذا الترتيب يخدم في المقام الأول الرشد الاستهلاكي الإسلامي في إشباع حاجات المستهلك المسلم، وذلك رغم وجود اختلاف لمجموعة السلع التي تقع تحت الضروريات من شريحة لأخرى داخل المجتمع المسلم.

كما حاول الباحث تقديم تصور مقترح لتوازن المستهلك في الاقتصاد الإسلامي مبني علي أسس علمية بعد مناقشة مدى قبول فكرة المنفعة ومنحنيات السواء لتوازن المستهلك في الاقتصاد الإسلامي، وإلقاء نظرة عامة للأدبيات الاقتصادية والتي حاولت تقديم مقترحات كانت لا شك لها إسهامات متميزة في دراسة موضوع توازن سلوك المستهلك في الاقتصاد الإسلامي، إلا أن هذه المقترحات وجهة لها أسهم الانتقادات من عدد من الباحثين المهتمين بالاقتصاد الإسلامي، والتي على رأسها عدم قابلية هذه المقترحات للتطبيق، وبالتالي عدم القدرة على اشتقاق منحنى الطلب منها بصورة واقعية، ليصل الباحث أن أغلب المحاولات جانبها الصواب في أن هناك اختلاف واضح للمنطلقات الفلسفية التي بني عليها كل من الاقتصاد الإسلامي والاقتصاد الوضعي، ولا سيما في موضوع توازن سلوك المستهلك، ولم يجد الباحث حرج بعد النظرة الموضوعية من استخدام الأساليب الفنية لتوازن المستهلك في الاقتصاد الوضعي بما أنها لا تصدم بضوابط ومنهج الاقتصاد الإسلامي.

الخـاتمـــــــة

أولاً: النتائج

تناول البحث دراسة وتحليل الموضوعات الرئيسية التالية:

الفصل الأول: تم فيه بحث سلوك المستهلك بين الاقتصاد الوضعي والإسلامي.
الفصل الثاني: تم فيه بحث القيم الإسلامية الضابطة للسلوك الاستهلاكي.
الفصل الثالث: تم فيه تقديم مقترح لإطار توازن سلوك المستهلك في الاقتصاد الإسلامي.

الاختبار المعياري لصحة الفرضيات

من واقع التحليل تبين "أن فاعلية وكفاءة تطبيق منظومة القيم والضوابط التي تحكم السلوك الاستهلاكي في الاقتصاد الوضعي تصطدم مع التطبيق في الواقع العملي للمجتمع المسلم.".

كما تبين أن "منظومة القيم في ظل الاقتصاد الإسلامي تدعم عدم التعارض بين إمكانية تحقيق الإنسان أكبر إشباع ممكن وبين عدم الإضرار بمصالح الغير، ومن ثم تحقيق الأهداف العامة للاقتصاد الإسلامي".

مما يؤكد صحة الفرضيتان اللتان بني عليهما البحث.

وفي ضوء ما تمت دراسته تم محاولة استخلاص بعض النتائج التي توصلنا إليها من خلال هذا البحث في النقاط التالية:

أ- سلوك المستهلك بين الاقتصاد الوضعي والإسلامي:

١- ترتب على اختلاف نظرة الإسلام والنظم الوضعية للإنسان والحياة، اختلاف نظرتهم للاستهلاك.
٢- ينظر الإسلام إلى الاستهلاك على أنه ظاهرة بشرية تدوم وتبقي ما بقيت حركة الحياة، وتكون ندا لظاهرة الإنتاج، والاستهلاك في مقابل الإنتاج يجسد مفهوم المعادلة الاقتصادية التي تكون من أعمار الأرض.
٣- مرت أهمية ومكانة الاستهلاك بمراحل متعددة في النظم الاقتصادية التقليدية من مرحلة التهميش إلي مرحلة التقشف إلى مناداة البعض بالترف الاستهلاكي (الإسراف) وظل هذا

التخبط فترة من الزمن إلي أن اتفق المتخصصين اليوم في مجال الاقتصاد الوضعي إلي أهمية ومكانة الاستهلاك الذي يمثل أحد طرفا المعادلة الاقتصادية.

٤- من خلال دراسة وتحليل النظريات المتعلقة بتوازن المستهلك في الاقتصاد الوضعي يتضح أن هناك اختلاف واضح لمفهوم الرشد في الاقتصاد الوضعي عنه في الاقتصاد الإسلامي.

ب- القيم الإسلامية الضابطة للسلوك الاستهلاكي:

١- تمثل القيمة العليا التي تضبط السلوك الاستهلاكي للمسلم قيمة "الرشد الاستهلاكي" فهي جماع القيم الإسلامية المتعلقة بالسلوك الاستهلاكي، وجميع القيم في هذا المجال ما هي إلا لبنات في بناء ينتهي بهذه القيمة العليا التي تحقق الرشد الاقتصادي على مستوى الفرد – وهو موضوع بحثنا – والمجتمع.

٢- يبني افتراض "الرشد الاقتصادي" في الاقتصاد الوضعي على أساس فكرة الإنسان الاقتصادي ويشير هذا المفهوم إلي "أن الإنسان ذاته، إنما يدخل كشكل مجرد فقط في الاقتصاد، أو باعتباره أداة لتعظيم الربح أو تعظيم الرفاهية"، دون قيد تجاه غيره، ودون مراعاة لسلم أولويات المجتمع.

٣- هناك اختلاف كبير وبون شاسع بين مفهوم "الرشد الاستهلاكي" في الاقتصاد الإسلامي والاقتصادي الوضعي كقيمة حاكمة لسلوك المستهلك، فيقوم في الاقتصاد الإسلامي على مبدأ القصد والعدل، والذي يعني الوسطية والاعتدال في الإنفاق والاستهلاك (فلا إسراف وتبذير ولا بخل وتقتير)، بينما يراد به في الاقتصاد التقليدي أن يحقق المستهلك أقصي إشباع ممكن سواء أدى ذلك الاستهلاك إلى الإسراف والتبذير أم لم يؤد.

٤- ضبط الإسلام سلوك الأفراد في جميع مستويات استهلاكهم، والمجتمع ككل يحتاج إلى هذه الضوابط، فليس هناك فرق في الحاجة إلى هذه الضوابط والقيم بين من يعيش في مستوى الكفاف ومن يعيش في مستوى الكفاية، ومن في مستوى الرفاهية، فكلهم في حاجة إلى إعمال هذه الضوابط، كي يحافظ على مستواه من التدني، أو يرفع مستواه إلى مستوى أعلى.

٥- يعد ضبط الإسلام لسلوك المستهلك بواسطة منهجه علاجا متكاملاً ممكنا، إلا أنه يتعلق بالطبيعة البشرية، وبمدى التزام البشر بالتعاليم الإسلامية.

ج-نحو مقترح لإطار سلوك المستهلك في الاقتصاد الإسلامي:

١- هناك مقدار من الاستهلاك مطلوب شرعا لتحقيق مقاصد الشريعة في الاقتصاد ومقاصد الشريعة في الحياة الإنسانية العامة، فالاستهلاك على هذا أيضا هدف معتبرا من أهداف النظام الاقتصادي الإسلامي.

٢- يتضمن سلم أولويات الإنفاق قيام المستهلك بتلبية الضرورات أوّلاً، ثمّ الحاجات ثمّ الكماليات.

٣- تؤثر المقاصد الشرعية على مفهوم الرشد الاستهلاكي الضابط للسلوك الاستهلاكي للمسلم. فتشكل جزء من لبنات بناءه.

٤- يمثل المنهج المعياري نقطة جوهرية في التفريق بين النظام الاقتصادي الإسلامي والوضعي.

٥- تختلف نظرية توازن المستهلك في الاقتصاد الإسلامي في مضمون فرضياتها ومنطلقاتها عن النظرية الوضعية، ولا تختلف في جانبها الفني (الصيغة الرياضية).

ثانياً: التوصيات

بناء على ما تقدم من نتائج سبق ذكرها يوصى الباحث بالآتي:

١- بتنمية ورفع مستوى الوعي لدى المستهلك المسلم، عن طريق بناء منهج تربوي كامل يطبق من خلال توسيع قنوات الحوار وتعزيز التكامل الإعلامي بين الأجهزة الحكومية المعنية بتوعية وحماية المستهلك وبين وسائل الإعلام للتأثير على أفراد المجتمع الإسلامي ككل بالقيم الإسلامية الداعية إلى الرشد الاستهلاكي.

٢- بإدخال مناهج التوعية بمنظومة القيم الإسلامية للإنفاق والاستهلاك في النظام التعليمي والتربوي في المدارس والمعاهد والكليات، وبيان أثرها على الفرد في المجتمع المسلم وعلى الأمن الاقتصادي للدولة وتحقيقها لمعدلات تنمية اقتصادية مرتفعة تعود بأثرها على أفراد المجتمع ككل ومستوى رفاهيته.

٣- التشجيع على إكمال التشريعات في الدول والمجتمعات المسلمة المتوافقة مع القيم الإسلامية للاستهلاك، والتي تجرم إنتاج الخبائث المحرمة شرعا، وتضع ضوابط على الإنتاج المتعلق بمجموعة سلع التحسينات مقارنة بمجموعة سلع الضروريات، وتعمل على الاستخدام الأمثل الموارد الاقتصادية للدولة.

٤- من بيدهم الأمر في المجتمعات الإسلامية بتكملة الأدوات التي تساعد المستهلك الرشيد على أمره مثل الرقابة على جودة المنتجات المحلية وإنشاء الأوقاف ومنظمات جمع الصدقات مما يساعد على الإنتاج والاستهلاك المحلي بجودة تنافس السلع الأجنبية، ويساعد على أعادة توزيع الدخل.

٥- الجامعات والمراكز البحثية بتشجيع الدراسات والأبحاث في مجال سلوك المستهلك للوصول إلى نظريات متكاملة في هذا الجانب.

المصادر والمراجع

مصادر البحث ومراجعه

أ. المراجع العربية:

أولا: القرآن الكريم: كتاب الله عز وجل. وعلومه:

١- أبو بكر محمد ابن عبدالله المعروف بابن العربي، "**أحكام القرآن**"، تحقيق محمد عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية ، بيروت، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٣م.

٢- سيد قطب إبراهيم حسين الشاربي "**تفسير الظلال**"، الطبعة العاشرة، دار الشروق، القاهرة، ١٩٨٢م.

٣- محمد الرازي فخر الدين، "**تفسير الرازى المشهر بالتفسير الكبير- مفاتيح الغيب**"، الطبعة الأولى الجزء ١٣، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ١٩٨١م.

ثانيا: كتب السنة:

١- ابن رجب، "**جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثا من جوامع الكلم**"، الجزء الأول، تحقيق شعيب الأرنؤوط، إبراهيم باجس، مؤسسة الرسالة، ١٤٢٢هـ -٢٠٠١م.

٢- أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، " **صحيح الأدب المفرد للإمام البخاري**"، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني، الطبعة الرابعة، مكتبة الدليل، المملكة العربية السعودية، ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م.

٣- أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، "**المعجم الأوسط**"، أجزاء مختلفة، تحقيق معاذ طارق بن عوض الله بن محمد، أبو الفضل عبدالمحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ١٤١٥هـ، ١٩٩٥م.

٤- أبي عيسي محمد بن عيسي بن سورة،" **الجامع الصحيح وهو سنن الترمذي**"، الجزء الثالث، الطبعة الثانية، تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي، شركة ومطبعة مصطفي البابي الحلبي وأولاده، مصر، ١٣٨٨هـ-١٩٦٨م.

٥- أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، " **فتح الباري شرح صحيح البخاري**"، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، محب الدين الخطيب، قصي محب الدين الخطيب ، دار الريان للتراث، ١٤٠٧هـ -١٩٨٦م.

٦- الإمام النووي، "**رياض الصالحين**"، الطبعة الأولى، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت،١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.

٧- الإمام محمد بن أبي بكر الرازي: "**مختار الصحاح**"، طبعة مدققة إخراج دائرة المعاجم، مكتبة لبنان، بيروت، ١٩٨٦م.

٨- بدر الدين أبي محمد محمود، "**عمدة القاري شرح صحيح البخاري**"، الجزء الثامن، الطبعة الأولى، دار الفكر، بيروت، ١٩٩٨م.

٩- محمد إسماعيل الصنعاني، "**سبيل السلام – شرح بلوغ المرام من أدلة الأحكام**"، الجزء الثالث، دار الجبل، بيروت، ١٩٨٠م.

١٠- محمد بن عبد الله بن حمدون بن نعيم بن الحكم الضبي النيسابوري، "**المستدرك على الصحيحين**"، تحقيق مقبل بن هادي الوادعي، دار الحرمين القاهرة، ١٤١٧هـ.

١١- محمد عللوه، "**الدنيا والآخرة في ميزان الإسلام**"، دار قتيبة، بيروت ١٤١١هـ.

١٢- محمد ناصر الدين الألباني ، " **صحيح سنن ابن ماجه – للإمام الحافظ أبي عبدالله محمد بن يزيد القزويني**" الطبعة الأولي للطبعة الجديدة، المجلد الأول، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض،١٤١٧هـ-١٩٩٧م.

ثالثا: كتب الفقه:

١- إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشاطبي الغرناطي أبو إسحاق، "**الاعتصام**"، تحقيق محمد رشيد رضا، المجلد الثاني، الناشر المكتبة التجارية الكبرى، مصر.

٢- ابن قيم الجوزية، "مفتاح دار السعادة"، دار الكتب العلمية، بيروت، د. ت.

٣- أبي إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشاطبي، "الموافقات"، الطبعة الأولى، الجزء الثانى، تحقيق أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية،١٩٩٧م.

٤- ـــــــــــــــــــــــــــــــ، "الموافقات"، كتاب المقاصد، الجزء الثاني، دار ابن القيم- دار ابن عفان، مصر، ٢٠٠٣م.

٥- محمد سعيد رمضان البوطى، "**ضوابط المصلحة في الشريعة الإسلامية**"، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٢هـ.

٦- ابن مسكويه، "تهذيب الأخلاق"، طبع بمطبعة الترقي بشارع عبد العزيز، القاهرة، ١٣١٧هـ.

رابعا: كتب اللغة:

١- ابن منظور، "**لسان العرب**"، المجلد العاشر، دار صادر، بيروت.

٢- مجمع اللغة العربية، "**المعجم الوسيط**"، الطبعة الرابعة، ، مكتبة الشروق الدولية، القاهرة"، ٢٠٠٤.

٣- محمد بن يعقوب الفيروز آبادي مجد الدين، "**القاموس المحيط**"، الطبعة الثامنة، تحقيق محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة،٢٠٠٥م.

٤- محمد مرتضى الحسيني الزبيدى، "**تاج العروس من جوهر القاموس**"، الطبعة الثانية، طبعة الكويت.

خامسا: الكتب الاقتصادية:

١- إبراهيم الأخرس، "**حماية المستهلك بين مقاصد الشريعة والفكر الاقتصادي الوضعي**"، إيتراك للطباعة والنشر، القاهرة، ٢٠١٢.

٢- أبي الفضل جعفر علي الدمشقي، "**الإشارة إلى محاسن التجارة**"، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، ١٣٩٧هـ، ص٨٢.

٣- الإتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، "**الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الإسلامية**"، **الجزء الخامس، "أهم الخصائص المميزة للاقتصاد الإسلامي**"، القاهرة، ١٩٨٣م.

٤- أحمد زكي بدوى، "**معجم المصطلحات التجارية والتعاونية**"، دار النهضة العربية، بيروت، ١٤٠٤هـ.

٥- أحمد شكري الريماوي، محمود على سالم، "**مبادئ في النظرية الاقتصادية الحديثة**"، دار حنين، مكتبة الفلاح للنشر، عمان، الأردن، ١٩٩٥م.

٦- إريك فروم، "**الإنسان بين الجوهر والمظهر نتملك أو نكون**"، ترجمة سعد زهران، عالم المعرفة، الكويت، ع ١٤٠ ، ذو الحجة ١٤٠٩هـ.

٧- أمين منتصر، "**نظرية سلوك المستهلك في الاقتصاد الإسلامي – تحليل اقتصادي وفقهي ورياضي**"، مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي، جامعة الأزهر، ٢٠٠٢م.

٨- توفيق سعيد بيضون، "**الاقتصاد السياسي الحديث**"، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، ١٤٠٨هـ.

٩- ثامر البكري، "**الاتصالات التسويقية والترويج**"، الطبعة الثانية، دار الحامد للنشر– عمان – الأردن،٢٠٠٩م.

١٠- ج. آكلي، "**الاقتصاد الكلي – النظرية والسياسات**"، ج ٢، ترجمة عطية مهدي سليمان، الجامعة المستنصرية، بغداد، ١٩٨٠م.

١١- جاستون ديفوسيه، "**مكان المستهلك في الاقتصاد الموجه**"، ترجمة دانيال عبد الله، مراجعة جرجس عبده مرزوق، سلسلة اخترنا لك، عدد ١٢٨، الدار القومية للطباعة والنشر، مصر، د. ت.

١٢- جون ماينارد كينز، "**النظرية العامة للتشغيل والفائدة والنقود**"، الطبعة الأولى، ترجمة إلهام عيداروس، مراجعة عبد الله شحاته خطاب، هيئة أبوظبي للثقافة والتراث (كلمة)، الإمارات العربية المتحدة، ٢٠١٠م.

١٣- حسين عمر، "**الموسوعة الاقتصادية**"، دار الفكر العربي، مصر ، ١٩٩٣م.

١٤- ـــــــــــــ، "**موسوعة المصطلحات الاقتصادية**"، الطبعة الثالثة، دار الشروق جدة، ١٣٩٩هـ.

١٥- حسين غانم، " **السلعة الاقتصادية**"، بدون ناشر، ١٤٠٦هـ، ص٣.

١٦- ـــــــــــــ، "**نظرية سلوك المستهلك– دراسة إسلامية في النظرية الاقتصادية**"، بدون ناشر، ١٤٦هـ.

١٧- حميد الصغير، " **المقاصد الشرعية لحماية المستهلك في الفقه الإسلامي**"، بدون ناشر، بدون تاريخ.

١٨- خالد الحامض، محمد كامل ريحان، "**مدخل الاقتصاد**"، العين، الإمارات العربية المتحدة، ١٩٨١م.

١٩- خضير عباس المهر، "**المجتمع الاستهلاكي وأوقات الفراغ**"، دار العلوم، الرياض،١٤٠٧هـ.

٢٠- خلود حسام، "**مبادئ الاقتصاد**"، مطبوعات كلية التجارة، جامعة الأزهر، أسيوط، بدون تاريخ.

٢١- رفعت السيد العوضي، " **منهج الادخار والاستثمار في الاقتصاد الإسلامي** "، من مطبوعات الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، القاهرة، ١٩٨٠م.

٢٢- روبرت هلبرز، " **قادة الفكر الاقتصادي** "، مكتبة النهضة المصرية، مصر ١٩٦٣م.

٢٣- زكي عبد المتعال، "**الاقتصاد السياسي**"، الجزء الأول، الطبعة الأولى، الناشر مطبعة فتح الله– ياسين نورى وأولاده، القاهرة، ١٩٣٧م.

٢٤- زيد بن محمد الرماني، " **الرؤية الإسلامية لسلوك المستهلك**"، الطبعة الأولي، دار طويق للنشر، الرياض.

٢٥- ستيفن ميلز، "**النزعة الاستهلاكية كأسلوب حياة**"، ترجمة علي الدجوي، المكتبة الأكاديمية، ٢٠٠٢م.

٢٦- سيد كاسب، محمد فهمي علي، "**أساسيات الاقتصاد الإداري**"، مشروع الطرق المؤدية إلى التعليم العالي، جامعة القاهرة، مصر، ٢٠٠٩م.

٢٧- شوقي أحمد دنيا، "**مقدمة في علم الاقتصاد الإسلامي**"، مطبوعات كلية التجارة جامعة الأزهر، ٢٠٠٣م.

٢٨- صلاح الدين فهمي، "**مبادئ الاقتصاد –التحليل الجزئي**" مطبوعات كلية التجارة، جامعة الأزهر، القاهرة، بدون تاريخ.

٢٩- عابدين فضيلة، "**التحليل الاقتصادي الجزئي**"، بدون ناشر، الجمهورية العربية السورية، ٢٠١٤م.

٣٠- عبد الرحمن بن خلدون، "**المقدمة**"، دار الجيل، بيروت.

٣١- علي حافظ منصور، محمد عبدالمنعم عفر، "**مبادئ الاقتصاد الجزئي**"، الناشر دار المجمع العلمي، جدة، المملكة العربية السعودية، ١٩٧٩م.

٣٢- عمر سليمان الأشقر، "**نحو ثقافة إسلامية أصيلة**"، الطبعة الخامسة، دار النفائس، الأردن، ١٩٩٦م، ص٢٩٥.

٣٣- الفرد مارشال، "**أصول الاقْتصاديَّة**"، ترجمة وهيب مسيحة، أحمد نظمي عبدالحميد، مكتبة الأنجلو المصريَّة، القاهرة، ١٩٥٢م.

٣٤- ليونارد سلك، "**الاقتصاد للجميع**"، ترجمة سميرة بحرة، سجل العرب، القاهرة، ١٩٨٣م.

٣٥- محسون بهجت جلال، "**مبادئ الاقتصاد**"، الجزء الثاني النظام الاقتصادي التنافسي- الرأسمالية المثالية، الطبعة الثانية، مطابع جامعة الرياض، المملكة العربية السعودية، ١٩٨٠م.

٣٦- محمد إبراهيم دكروري، محمد جلال الدين أبو الدهب، "**النظرية الاقتصادية- المبادئ والأسس**"، مكتبة عين شمس، القاهرة، ١٩٧١.

٣٧- محمد أبو يوسف، " **نحو نظرية إسلامية لسلوك المستهلك**"، بدون ناشر، ٢٠١٧م.

٣٨- محمد بن الحسن الشيباني، "**كتاب الكسب**"، دار البشائر، بيروت، ١٩٩٧م.

٣٩- محمد صفوت قابيل، وآخرين، "**مبادئ الاقتصاد**"، مؤسسة الإخلاص للطباعة والنشر، بنها، مصر، ٢٠٠٦م.

٤٠- محمد عبدالمنعم عفر، "**النظرية الاقتصادية في الإسلام**"، الكتاب الأول، مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي، جامعة الأزهر، القاهرة، ١٩٩٥م.

٤١- ــــــــــــــــــــ، " **نحو النظرية الاقتصادية في الإسلام – الأثمان والأسواق**"، من مطبوعات الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، القاهرة، ١٩٨١م.

٤٢- مراد محمد علي، "**المستهلكون في الإسلام**"، الاتحاد التعاوني الاستهلاكي المركزي، القاهرة، يوليو ١٩٨٥ م.

٤٣- ناظم محمد نوري الشمري، محمد موسي الشروف، "**مدخل إلى علم الاقتصاد**"، دار زهران، عمان، الأردن، ١٩٩٩م.

٤٤- هيكشر، "المركنلية"، المجلد الثاني.

٤٥- يوسف القرضاوي، "**دور القيم والأخلاق في الاقتصاد الإسلامي**"، الطبعة الأولى، مكتبة وهبة، القاهرة، ١٩٩٥م.

سادسا: الموسوعات والمجلات والدوريات العلمية:

١- بدوية سيد محمد مبروك، "**ضوابط ترشيد الاستهلاك في الإسلام**"، العدد الرابع، مجلة مركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامي، جامعة الأزهر، ١٩٩٨م.

٢- جان بودريار، "**من أجل نظرية في الاستهلاك**"، العدد ٣٥، مجلة العرب والفكر العالمي – لبنان ٢٠١٥م.

٣- رفعت العوضي، "**رؤية في منهج الاقتصاد الوضعي**"، العدد ٢، حولية كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، قطر، ١٤٠٢هـ.

٤- زهير الصباغ، "**نظرة سلوكية إلى سلوك المستهلك**"، العدد رقم (٧)، مجلة الإدارة والاقتصاد، الجامعة المستنصرية، بغداد، ١٩٨٢م.

٥- شوقي إسماعيل شحاته، "**رأس المال والمحافظة عليه في الفكر الإسلام**"، العدد ٢٦، مجلة المسلم المعاصر، بيروت، ١٩٨١م.

٦- عبد الواحد عثمان مصطفى، "**الاستهلاك الاقتصادي في القرآن الكريم**"، العدد الثالث عشر، مجلة جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية، ١٤٢٧هـ ـ ٢٠٠٦م.

٧- عمر بن فيحان المرزوقي، "**ضوابط تنظيم الاستهلاك في الإسلام**"، العدد الرابع والثلاثون، مجلة الشريعة والقانون، جامعة الإمارات، ٢٠٠٨م.

٨- محمود أحمد يعقوب رشيد، "**قيم ترشيد الاستهلاك في السنة النبوية**"، المجلّد ٤٣، ملحق٤، دراسات، علوم الشريعة والقانون، الأردن،٢٠١٦م.

٩- هبة الله على السالوس، " **تعريف ببعض دراسات توازن المستهلك في الاقتصاد الإسلامي – دراسة نقدية**"، العدد ٤٦ من مجلة مركز صالح عبدالله كامل للاقتصاد الإسلامي، القاهرة، ٢٠١٢م.

١٠- يوسف إبراهيم يوسف، "**القيم الإسلامية ودورها في ترشيد السلوك الاستهلاكي**"، سلسلة الدراسات والبحوث الاقتصادية (رقم ١١)، مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي، جامعة الأزهر.

سابعا: الأبحاث والندوات والمؤتمرات العلمية:

١- أبحاث ووقائع المؤتمر العام الثاني والعشرين، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، القاهرة.
٢- محمد أنس الزرقا، "**السلوك الاستهلاكي في الإسلام**"، بحث ضمن أبحاث وقائع ندوة رقم (٣٦) بعنوان "السياسة الاقتصادية في الإسلام"، منشورات البنك الإسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، والتي عقدت بسطيف الجزائر، في الفترة ١٤-٢٠ مايو ١٩٩١م.
٣- منذر قحف، "**النصوص الاقتصادية من القرآن والسنة**"، مركز النشر العلمي، سلسلة أبحاث مركز الاقتصاد الإسلامي بجامعة الملك عبدالعزيز، المملكة العربية السعودية، بدون تاريخ.

ثامنا: الرسائل العلمية:

١- أحمد تمام سالم، " **دراسة مقارنة عن محافظة على رأس المال بين الفكر الإسلامي والفكر المحاسبي الحديث**"، رسالة الماجستير غير منشورة، كلية التجارة، جامعة الأزهر، القاهرة، ١٩٧٥م.
٢- أم الحسين عوض حمزة حامد، " **دور المقاصد الشرعية في تحديد أولويات الاستهلاك**"، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة أم درمان الإسلامية، السودان، ٢٠٠٤م.
٣- سعد بن هاشم بن محمد العلياني، " **التربية الاقتصادية في القرآن الكريم وتطبيقاتها في الأسرة والمدرسة**"، بحث مكمل لنيل درجة الدكتوراه في الأصول الإسلامية للتربية، كلية التربية، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية.

ب.المراجع الإنجليزية:

1- A. F. MUMMERY,and J. A. HOBSON, " THE PHYSIOLOGY OF INDUSTRY:, ADT THE PHYSIOLOGY OF INDUSTRY: BEING AN EXPOSURE OF CERTAIN FALLACIES IN EXISTING THEORIES' OF ECONOMICS. Printed by Henry Hansard und Son, 41, Parker Street, Drury Lane, W.C, LONDON,1889.

2- Gcorg F.Bclch. Michcal.A Bclch. Advertising and Promotion. Fourth F.d. Lrwin megraw-hill. Prini in USA. 1998.

3- Koutsouiannis, A. Modern Microeconomic Analysis, John Wiel & Sons, New York, 1975.

4- Mansfield, E. Principles of Microeconomics, 6th ed. W.W. Norton & Company New York,1989.

5- MONZIR KAHF, "THE ISLAMIC ECONOMY", MSA, OF USA, 1978.

6- NEW WEBSTER,S DICTIONARY, A Library In Itself, CB. 1975.

7- OXFFORD DICTIONARY, Oxford University, 1989.

8- Paul - Consumer Behavior, Irwin, 1970.

9- Philp Kotler, Marketing mangement Analysis planning and control, london, prentic International, 1980.

10- Runyon - Consumer Behavior, Charle Merrill - Publishing Company, 1980, p. 48.

11- Samuelson, P. and Nordhaus, W. Economics, 14th ed. McGraw Hill, London,1992.

12- Samuelson, P.A., Economics 10th ed, New York, McGraw–Hill, 1976.

13- STAFF OF RESRACH & EDUCATION ASSOCIATION, "ECONOMICS PROBLEM SOLVER", REA, 1984.

14- Zaltman - Consumer Behavior, John Wiley, 1979.